

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان  
الملف الصحفي الإِسبوعي  
(461)





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
8	هيئة حقوق الإنسان
16	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
82	حقوق الإنسان فى العالم



## الجمعية الوطنية لحقوق

## ”العنف الأسري” يشتت أما وأبنائها التسعة

### حجب الزوج للأوراق الثبوتية يعرقل محاولاتهم في الوصول للقضاء

المصدر: جريدة الوطن السبت 14 ذو الحجة 1435هـ - 18 أكتوبر 2014م

[http://alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=203261&CategoryID=3](http://alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=203261&CategoryID=3)

مكة المكرمة: أحمد الجهني  
بينما لم تجد مواطنة خمسينية وتسعة من أبنائها في مكة المكرمة سوى اللجوء إلى شقيقها للسكن معه، هربا من تعرضها للضرب المستمر من قبل زوجها، الذي لم يتورع عن طردها أكثر من مرة من المنزل. أكد المتحدث الرسمي للشؤون الاجتماعية بمكة المكرمة أن دار الحماية مستعدة لتقديم المساعدات اللازمة للأسرة.  
وقال شقيق السيدة - الذي فضل عدم ذكر اسمه - إلى ”الوطن“: ”لدي شقيقتي تسعة من الأولاد والبنات، أكبرهم عمره 18 عاما وأصغرهم 4 أعوام، وقد اعتاد زوجها على ضربها وطردها وأبنائها من المنزل في أنصاف الليالي، فتدخلت لاحتوائهم في منزلي، وبعد أن ضاق بنا الحال توجهنا للقضاء لكي ينصفنا“. وأضاف أن ”زوجها يحجب الأوراق الثبوتية عنها، حتى إن ابنة أختي المتخرجة من الثانوية لم تلتحق بالجامعة لعدم اكتمال الأوراق التي تخول لها طرق أبواب التعليم العالي، وعندما توجهت أنا وأختي وابنتها للمحكمة لرفع دعوى عليه طلبوا منا الهوية الوطنية، ونظرا لعدم وجودها، طلبوا منا التوجه إلى الإمارة، وعندما توجهنا إليها تم تحويلنا إلى لجنة إصلاح ذات البين، غير أن اللجنة لم تنظر إلى الحالة، وأصررت على وجود الإثباتات الورقية للنظر في معاناتنا“.  
وتابع الشقيق قائلا: ”إن الكل يبحث عن إثبات، ونحن نبحث عن إثبات لأسرة قد تضيع، وأطفال تشتتوا، لا أعلم كيف أحويهم وأفي بواجباتهم اليومية التي أرهقتني، فالوقت لا يسعني لرفع الدعاوى القضائية ومتابعتها تزامنا مع توفير متطلباتهم هم وأسرتي“.  
إلى ذلك، صنف عضو جمعية حقوق الإنسان، وكيل كلية الشريعة في جامعة أم القرى الدكتور محمد السهلي هذه الحالة بأنها من أنواع العنف الأسري، مطالبا السيدة بالتوجه مباشرة إلى الشرطة وتقديم بلاغ بالحالة، ليتم تحويلها وأبنائها إلى لجنة دار الحماية.  
وقال السهلي ”إن هذه القضايا أصبحت تنامي في الفترة الأخيرة، ولا بد أن تتخذ الإجراءات الصارمة نحوها، وإلا فإن هذا العنف سيتحول إلى جريمة جنائية، وربما قد يصل إلى حد القتل وهو ما نخشاه“، مشيرا إلى أن العنف يبدأ من الوالدين، ومشددا على دور التربية في كبح هذه الظاهرة. وأضاف أن ”عدم وجود تشخيص واضح لمثل هذه الحالات، وقوانين ولوائح واضحة لها، يؤدي إلى أن تتقاذفها الشرطة، والمحاكم، والإمارات، ولجان إصلاح ذات البين دون حل“.  
وأشار الدكتور السهلي إلى أن ”على الجهات المعنية احتواء مثل هذا المشكلات عن طريق لجان الحماية الأسرية، التي من أدوارها التقصي عن هذا العنف“،  
وأتفق المتحدث الرسمي للشؤون الاجتماعية بمكة المكرمة أحمد الغامدي مع السهلي، وقال ”على المرأة سرعة التوجه إلى دار الحماية الاجتماعية هي وأولادها، إذ إنها تعاني من الهجر والإيذاء الأسري، فالدار جاهزة لتقديم الرعاية الأسرية لهم، إضافة إلى العديد من المساعدات“، واعداد بتسهيل الإجراءات النظامية لذلك، وتقديم كل ما تحتاجه الأسرة.

## حقوق الإنسان : حالات اعتداء الزوجات على الأزواج بدأت تظهر للسطح

المصدر: جريدة الوثام الاثنين 26 ذو الحجة 1435 هـ - 20 أكتوبر 2014م  
[اضغط هنا](#)

الرياض - الوثام :  
قال خالد الفاخري المتحدث باسم الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إن اعتداء الزوجات على الأزواج حالات قليلة لكنها بدأت تظهر للسطح. موضحاً أن الرجل قد يتعرض لسوء المعاملة من قبل الزوجة، والأمر يتطور للضرب بسبب سيطرة المرأة.  
وأضاف الفاخري أن «برنامج الحماية من الإيذاء عقوباته ستطبق على المرأة التي تعنف زوجها، مثلما يطبق على الرجل الذي يعنف زوجته».  
وفي سياق متصل أوضح الدكتور محمد إسحاق مستشار بمركز «واعي» للاستشارات الاجتماعية أن بعض حالات عنف المرأة مع زوجها يكون «عنف مضاد»، مبيناً أن السكوت عن ضرب الرجل سيضاعف الحالات ويحولها لظاهرة خصوصاً أن العنف يبدأ لفظياً ويتطور لعنف جسدي يشمل العنف «الجنسي»، ولكنه أكد على أن ضرب الرجال إلى الآن حالات فردية.



تحت شعار ( التعايش مع الفصام • كن معي ) ..

## مشعل بن ماجد يرعى فعاليات اليوم العالمي للصحة النفسية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 26 ذو الحجة 1435 هـ - 20 أكتوبر 2014م  
<http://www.alriyadh.com/986370>

جدة- ياسر الجاروشة  
يرعى صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن ماجد محافظ جدة فعاليات اليوم العالمي للصحة النفسية 2014م وذلك بمكتب سموه بمحافظة جدة والتي تقام هذا العام تحت شعار ( التعايش مع الفصام " كن معي " ) وتنظمها إدارة الصحة النفسية والاجتماعية بصحة جدة خلال الفترة من 11 - 18 محرم 1436هـ بالتعاون مع جميع القطاعات النفسية المعنية بالمحافظة من مستشفيات وعيادات نفسية ومراكز تأهيل وبهذه المناسبة رفع مدير الشؤون الصحية بمحافظة جدة الدكتور سامي بن محمد باداود بخالص الشكر والتقدير لسمو محافظ جدة الأمير مشعل بن ماجد على دعمه ورعايته المستمرة للأنشطة والفعاليات الصحية التي تنظمها صحة جدة والتي كان وما زال لها كبير الأثر في إنجاح هذه الفعاليات والأنشطة , وأكد باداود على أهمية هذه المناسبة من حيث تركيزها على الصحة النفسية للمجتمع وتركيزها بشكل أساسي على موضوع الفصام , ودعا مدير صحة جدة كافة القطاعات الصحية ومؤسسات المجتمع المدني إلى دعم هذه الفعاليات والعمل على إنجاحها وإخراجها بالشكل اللائق , كما أوضح مدير إدارة الصحة النفسية والاجتماعية بصحة جدة الأستاذ

طلال بن محمد الناشري رئيس اللجنة المنظمة بأن إدارته حرصت على مشاركة جميع القطاعات المعنية بالصحة النفسية و التواصل مع مختلف شرائح المجتمع خلال إقامة المحاضرات في المدارس والمولات التجارية وأماكن التجمعات التسويقية والترفيهية وكذلك تقديم مجموعة من المطبوعات التوعوية والتثقيفية للمجتمع , وأشار الناشري إلى أن إدارته قد أكملت كافة الاستعدادات لهذه المناسبة بتجهيز وطباعة المطبوعات والتنسيق مع المرافق والقطاعات التي سوف تستضيف الفعاليات والمحاضرات بالإضافة إلى اكتمال ترشيح المحاضرين والمحاضرات ودعا أهالي وسكان محافظة جدة إلى التعاون مع اللجنة المنظمة لانجاح هذه المناسبة. من جانبها اكدت سميرة الغامدي ان فريقها سيقدمون هذا العام فعاليات تتضمن العديد من الأنشطة والبرامج العلمية والطبية والاجتماعية تشارك فيها جميع القطاعات المجتمعية ومنها إقامة ندوة علمية بالتعاون مع الجمعية الوطنية لحقوق الانسان حول حقوق المريض النفسي بالإضافة إلى عرض بانورامي لتاريخ مرض الفصام ,وتواصل مباشر مع المجتمع حيث إن اللجنة المنظمة ستتواصل مع المجتمع بالرد والإجابة على استفسارات الناس من خلال مواقع التواصل الاجتماعي المختلفة ومن خلال الهاتف الصحي المخصص للرد على استفسارات المتصلين والذي يتولى الرد عليه مجموعة من الأطباء المتخصصين في الطب النفسي , وستقيم معرضاً تشكيمياً بالمناسبة بمشاركة نخبة من الفنانين التشكيليين بهدف المشاركة المجتمعية.



## حقوق الانسان ترصد 5 مشكلات في الحج هذا العام

المصدر: جريدة البشائر الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435هـ - 21 أكتوبر 2014م

<http://elbashaonline.com/news-42421&html>

لخص مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة ما رصده من ملاحظات على موسم الحج لهذا العام في 5 نقاط، شملت استمرار ظاهرة الافتراش، وسوء تنظيم وتوزيع الصدقات في المشاعر، وانتشار ظاهرة التسول، وانقطاع الماء عن بعض أحياء مكة المكرمة، وشكوى بعض المستثمرين في العقار المخصص لسكن الحجاج بمكة من بطء أو توقف الطلب على عقاراتهم، علاوة على ارتفاع وتيرة شكوى حجاج حملات الداخل من المغالاة في رسومها. أوضح ذلك لـ«مكة» المشرف على مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة سليمان الزايدي، مبيناً أن الجمعية تابعت أعمال الحج من خلال ما يتم رصده وتوثيقه من ملاحظات وبمراقبة تطبيق الأنظمة واللوائح المتعلقة بأعمال الحج بشكل يكفل الحقوق للمستهدفين بالخدمة وتتم عادة هذه المراقبة من خلال الزيارات الميدانية وتلقي الملاحظات والشكاوى الشفهية والمكتوبة التي تصل للجمعية مناوله أو عن طريق موقعها الإلكتروني على الشبكة العالمية. وأضاف أنه يتم التعامل مع كل حالة في حينها بما يتطلبه الوضع وغالباً بالتواصل مع جهات الاختصاص لمعالجة ما يظهر من سلبيات.

نجاح متصاعد

وأشار إلى أنه في هذا العام تابعت الجمعية مسيرة الحج واتضح لها بصورة عامة حدوث نجاح متصاعد على برامج الأجهزة الحكومية المعنية بتسيير مواكب الحج وبرزت على وجه خاص جهود إمارة المنطقة ممثلة في الأمير مشعل بن عبدالله الذي كان يتواجد باستمرار بين العاملين والحجاج وفي موقع الحدث داعماً وموجهاً ومشرفاً، وجهود الأجهزة الأمنية التي ظهر رجالها في حج هذا العام بمظهر مشرف واتسمت أعمالهم بالتفاني والإخلاص في خدمة الحجاج. وأوضح أن الجمعية رصدت لهم الكثير من الصور الإنسانية في تعاملهم الراقي مع وفود الرحمن وكانت جهودهم محل تقدير وشكر الحجاج وإشادات الإعلام داخليا وإقليميا وعالميا، بالإضافة إلى وزارة الحج التي اتسمت خططها في المراقبة والمتابعة بالسرعة في اتخاذ القرار، ووزارة الصحة وهي الوزارة التي قابلت تحدياً غير مسبوق هذا العام مع فيروس (كورونا وإيبولا).  
تجربة سابقة

وذكر أن للجمعية تجربة موسعة في حج عام سابق؛ حيث راقب فريق منها الحج على مدى 15 يوماً قام خلالها بزيارات ميدانية لمعظم الأجهزة المباشرة على خدمة الحجاج في مكة المكرمة والمشاعر المقدسة وشملت زيارتها: وزارة الحج، ووزارة الصحة، وأمانة العاصمة المقدسة، وعددا من الأجهزة الأمنية، وعددا من مؤسسات الطوافة وحملات حجاج الداخل، ومصحة المياه، وبعض المؤسسات والجمعيات الخيرية، ومشروع قطار المشاعر، وجمعية الكشافة. وأبان أنه بعد الزيارة أعد الفريق تقريراً موسعاً في أكثر من 60 صفحة رصد فيه أبرز السلبيات والظواهر المتكررة في موسم الحج، وكان من أبرز ما أوصى به الفريق في ذلك التقرير، المطالبة بنقل الأجهزة الحكومية الموجودة في مشعر منى والتي لا تقوم بعمل ميداني خدمي مباشر للحجاج إلى خارج المشعر، والمطالبة بتطبيق تعليمات وزارة الخارجية على الحجاج الفرادي الذين لوحظ بأنهم يصلون إلى المملكة بدون عقود (سكن ونقل) مما يعرضهم للكثير من المشاكل. ملاحظات الجمعية:

- 1 - استمرار ظاهرة الافتراض، وتردي النظافة خاصة في أحياء مكة المكرمة
- 2 - سوء تنظيم وتوزيع الصدقات في المشاعر، وانتشار ظاهرة التسول
- 3 - انقطاع الماء عن بعض أحياء مكة المكرمة
- 4 - شكوى بعض المستثمرين في العقار المخصص لسكن الحجاج بمكة المكرمة من بطء أو توقف الطلب على عقاراتهم مما عرضهم لخسائر مادية
- 5 - ارتفاع وتيرة شكوى حجاج حملات الداخل من المغالاة في رسومها

الإلكترونية  
الاقتصادية  
www.aleqt.com

## الفحص الطبي قبل الزواج ساعد على تقليل أمراض الإعاقة الوراثية

### • الشورى " يدرس ضمان الحقوق القضائية للمعوق"

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435هـ - 21 أكتوبر 2014م  
[http://www.aleqt.com/2014/10/21/article\\_897889.html](http://www.aleqt.com/2014/10/21/article_897889.html)

رانيا القرعاوي من الرياض  
يدرس مجلس الشورى حالياً مقترحاً لتعديل حقوق رعاية المعوقين، حسبما ذكرت الدكتورة منى آل مشيط، عضو المجلس. ومن أهم البنود المقترحة ضمان الحقوق القضائية للمعوق ككتابة النص بطريقة برايل وتوفير تقنيات ترجمة للصم خلال إجراءات التقاضي.

من جهته، قال لـ "الاقتصادية" الدكتور منصور بن ناصر الحواسي نائب وزير الصحة للشؤون الصحية، إن السعودية من أفضل عشر دول في مجال استيفاء التطعيمات، حيث إنها تحقق 99 في المائة من معدلات التطعيم، قائلاً إن هناك خطة لوزارة الصحة لرعاية المعوقين إلا أن تفاصيل هذه الخطة ستكشف لاحقاً.

وبين أمس خلال تروسه جلسة حوار المائدة المستديرة في اليوم الثاني للمؤتمر الرابع للإعاقة والتأهيل، أن الفحص الطبي قبل الزواج ساعد على تقليل نسبة الإعاقة بسبب زواج الأقارب، مضيفاً أن المشكلة التي تترك الوزارة حالياً هي حوادث السيارات وما ينتج عنها من إعاقات.

من ناحيته، بين الدكتور محسن الحازمي أن السعودية في المرتبة الثانية بين الدول العربية في زواج الأقارب، حيث تصل نسبة زواج الأقارب فيها إلى 56.7 في المائة، تسبقها الإمارات التي تصل النسبة فيها إلى 61.1 في المائة، ثم العراق بنسبة 57.9 في المائة.

وأرجع نسبة الأمراض الوراثية في الدول العربية إلى العوامل الاجتماعية والبيئية وزواج الأقارب، وهو ما جعل برنامج الزواج الصحي، الذي يلزم مآذوني الأنكحة بتدوين رقم وتاريخ الفحص الطبي لعقد النكاح ويمنع زواج السعوديين من أجانب والعكس من المصابين بأمراض وراثية ينجح في التقليل منها.

من جهته، وصف الدكتور مفلق القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وضع المعوقين بالسعودية بأنه غير مرض، وأن الشكاوى التي ترد لـ "حقوق الإنسان" من معوقين، تبين أننا بحاجة إلى جهد مضاعف لحل المشكلات التي تواجههم. وقال: إننا الآن في مرحلة إدارة المشكلة ونتلمس الحلول الأولية لها.

وأشارت الدكتورة منى آل مشيط عضوة مجلس الشورى إلى مقترح يدرس في المجلس الآن لتعديل حقوق رعاية المعوقين؛ منها ضمان الحقوق القضائية للمعوق ككتابة النص بطريقة برايل، وتوفير تقنيات ترجمة للصم خلال إجراءات التقاضي.

ونوهت الدكتورة ندى صالح الرميح من وزارة التربية والتعليم إلى أنه إلى الآن لا يوجد قرار يلزم المدارس بقبول المعوق فيها، وأن مسألة قبولهم ترجع لرغبة المسؤول أو صاحب المدرسة، وهو ما يجعل قبولهم بشكل عشوائي، وأضافت أن القوانين في الدول الأخرى تلزم المدارس بأن تصل نسبة المعوقين من 20 في المائة إلى 10 في المائة - بحسب منظمة الصحة العالمية وموائق الأمم المتحدة، لو طبق ذلك في السعودية لكان عدد الطلاب نصف مليون طالب معوق، بينما رقم الطلاب المعوقين في المدارس 25 ألفاً فقط، مما يشير إلى خلل واضح يبين أن بقية الطلاب لم يتلقوا تعليماً ومكثوا في البيوت.

## هيئة حقوق الإنسان

## • حقوق الإنسان“ و • القطيف المركزي“ يتفان على آلية للتواصل

المصدر: جريدة الشرق الجمعة 23 ذو الحجة 1435 هـ - 17 أكتوبر 2014م  
<http://www.alsharq.net.sa/2014/10/17/1235001>

الجبيل - الشرق

زار وفد من فرع هيئة حقوق الإنسان يتقدمهم عضو مجلس الهيئة والمشرف العام على فرع الهيئة بالمنطقة الشرقية عبدالله بن صالح السهيل، مستشفى القطيف المركزي. واتفق الجانبان على آلية التواصل من خلال إدارة حقوق وعلاقات المرضى، والتأكيد على التعاون الدائم والمستمر. والتقى الوفد خلال الزيارة بمدير المستشفى الدكتور كامل بن حسين العباد، وبدأ اللقاء بالتعريف بهيئة حقوق الإنسان ولجانها وآلية العمل فيها والمهام المنوطة بها بموجب تنظيمها. كما جرى خلال اللقاء بحث المواضيع المتعلقة بالجهتين كان من أبرزها ما يتعلق بمرضى الدم الوراثية.

## اليوم

### جمعية العطاء الخيرية تحتفل باليوم العالمي للطفل

المصدر: جريدة اليوم الاحد 25 الحجة 1435 هـ - 19 أكتوبر 2014م  
<http://www.alyaum.com/article/4021402>

اليوم - واس

نظمت لجنة التنمية الأسرية التابعة لجمعية العطاء النسائية الخيرية بمحافظة القطيف فعاليات يوم الطفل العالمي تحت عنوان (طفل واع مستقبل واعد) بمناسبة اليوم العالمي للطفل، وذلك في قاعة الجمعية بالقطيف. وأوضحت المشرفة على التنظيم خاتون العوامي أن الفعاليات التي تستمر يومين تتضمن عدة أركان مخصصة وهادفة للطفل، تدمج بين المتعة والفائدة وأركان أخرى استشارية، وتربوية، وحقوقية يمتزج فيها اللعب بالتعلم، بالإضافة إلى مسرح الطفل ومحاضرات توعوية، لافتة إلى أن الفعاليات ستشارك فيها عدة جهات حكومية وخاصة، تتمثل في هيئة حقوق الإنسان، ولجنة الحماية في مستشفى الولادة والأطفال، ومجمع الأمل للصحة النفسية، ومركز المكفوفين عبر ركن للكتابة بطريقة برايل. وأكدت أن البرامج تهدف لتكوين شخصية سليمة للطفل لتساعده في استجابته لمتطلبات المجتمع التطورية، مشيرة إلى أن الفعاليات التي تستمر من الساعة الرابعة عصرًا إلى العاشرة مساءً مخصصة في يومها الأول للسيدات والأطفال حتى سن 9 سنوات، وللعوائل في يومها الثاني.

## كد أن العالم يعيش تحولا في النظرة إلى حقوق المعوقين العيبان: المملكة كانت سباقة إلى المصادقة على اتفاقية حقوق ذوي الإعاقة في 2008

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 26 ذو الحجة 1435 هـ - 20 أكتوبر 2014م  
[http://www.aleqt.com/2014/10/20/article\\_897590.html](http://www.aleqt.com/2014/10/20/article_897590.html)

قال الدكتور بندر العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان إن العالم يعيش تحولا نوعيا في النظرة إلى حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، من ضيق النظرة والتهميش، ومنح الحقوق الثابتة لهم بصورة عطايا اجتماعية على أساس الشفقة، إلى سعة التنمية بمفهومها الشامل الرحب حيث حقوق الإنسان، الذي تبنى فيه الإعاقة من خلال النموذج الاجتماعي الذي يرى أن الإعاقة تحدث بسبب التفاعل بين الشخص المصاب بعاهة وبين الحواجز في المواقف والبيئات المحيطة به، التي دائما ما تقف عائقا دون وصوله إلى حقوقه الأساسية، ومشاركته مشاركة كاملة وفعالة في الحياة العامة على قدم المساواة مع الآخرين، ما يكرس مفاهيم ومدلولات حقوق الإنسان، وحتمية إدراج قضايا الإعاقة ضمن الخطط التنموية. جاء ذلك خلال ترؤسه أمس جلسة رئيسية في اليوم الأول للمؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل المقام في مدينة الرياض، وتناولت الجلسة القوانين والتشريعات الدولية في مجال الإعاقة، قدم خلالها عدد من الخبراء والمختصين أوراق أعمالهم، حيث تحدث الدكتور فلاديمير كوك حول حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في منظومة الأمم المتحدة، كما تحدث الدكتور محسن الحازمي عن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في ضوء الاتفاقية الدولية والبروتوكول الاختياري والتشريعات المحلية والدولية، أما الدكتورة ليزا كوبينين فعنوان ورقتها نحو نوعية حياة أفضل من خلال تنفيذ حقوق الإنسان، واختتمت الجلسة بورقة الدكتور طلعت الوزنة حول ما حققته المملكة من إنجازات في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأشار الدكتور العيبان إلى أن الأمم المتحدة تناولت مسألة حقوق الإنسان والإعاقة عدة مرات، وسعت لإيجاد إطار قانوني قبل التفاوض بشأن الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واعتمادها، التي تعد الأساس القانوني الدولي الملزم، وأشار إلى أن المملكة كانت سباقة إلى المصادقة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري في عام 2008، وقد انتهت من إعداد التقرير الأول المعني بالاتفاقية، كما تعمل على تطوير تشريعات الإعاقة لديها وفقا للاتفاقية وإرشاداتها في ذلك، كما أنها أولت اهتماما بمسألة رصد تطبيق الاتفاقية وتنفيذها وبث الوعي بها، تمثل ذلك في إنشاء وحدة خاصة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في هيئة حقوق الإنسان تقوم بأدوار منها: رصد تطبيق الاتفاقية في المملكة وبث الوعي بشأنها.

وأضاف أن المملكة تعمل على تعزيز التعاون الدولي في مجال تشريعات الإعاقة الدولية، وأقامت عدة مننديات دولية ناقشت مواضيع تتعلق بالإعاقة، وتطبيق الاتفاقية وغيرها، كما أن هيئة حقوق الإنسان وضمن شراكتها مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان قد وضعت ضمن جداول التدريب والدعم الفني للكوادر موضوع الإعاقة على رأس اهتماماتها، وما هذا المؤتمر الذي نحن بصددده الآن إلا امتداد لجهود المملكة في هذا الشأن. وقدم الدكتور العيبان شكره للأمير سلطان بن سلمان بن عبد العزيز رئيس مجلس أمناء جمعية مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، على جهوده في دعم مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، وما يبذله من رعاية ومتابعة واهتمام للمعوقين بشكل عام، كما قدم شكره لمركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة والقائمين عليه، الذي أسهم في تنفيذ العديد من المنجزات الوطنية في مجال رعاية المعوقين، وأعد برامج علمية تهدف إلى التصدي للإعاقة، ومعرفة مسبباتها، واكتشافها، والتدخل المبكر في علاجها، وتسخير نتاج البحوث لأغراض التخطيط والتقييم في مختلف مجالات الوقاية والرعاية والتأهيل والبحث العلمي، ودراسته حالات الإعاقة لدى الأطفال في المملكة، التي أعطت المؤشرات الأولية لوضع استراتيجية

شاملة للأبحاث، وبرنامج الكشف المبكر لأمراض التمثيل الغذائي لدى الأطفال حديثي الولادة، الذي سيسهم في إنقاذ مئات الأطفال من الإعاقة وغيرها.



## حرس الحدود و" حقوق الإنسان " يبحثان سبل التعاون

المصدر: جريدة الشرق الاربعاء 28 ذو الحجة 1435 هـ - 22 أكتوبر 2014م  
<http://www.alsharq.net.sa/2014/10/21/1237090>

الجبيل - الشرق

بحث قائد حرس الحدود في المنطقة الشرقية اللواء عبدالله جواح، مع عضو مجلس الهيئة والمشرف العام على فرع هيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية عبدالله السهيل والوفد المرافق خلال لقائه بهم في مكتبه بمقر القيادة أمس، سبل التعاون بين الهيئة والقيادة. وقدم السهيل شرحاً موجزاً عن الهيئة ومسيرتها وإنجازاتها التي تحققت منذ إنشائها، وإسهاماتها في تفقد السجون ودور التوقيف والإيواء، منوهاً بدور قيادة حرس الحدود في هذا الصدد. من جانبه، رحب اللواء جواح بالزيارة وبالتعاون والتواصل، مستعرضاً الإمكانيات المتاحة التي يمكن أن تقدمها القيادة في هذا الإطار.



## العيبان ينوه بتوجيه خادم الحرمين بتحمل الدولة تكاليف تأهيل وتدريب المعوقين في المراكز الأهلية المرخص لها داخل المملكة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 28 ذو الحجة 1435 هـ - 22 أكتوبر 2014م  
<http://www.alriyadh.com/987044>

الرياض - نايف آل زاحم

عبر معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان، عن شكره لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز آل سعود -حفظه الله- على توجيهه الكريم بتحمل الدولة تكاليف تأهيل وتدريب المعوقين في المراكز الأهلية المرخص لها داخل المملكة.

وقال معاليه في كلمة خلال ترؤسه للجلسة الرئيسية التي عقدت ضمن فعاليات اليوم الأول للمؤتمر الدولي الرابع للإعاقة وحملت عنوان " القوانين والتشريعات الدولية " إن هذا التوجيه الكريم هو امتداد متواصل لدعمه الكبير وحرصه ومتابعته لاحتياجات ذوي الإعاقة، مبيّناً أن هذا التوجيه سيكون له الأثر الإيجابي الكبير على نفوسهم وذويهم.

وتحدث معاليه عن ما يوليه خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي ولي العهد -حفظهم الله- من دعم واهتمام للمعوقين ولقضاياهم واحتياجاتهم وقال إن رعاية خادم الحرمين الشريفين وتشريف سمو ولي العهد لهذا المؤتمر تأتي كدلالة على ما تحظى به قضية الإعاقة وبرامج تأهيل المعوقين من رعاية واهتمام متميزين من الدولة ممثلة في قيادتها الحكيمة، كما أن تنظيم هذا المؤتمر للدورة الرابعة يعكس المنهجية العلمية والتطور المتلاحق، الذي تشهده جهود المملكة في رعاية المعوقين.

وبيّن أن حرص ومتابعة صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز رئيس مجلس إدارة أمناء مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة رئيس مجلس إدارة جمعية الأطفال المعوقين، رئيس اللجنة الإشرافية العليا للمؤتمر هو استمرار لمسيرة الدعم والرعاية والاهتمام، الذي يوليه سموه لاحتياجات المعوقين، والحرص على توفير أفضل مستوى ممكن من برامج التأهيل والعلاج والتعليم لهذه الفئة إضافة للبحوث الهادفة إلى الوقاية من الإعاقة. وثمن معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان دور مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة والقائمين عليه، الذي أسهم في تنفيذ العديد من المنجزات الوطنية في مجال رعاية المعوقين، وأعد برامج علمية تهدف إلى التصدي للإعاقة، ومعرفة مسبباتها، واكتشافها، والتدخل المبكر في علاجها، وتسخير نتائج البحوث لأغراض التخطيط والتقييم في مختلف مجالات الوقاية والرعاية والتأهيل والبحث العلمي، ودراسته حالات الإعاقة لدى الأطفال في المملكة، التي أعطت المؤشرات الأولية لوضع استراتيجية شاملة للأبحاث، وبرنامج الكشف المبكر لأمراض التمثيل الغذائي لدى الأطفال حديثي الولادة، الذي سيسهم -بمشيئة الله- في إنقاذ مئات الأطفال من الإعاقة وغيرها.

وقال معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان: إن المملكة تعمل على تعزيز التعاون الدولي في مجال تشريعات الإعاقة الدولية، فقد أقامت عدة منتديات دولية ناقشت مواضيع تتعلق بالإعاقة، وتطبيق الاتفاقية الدولية المعنية بالإعاقة وغيرها، كما أن هيئة حقوق الإنسان وضمن شراكتها مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان قد وضعت ضمن جداول التدريب والدعم الفني للكوادر موضوع الإعاقة على رأس اهتماماتها، مشيراً إلى أن المؤتمر امتداد لجهود المملكة في هذا الخصوص.



## اللواء جواح يبحث التعاون مع ' حقوق الإنسان ' في الشرقية

المصدر: جريدة الشرق الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م  
<http://www.alsharq.net.sa/2014/10/23/1237990>

الدمام - إبراهيم جبر

حث قائد حرس الحدود بالمنطقة الشرقية اللواء عبدالله بن مبارك جواح مع عضو مجلس الهيئة والمشرف العام على فرع هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية عبدالله بن صالح السهيل، والوفد المرافق له سبل التعاون بين الهيئة والقيادة. والتقى اللواء جواح في مكتبه بمقر القيادة، السهيل والوفد المرافق، وقدم السهيل شرحاً موجزاً عن الهيئة ومسيرتها وإنجازاتها التي تحققت منذ إنشائها، وإسهاماتها في تفقد السجون ودور التوقيف والإيواء، منوها بدور قيادة حرس الحدود في هذا الصدد.



## ولي العهد والأمراء يعزّون في وفاة الشيخ آل حسين

المصدر: جريدة الرياض الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م  
<http://www.alriyadh.com/987289>

بعث صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع - حفظه الله - برقية تعزية لأسرة آل حسين في فقيدنا الشيخ سلمان بن محمد بن عبدالله آل حسين عبر فيها سموه لذوي الفقيد عن بالغ حزنه ولوفاء والدهم داعياً الله أن يسكنه فسيح جناته وأن يلهم نبيه الصبر والسلوان كما قدم كل من صاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن عبدالعزيز وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الشؤون البلدية والقروية وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف وزير الداخلية وصاحب السمو الأمير الدكتور سعود بن سلمان بن محمد وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن عبدالله أمير منطقة الرياض وصاحب السمو الأمير متعب بن ثنيان بن محمد آل سعود وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء رئيس ديوان سمو ولي العهد ووزير العمل ووزير الصحة المكلف المهندس عادل فقيه ومستشار خادم الحرمين الشريفين وزير الصحة السابق الدكتور عبدالله الربيعه ووزير الصحة الأسبق الدكتور حمد المانع ورئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن عبدالله العبيان.

من جانبه رفع الأمين العام المساعد للشؤون الإدارية والمالية في مجلس الضمان الصحي التعاوني محمد بن سلمان الحسين باسمه ونيابة عن أسرة آل حسين الشكر والامتنان لسمو ولي العهد الأمير سلمان بن عبدالعزيز ولأصحاب السمو الملكي الأمراء على تعزيتهم الصادقة وعلى هذه المبادرة الكريمة المعتمدة من سموهم التي تعكس مدى تلاحم القيادة مع الشعب ومتانة العلاقة وهذا ليس بمستغرب على ولاة الأمر الذين عودونا على الرعايا الكريمة والمواقف الإنسانية وتلمس مشاعر أبنائهم في السراء والضراء رغم مشاغلهم الجمة في إدارة البلاد والعباد مما كان لها بالغ الأثر الطيب في نفوس أبناء الفقيد وخفتت من مصابهم، كما عبر الحسين عن التقدير والعرفان لأصحاب الفضيلة والمعالي والسعادة من علماء ووزراء ووجهاء وأعيان ومسؤولين ومواطنين على ما عبروا عنه من مشاعر طيبة في تعزية أسرة الحسين في وفاة والدهم وجميع من تعنى وحضر لتقديم واجب العزاء فلهم منا جزيل الشكر والامتنان نسأل الله أن يتغمد والدنا بواسع رحمته ورضوانه وأن يجزي الجميع عنا خير الجزاء ويجعل ما قدموه في ميزان حسناتهم.



## فصل طلاب مستجدين بعد شهرين من الدراسة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141023Con20141023730459.htm>

عبد العزيز الحارثي (الطائف)، عابدة الحسين (الجبيل)  
فوجئ عدد من أولياء أمور الطلاب المستجدين في المرحلة الابتدائية مؤخرا، بفصل ابنائهم وبناتهم من الصف الأول على الرغم من أنهم درسوا بها نحو شهرين، بعد أن سجلوا عبر برنامج نور، بدعوى أنهم من فئة الطلاب الذين تقل أعمارهم عن السن القانونية للانضمام للدراسة بـ 180 يوما إضافة إلى أن روضة الاطفال التي درسوا بها غير معتمدة، ما أثار استغرابهم خصوصا أن القرار اتخذ بعد انتظامهم في الدراسة.

وذكر نايف الشمري أنه تلقى اتصالا أول من أمس من مديرة المدرسة الابتدائية التي تدرس فيها ابنته وفاء، مطالبة بحضور والدة الطالبة إلى المدرسة لسحب ملف ابنتها.  
واستغربت والدة وفاء حدوث ذلك بعد مرور نحو شهرين من بدء العام الدراسي، وقالت «طلبت مني المديرة أخذ ملف ابنتي وإحاقها بالروضة كونها لم تبلغ السن التي تمكنها من دخول المدرسة، حقيقة أنا أستغرب أن يصدر مثل هذا القرار بعد شهرين من بدء الدراسة».

وفيما أرجعت مديرة المدرسة هذا التصرف إلى قرار جاء من إدارة تعليم الجبيل وفق نظام جديد، تساءل والد الطفلة عن مدى صحة هذا القرار المتأخر، وعن مدى نظاميته في حرمان ابنته من الدراسة بعد أن قضت شهرين في المدرسة، وما مدى تأثيره على نفسيته.

وفي محاولة لاستجلاء الحقيقة كاملة، حرصت «عكاظ» على التواصل مع مساعدة الشؤون التعليمية بالجيبيل وبعرض القضية عليها لم تدل بأي تعليق حولها حتى ساعة إعداد هذا الخبر.

وفي الطائف، استغرب مسفر المالكي بفصل ابنه أنس من الصف الأول الابتدائي على الرغم من أنه درس نحو شهرين، بعد أن سجل عبر برنامج نور، بدعوى أنه من فئة الطلاب الذين تقل أعمارهم عن السن القانونية للانضمام للدراسة بـ 180 يوماً إضافة إلى أن روضة الاطفال التي درس بها غير معتمدة، وذكر المالكي أن ابنه أنس دخل في أزمة نفسية ومرض وظل طريح الفراش لمنعه من الذهاب إلى المدرسة التي أبدى فيها تقوفاً خلال الفترة التي كان يذهب إليها.

وفي السياق ذاته، كشف مصدر مطلع لـ «عكاظ» أن قرار فصل الطلاب الذين لم يدرسوا في روضات معتمدة يزيد على 50 طالباً وطالبة في الطائف على الرغم من التحاقهم بالمدرسة وقبولهم ضمن برنامج نور، ما دفع هيئة حقوق الإنسان للتدخل لمعرفة التفاصيل.

من جهته أوضح لـ «عكاظ» مدير الاعلام التربوي بتعليم الطائف عبدالله الزهراني أنه وبالتنسيق مع إدارة رياض الأطفال اتضح أن الطالبات التحقن بروضات غير معتمدة من قبل وزارة التربية والتعليم، حيث نصت التعاميم على اكتمالها كشرط لقبول الاطفال ممن تقل اعمارهم عن 6 سنوات بـ 180 يوماً، مشيراً إلى أن الإدارة رفعت لمحافظ الطائف بأسماء الروضات غير المعتمدة من قبل الوزارة للنظر في وضعها والتوجيه حيالها بما يلزم.



## كيف ضاع حق هذه الطفلة في التعليم؟

المصدر: جريدة الوطن السبت 24 الحجة 1435 هـ - 18 أكتوبر 2014م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=23480>

### عبير العلي

"ع" تعيش في قلق المسائلة الذي تتصور أنه قد يبعدها عن صغيرتها، وقلق الخوف على ابنتها ورغبتها في أن تضمن لها الالتحاق بالتعليم، بالإضافة إلى قلق البحث عن لقمة العيش من مصادر غير ثابتة

في الرابع عشر من يونيو عام 2004 أقر مجلس الوزراء بعد الاطلاع على طلب معالي وزير التربية والتعليم وقتها؛ أقر الموافقة على قرار اللجنة العليا لسياسة التعليم رقم/ 27ق ع بتاريخ 2 / 7 / 1422 المتعلق بإلزامية التعليم لمن هم فوق سن السادسة إلى الخامسة عشرة. هذه الخطوة تأتي ضمن مساعي المملكة لضمان رعاية الطفل وحقوقه واحتياجاته الأساسية والثانوية بشكل يتفق مع ما جاءت به الشريعة الإسلامية والاتفاقات الدولية التي التزمت بها المملكة، خاصة اتفاقية حقوق الطفل التي صادقت عليها المملكة بالمرسوم الملكي رقم م / 7 وتاريخ 16/4/1416. وعليه سنت الحكومة عدداً من الأنظمة القانونية واللوائح التنفيذية والقرارات والتعاميم الوزارية، بلغ عددها قرابة 131 نظاماً تعنى بالأسرة والطفل، فضلاً عن عدد من الوزارات والإدارات الحكومية التي تراعي حقوق الطفل.

هذا القرار الملزم بالتعليم للأطفال السعوديين قد يكون هو المنقذ للطفلة (ع) وتصحيح وضعها الأسري والتعليمي. فهي مولودة لأب سعودي وأم من دولة عربية وقد تجاوز عمرها الآن السادسة، حسبما أخبرتني به والدتها التي تعمل في عمل غير رسمي بمقر عملي، وتجنني منه ريلات قليلة تساعدها في تحسين أوضاعها المعيشية المتواضعة. الصغيرة (ع) التي يبدو على ملامحها وتصرفاتها الذكاء والجرأة، تحضر منذ العام الماضي مع والدتها لمقر العمل وتقضي يومها بين المكاتب أو برفقة الأم في المطبخ، تحمل أكواب القهوة وأطباق الفطور، أو تلعب وحيدة بعد تأملها صباحاً لأبناء وبنات الموظفين المشغولين بحفائهم المدرسية. بدأ هذا العام الدراسي وبدأت (ع) في الحضور مع والدتها بدلاً من ذهابها للمدرسة أو حتى لرياض الأطفال لو كانت أقل من الخامسة والنصف. وعند سؤال والدتها عن السبب في عدم تسجيل الطالبة بمدرسة حكومية لتبدأ مسيرها في التعليم؛ تهربت كثيراً ومع الإلحاح وتأكيد أن هذا من حقها وأنتي مع عدد من الزميلات سنساعدها قدر المستطاع؛ أخبرتني أن الطفلة (ع) ليس لديها سجل مدني وغير مضافة لبطاقة والدها وليست لديها أوراق ثبوتية إلا أوراق ولادتها بالمستشفى قبل ست سنوات. تحمست الوالدة لفكرة ذهاب ابنتها للمدرسة خاصة وأنها

كنا في بداية العام الدراسي الحالي، ولكن كان عليها والديها قبل هذا الذهاب للأحوال المدنية وإضافة الطفلة واستخراج هوية لها تمكثها من الالتحاق بالمدرسة.

قل حماس الأم بعد ذلك وأصبحت تتجنب الحديث معي في هذا الموضوع وكلما حاصرتها بالأسئلة تخبرني أن والديها أخذ موعداً لدى الإمارة أو أنه سيذهب للرياض لمتابعة الأمر! حتى أخبرتني أخيراً أنهما يخافان العقوبات المترتبة عليهما لأن زواجهما منه تم دون تصريح، وأنها منذ ذلك الوقت حتى اليوم لم يتم تجديد إقامتها ودفع الرسوم المستحقة عليها. وكما حاولت لمساعدة هذه الطفلة البرينة أن تنال حقها المستحق في التعليم، تواصلت مع رئيس هيئة حقوق الإنسان بمنطقة عسير، وشرحت له الوضع كاملاً فأخبرني أنه يجب على والدتها أو أحد أقاربها أو حتى أنا التقدم بطلب رسمي للهيئة لمتابعة الحالة وهذا ما لن تقوم به الأم أبداً لخوفها من تحمل تبعات مخالفتها في الإقامة والزواج وعدم تعاون والد الطفلة. وقد وعدني رئيس هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة بأنه سيكلف اللجنة النسائية بمتابعة الموضوع وسيقوم بالاتصال معي للحصول على التفاصيل اللازمة وما زلت في انتظار الاتصال منذ بداية شهر سبتمبر المنصرم.

العام الدراسي ينتصف و(ع) تراقب في صمت الأطفال الذاهبين لمدرستهم، بدلاً من مشاركتهم الطريق إليها، وتشارك والدتها في أعمالها الخدمية بدلاً من مشاركة أترابها في اللعب. أصبحت الأم أكثر تهرباً من هذا الموضوع والحديث عنه. وقد علمت من وسيطة أرسلتها للحديث معها لتطمئن لها أكثر؛ أن الإهمال كما يبدو من جانب الوالد الذي يرى أن تعليمها غير مهم.

سبق لوالدة هذه الطفلة الزواج برجل سعودي ولديها منه عدة أبناء يعيشون مع أهل والدهم بعد وفاته في مدينة أخرى. وتفاصيل زواجها بالأخير لا يحتمل المكان هنا ذكرها. هي تعيش في قلق المساءلة الذي تتصور أنه قد يبعدها عن صغيرتها، وقلق الخوف على ابنتها ورغبتها في أن تضمن لها الالتحاق بالتعليم، بالإضافة لقلق البحث عن لقمة العيش من مصادر غير ثابتة.

الاهتمام برعاية الطفولة منذ وقت مبكر وسن قوانين واضحة لها يساعدان في تأسيس لجنة قوية للمجتمع تنهض به مستقبلاً في جميع جوانبه الاجتماعية والعلمية والاقتصادية وغيرها. محاولات الحكومة السعودية في العناية بالمرأة والأسرة والطفل من هذا الجانب واضحة وحثيثة، ولعل محاكم الأحوال الشخصية التي أنشأت مؤخراً هي البداية، ولكن ما تزال الكثير من الحقوق المتعلقة بالمرأة والطفل لا يمكن الحصول عليها بسهولة في ظل اختلاف الأحكام الشرعية من قاضٍ لآخر، مما يجعل وجود قانون لنظام الأحوال الشخصية أمراً ملحاً وضرورياً يضمن معها كل فرد في المجتمع والأسرة حقوقه كاملة.

الطفلة (ع) وهي في هذا العمر مسؤوليتنا جميعاً، وبالأخص من يملك القرار أو القدرة على مساعدتها والدتها في معالجة وضعهما القانوني لضمان حصولها على التعليم في وسط أسري صالح لنشأتها بسلام.

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

## دراسة تتوقع حصول السعوديات على حقوقهن السياسية كاملة العام المقبل

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 23 ذو الحجة 1435 هـ - 17 أكتوبر 2014 م  
[اضغط هنا](#)

الدمام - رحمة ذياب

توقعت دراسة حديثة حصول المرأة السعودية على كامل حقوقها السياسية العام المقبل 2015. وكشفت الدراسة التي أجراها خبراء مختصون بالتعاون مع صندوق «الأمير سلطان بن عبدالعزيز لتنمية المرأة»، أن العمالة النسائية في الخليج تُعد من أقل المعدلات العالمية، بنسبة تصل إلى 27 في المئة، ويأتي بعدها الهند بـ 33 في المئة. على رغم أن المرأة الخليجية تسيطر على ثروات تقدر بنحو 385 بليون من أصل 500 بليون، تسيطر عليها نساء الشرق الأوسط. وناقشت الدراسة التي عرضت أخيراً خلال الملتقى الثاني لصاحبات الأعمال الخليجيات في المنامة، المرأة الخليجية في عالم الأعمال ومرتكزات التنمية الاقتصادية، والمتغيرات التي شهدتها التنمية في دول مجلس التعاون والتحديات. وأوضحت نائب الأمين العام لصندوق «تنمية المرأة» هناء الزهير، خلال استعراضها ورقة العمل أن «المرأة في قطاع الأعمال بالسعودية ما زالت في المرتبة الأخيرة، مقارنة بنظيراتها الخليجيات». وقالت: «تصدر المرأة القطرية المشاركة في قطاع الأعمال بـ 93 في المئة، تليهن الكويتيات بـ 92 في المئة، ثم الإماراتيات بـ 91 في المئة. وتأتي البحرين والسعودية في مرتبة واحدة بـ 81 في المئة، وهذا ما تم استنتاجه من دراسة نفذها الصندوق مع خبراء دوليين متخصصين في الشأن الاقتصادي».

ما كشفت الدراسة أن «القوة النسائية العاملة في الخليج زادت خلال عشر سنوات، بنسبة 83 في المئة. وتعد هذه النسبة عالية عالمياً وإقليمياً، وهذا مؤشر على نمو الاستثمارات النسائية ومشاركة المرأة في عدد من القطاعات»، موضحة أن «المرأة الخليجية تسيطر على ثروات تقدر بنحو 385 بليون، من أصل 500 بليون دولار تسيطر عليها نساء الشرق الأوسط». واستعرضت الزهير توقعات حول منح الحقوق السياسية للمرأة في الخليج، «ففي البحرين حصلت عليها في 2002، وعمان 2000، وقطر 2003، والكويت 2005، والإمارات 2006، وفي السعودية بدأت تتمكن من حقها في المشاركة في الحياة السياسية منذ 2011 ومن المتوقع أن تحصل على كامل حقوقها السياسية في 2015».

وأكدت الزهير خلال مشاركتها في ورقة عمل بعنوان: «السبل الكفيلة في زيادة إسهام صاحبات الأعمال في عملية التنمية الاقتصادية»، على المتغيرات التي طرأت على التنمية في دول مجلس التعاون، التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي مرت بها دول مجلس التعاون الخليجي خلال الـ 25 عاماً الماضية، يفترض أن يصاحبها نمو اقتصادي أكثر ديمومة مصحوباً بزيادة في إسهام القطاع الخاص ونمو في القطاعات الاقتصادية، لاسيما أن دول المجلس تحقق أربعة في المئة كمعدل نمو سنوي في الناتج المحلي. إلا أن متوسط دخل الفرد يشهد انخفاضاً.

عزته إلى «هيمنة قطاع النفط، ودور الإنفاق الحكومي في الاقتصاد. ما جعل نمو الناتج المحلي عموماً ونمو القطاعات الإنتاجية البديلة وإسهام القطاع الخاص في الناتج المحلي مرتبطة بالزيادة في إنتاج النفط وكذلك في أسعاره وإيراداته، وفي درجات متفاوتة بين دول المجلس».

وقالت الزهير: «يرتبط مفهوم التنمية ارتباطاً شديداً في الناتج المحلي»، مضيفاً: «إن دول مجلس التعاون مجتمعة تحقق نمواً متسارعاً في الناتج المحلي، يبلغ أربعة في المئة سنوياً. إلا أن المعدل المرتفع أيضاً لنمو السكان جعل معدل نمو الناتج الحقيقي للفرد متواضعاً. ففيما بلغ معدل نمو الناتج الحقيقي في السبعينات نحو عشرة في المئة سنوياً، انخفض في العقد التالي إلى أقل من واحد في المئة سنوياً. وارتفع خلال عقد التسعينات إلى 7.2 في المئة. وخلال العقدين الماضيين كانت معدلات النمو أدنى من معدلات نمو الاقتصاد العالمي».

واقترحت جملة توصيات، منها «تحسين مستوى بيئة العمل الاستثماري عبر زيادة الفرص الاستثمارية للمرأة في منطقة الخليج العربي، ومشاركة سيدات الأعمال في صنع القرار الاقتصادي، وفتح قنوات التعاون بصورة أوسع بين سيدات دول مجلس التعاون الخليجي». كما دعت إلى «صوغ مرئيات حديثة لتقوية نواذ التنمية المجتمعية، لتنعكس على التنمية الشاملة بما فيها الاقتصادية مع ضرورة توحيد الجهود تحت مظلات رسمية، وزيادة حصة المرأة في التنمية الاقتصادية عبر تذليل العقبات الاستثمارية، وتأهيل بيئة صحية مناسبة للعمل وعقد اجتماعات دورية لعرض أبرز إنجازات سيدات الأعمال الخليجيات، والاطلاع على مؤشر التنمية الاقتصادية بصورة مستمرة عبر معرفة معدل الناتج المحلي الإجمالي».



## • الشورى“ يناقش تقرير • الموارد البشرية“

المصدر: جريدة الحياة السبت 24 ذو الحجة 1435هـ - 18 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

يناقش مجلس الشورى في جلسته العادية الـ 60 التي يعقدها بعد غد تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية في شأن التقرير السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية للعام المالي 1435/1434.

وظالبت اللجنة في إحدى توصياتها التي ضمنتها التقرير بالإسراع في تشغيل المرصد الوطني لسوق العمل وتفعيل دوره بما يمكنه من توفير الإحصاءات والمعلومات والبيانات والتقارير الدقيقة والحديثة لطالبي العمل والمهتمين بشؤونه في القطاعين الحكومي والخاص.

وسيصوت المجلس على توصيات لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات في شأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة للموائى للعام المالي 1435/1434، بعد أن يستمع إلى وجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء وملاحظات أثناء مناقشة التقرير.

ويناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة في شأن مشروع نظام التجارة بالمنتجات البترولية، وتقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات في شأن التقرير السنوي لمؤسسة البريد السعودي للعام المالي 1435/1434. وفي جلسة المجلس العادية الـ 61 التي تعقد الثلاثاء المقبل يناقش تقرير لجنة الشؤون الأمنية في شأن التعديلات المقترحة على نظام السجن والتوقيف.

ويبحث المجلس تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية في شأن التقرير السنوي لوزارة الخدمة المدنية للعام المالي 1435/1434، وأوصت اللجنة في تقريرها بالقيام بدراسات دورية لقياس أداء وإنتاجية الموظف العام ومقارنتها بمثيلاتها في دول مختارة والاستفادة من النتائج لتطوير مستوى الأداء والإنتاجية في القطاع الحكومي.

ويناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة في شأن التقرير السنوي لمصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات للعام المالي 1435/1434، وتقرير لجنة الشؤون المالية في شأن مقترح تعديل المادة العاشرة من نظام ديوان المراقبة العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 9 وتاريخ 1391/2/1هـ المقدم بموجب المادة 23 من نظام المجلس من العضو الدكتور مفلح الرشيدى .

ويتضمن جدول أعمال الجلسة التصويت على مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة ووزارة العدل والشؤون الإسلامية في جمهورية القمر المتحدة في مجال الشؤون الإسلامية والأوقاف.

## إثيوبية تطعن طفلاً

المصدر: جريدة الحياة الاحد 25 ذو الحجة 1435 هـ - 19 أكتوبر 2014م  
[اضغط هنا](#)

حفر الباطن – إبراهيم السليمان  
عادت حوادث اعتداء العاملات المنزليات الإثيوبيات للظهور مجدداً، بعد أن خبا أوارها وظن السعوديون أنها «تلاشت». لكن عاملة إثيوبية في مدينة القيصومة، حاولت على ما يبدو قتل طفل في الرابعة من عمره، مستخدمة سكيناً. غير أن ارتباكها جعلها لا تنهي ما بدأت، لتهرب من المنزل مخلفة جرحاً مفتوحاً للطفل، الذي تم نقله لمستشفى القيصومة وخياطة جرحه بسبع غرز. فيما قبضت الشرطة على العاملة.  
وقال المتحدث باسم شرطة المنطقة الشرقية العقيد زياد الرقيطي، في تصريح صحفي: «إن شرطة محافظة حفر الباطن تلقت مساء الجمعة بلاغاً من مواطن سعودي، عن ملاحظة جرح سطحي في ابنه البالغ من العمر أربعة أعوام، ووجه الاتهام لعاملته المنزلية. وانتقلت دوريات الأمن إلى المنزل وضبطت العاملة، وأحالتها إلى قسم التحقيق في الشرطة، لمناقشتها حيال ما أشير إليه. فيما تلقى الطفل العلاج، وغادر المستشفى».  
يذكر أن حفر الباطن شهدت خلال الأعوام الثلاثة الماضية خمس قضايا اعتداء عاملات منزليات إثيوبيات، تنوعت بين القتل في قضية، والإصابات «الخطرة» في ثلاث أخرى، وإصابة «متوسطة» في خامسة، لتصبح قضية طفل القيصومة السادسة.

## • مكة: رصد 5855 طفلاً • متسوّلًا في الشوارع ... وتوقيف 8 آلاف امرأة

المصدر: جريدة الحياة الاحد 25 ذو الحجة 1435 هـ - 19 أكتوبر 2014م  
[اضغط هنا](#)

جدة – أحمد الهلالي  
في تطور لافت لظاهرة التسول في السعودية، رصدت الجهات المعنية في منطقة مكة المكرمة أخيراً 105 أطفال سعوديون يتسولون في شوارع المنطقة في مختلف المواقع بينهم 71 من الإناث.  
كما أوقفت 5855 طفلاً وطفلة غير سعوديين يمارسون مهنة التسول في منطقة مكة المكرمة، واختلقت الأرقام بين الإناث والذكور، إذ بلغ عدد الأطفال من الإناث قرابة 2834 طفلة، فيما وصل عدد الذكور إلى 3021 طفلاً يجوبون في الشوارع والمحال التجارية بهدف التسول.  
وأكدت مصادر لـ «الحياة»، أن عدداً من الجهات الحكومية شددت على أهمية زيادة فاعلية مكاتب مكافحة التسول في معالجة وضع المتسول السعودي من خلال تفعيل دور الرعاية اللاحقة للأسر التي تقدم إليها المساعدة، وتتبع الأسر التي تحتاج إلى مساعدة بالتعاون مع أئمة المساجد، وعمد الأحياء والمراكز داخل الأحياء، وزيادة دعم الجمعيات الخيرية لمساعدة الأسر التي تحتاج إلى مساعدة، وحماية أفرادها من الانحراف، ودعم مكاتب مكافحة التسول بالإمكانات المادية والبشرية، وتكثيف الحملات التوعوية بالتعاون مع وزارة الثقافة والإعلام لتوعية المواطن والمقيم بأضرار تلك الظاهرة، وتفعيل دور العمدة في الأحياء، وربطهم مع مكاتب التسول، ومكاتب الضمان الاجتماعي لمساعدة الفقراء في الأحياء.

وكشفت وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة عن توقيف أكثر من ثمانية آلاف «امرأة» يعملن في التسول من جنسيات مختلفة، إضافة إلى توقيف 147 سيدة جميعهن سعوديات كبيرات في السن يعملن في مهنة التسول. وأكدت في إحصاء (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، للعام الماضي أنه تم القبض على 8637 ألف امرأة متسولة غير سعودية، بينهن 147 طفلة جئن من دول مختلفة.

وأشارت إلى أن عدد السعوديات المتسولات اللاتي تم القبض عليهن في منطقة مكة المكرمة وصل إلى 218 امرأة متسولة، فيما بلغ عدد الأطفال الذين يمتنون التسول من سعوديين وأجانب 5960 ألفاً. وأوضحت أن مجموع حالات التسول التي تم القبض عليها وصل إلى أكثر من 13 ألف شخص، إذ بلغت نسبة المتسولين غير السعوديين أكثر من 97 في المئة مقارنة بنسبة السعوديين التي لم تتجاوز الـ2 في المئة من العدد الإجمالي. وسبق أن اتفق مسؤولون في جهات حكومية بينها وزارة الشؤون الاجتماعية على أن مكاتب مكافحة التسول عاجزة عن تحقيق أهدافها والحد من مشكلة التسول، مرجعة ذلك إلى أسباب كثيرة، وبحسب مصادر لـ «الحياة» فإن أبرز الأسباب التي ظهرت أخيراً تتمثل في أنه لا يمكن القضاء على ظاهرة التسول، والحد من انتشارها إلا بتضافر جهود الجميع، بدلاً من إلقاء التبعية على وزارة الشؤون الاجتماعية وحدها، بل ينبغي تضافر جهود جهات حكومية أخرى ذات علاقة بمحاربة التسول، سواء كانت وزارة الداخلية، أم وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وزارة العمل، وزارة الثقافة والإعلام، هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

... و«الشؤون الاجتماعية» تؤكد

درس حال المتسول السعودي ومساعدته

> أكد مصدر في فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة لـ «الحياة»، أن الوزارة تقوم بدراسة حال المتسول السعودي الذي يتم القبض عليه، مشيراً إلى أنه يتم تقديم المساعدة له، إضافة إلى الاستفادة من البرامج التي تقدمها الوزارة في هذا الشأن.

وأضاف أن المتسولين غير السعوديين يتم تسليمهم للجهات المختصة لاتخاذ الإجراءات الخاصة بهم، موضحاً أنه يتم صرف مساعدات مادية للمحتاجين من الضمان الاجتماعي أو الجمعيات الخيرية، ويحال الموقوفون من صغار السن والأيتام الذين تنطبق عليهم لوائح دور التربية إلى دور الملاحظة والرعاية، والتي توفر لهم الإقامة المناسبة. يذكر أن مختصين في مكافحة التسول طالبوا بإجراء البحوث الاجتماعية المكتيية، والبحوث الميدانية للوقوف على حقيقة وضع المتسول السعودي، والقيام بحملات ميدانية لملاحقة هؤلاء المتسولين في بعض المناطق، وحملات مشتركة مع الجهات الأمنية في مناطق أخرى، وإعداد حملات توعوية للمجتمع عن أضرار تلك الظاهرة، وما تفرزه من سلبيات على الفرد والمجتمع.



## تدهور الحالة الصحية والنفسية لـ 57 سجينا

### السفير الصالح يبحث أوضاع السجناء السعوديين في العراق مع

### الصليب الأحمر الدولي

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 23 ذو الحجة 1435هـ - 17 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/985563>

عرعر \_ جاسر الصقري

استقبل صباح أمس د. سامي الصالح سفير خادم الحرمين الشريفين لدى الأردن هشام مندودي نائب رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الأردن يرافقه الأستاذ ايمانبول كولينو منسق شؤون المحتجزين في اللجنة الدولية للصليب الأحمر في العراق وذلك بمكتبه بالسفارة بالعاصمة الأردنية عمان.

وقدم مسؤولو اللجنة الدولية للصليب الأحمر للسفير الصالح تقريراً موجزاً عن نشاط المكتب في العراق، كما تم بحث أوضاع السجناء السعوديين في العراق، والآلية التي يتبعها الصليب الأحمر لمقابلتهم ومعرفة احتياجاتهم وطلباتهم، وإيصالها للجهة المعنية في أسرع وقت ممكن.

ويقع في سجن الناصرية بمحافظة ذي قار جنوب بغداد 57 سجيناً سعودياً، وهم مغيبون ومحرومون من التواصل مع ذويهم منذ أشهر إضافة إلى تدهور حالتهم الصحية والنفسية اثر الضرب والتعذيب من القوة الطائفية التي تشرف على السجن جنوب بغداد.

وكشف مصدر لـ "الرياض" بأن وزارة العدل بالعراق مستمرة بمنع السجناء السعوديين بسجن الناصرية من التواصل مع ذويهم، وطالب وزير العدل العراقي الجديد د. حيدر الزامل بفتح الزيارة للسجناء السعوديين، وفتح التواصل والاتصال لهم مع ذويهم في المملكة العربية السعودية للاطمئنان على أوضاعهم الصحية والجسدية، وأكد بأن هذا المنع منذ عهد وزير العدل العراقي السابق حسن الشمري الذي تجاهل حالة السجناء السعوديين الصحية منذ نقلهم لسجن الناصرية، وعدم وقوفه على أوضاعهم اثناء زيارته لسجن الناصرية قبل شهرين تقريباً. الجدير ذكره أن السجناء السعوديين بسجون العراق ينتظرون وعود مكاتب الصليب الأحمر الدولي في الأردن والعراق المتكررة بالوقوف على أحوالهم ومعرفة أوضاعهم الصحية والجسدية داخل السجون، ومعرفة مصيرهم في ظل وجود حراس سجن الناصرية المتشددين بالطائفية، والذين لا يتعاملون مع السجناء الا بالضرب والتعذيب الجسدي والنفسي، كما أن هناك تخوفات من عملية تصفية لسجناء سعوديين في سجن الناصرية.



## إذا كانت الوظيفة المكلف بها تقع خارج مقر عمله الأصلي الخدمة المدنية تؤكد: للموظف الحق في الموافقة على التكليف أو

### تمديده

المصدر: جريدة الرياض الاحد 25 ذو الحجة 1435هـ - 19 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/986086>

الرياض - سلطان العثمان

أوضحت وزارة الخدمة المدنية أن لائحة تكليف موظفي الخدمة المدنية حددت وبحسب المادة الأولى سبعة شروط يجب توافرها لتكليف الموظف بأعمال وظيفة أخرى معينة، بالإضافة إلى عمله الأصلي أو بدونه، سواء كان التكليف داخل المدينة التي بها مقر عمله أو خارجها.

وتتمثل هذه الشروط في الآتي:

أولاً: أن تكون هناك وظيفة معتمدة في الميزانية وشاغرة بالفعل أو حكماً، وأن تدعو الحاجة لمن يقوم بعملها سواء من جهة عمل الموظف الأصلية أو جهة حكومية أخرى.

ثانياً: ألا تكون هذه الوظيفة من الوظائف التي يمكن القيام بعملها عن طريق توزيع العمل وفق تعريف وزارة الخدمة المدنية لهذه الوظائف.

ثالثاً: أن يكون هناك تقارب بين مرتبة الموظف المكلف ومرتبة الوظيفة بحيث لا يتجاوز الفرق بينهما مرتبتين وأن يكون هناك تجانس بين العمل الأصلي للموظف والوظيفة المكلف بها أو أن تتوافر لديه شروط شغلها.

رابعاً: ألا يكلف الموظف بالقيام بعمل أكثر من وظيفة في وقت واحد بالإضافة إلى عمله الأصلي.

خامساً: ألا تزيد مدة التكليف للموظف بأعمال وظيفية معينة عن عام إذا كانت خارج المدينة التي بها مقر عمل الموظف الأصلي، أما إذا كانت داخل المدينة فيترك تحديد ذلك لتقدير الجهة التي يعمل بها الموظف.

سادساً: ألا يكلف الموظف المرقى خلال السنة الأولى من ترقيته بأعمال وظيفية تقع خارج مقر الوظيفة المرقى إليها إذا كان مقر تلك الوظيفة يبعد عن مقر عمله بقدر المسافة المحددة للانتداب.  
سابعاً: أن تتم موافقة الموظف على التكليف أو تمديده إذا كانت الوظيفة المكلف بها تقع خارج المدينة التي بها مقر عمله الأصلي.



## متقاعدون يطالبون بالتأمين الطبي والقروض و10 آلاف كحد أدنى للمعاش

المصدر: جريدة المدينة السبت 24 ذو الحجة 1435هـ - 18 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

أحمد الشهري - الدمام  
طالب عدد من المتقاعدين بتحسين أوضاعهم المعيشية والنظر في مخصصاتهم التقاعدية، مضيفين أنها لم تعد تتواءم مع غلاء المعيشة كما طالبوا بضرورة الاهتمام بهم في مسائل التأمين الطبي وإيجاد تخفيضات لهم في تذاكر الطيران وخصومات على الخدمات وتسهيل القروض البنكية ومراعاة احتياجاتهم بشكل عام، إضافة إلى رفع مخصصاتهم التقاعدية إلى حد يضمن لهم سبل العيش الكريم، بما لا يقل عن 10 آلاف ريال.

دعم ذوي الدخل المحدود  
وقال نمشان النمشان: إن فكرة إيجاد مراكز لدعم ذوي الدخل المحدود والمتقاعدين جيدة وذلك لمساعدتهم على تحمل أعباء المعيشة، وأن يكون هذا الدعم بإيعاز من الحكومة للشركات الكبرى ذات المدخولات العالية بتبني مساعدة هذه الفئة، وإيجاد الدراسات الوافية والمستفيضة بشكل مجدول، ودراسة الطلبات المقدمة من المواطنين مثل حالة السكن، والمستوى المعيشي، والحد الأدنى من الرواتب، واستحداث مخصصات لتحسين مستوى المعيشة والاهتمام بأصحاب الدخل التي تقل عن 8 آلاف ريال. وأضاف أن العديد من الأسر لا تجد كفايتها ولا تحصل على أي مخصصات إضافية إذا ما استثنينا مخصصات الضمان الاجتماعي التي لم تعد تفي بالحاجة حتى في ظل لجوء الأسر للجمعيات الخيرية فهي لا تحصل أيضاً على ما يكفيها.

وأضاف أنه لا بد من تقديم التسهيلات للمتقاعدين في القروض وعند شراءهم للسيارات، حيث أن العديد من الشركات تمتع عن منح المتقاعدين السيارات بنظام الإيجار بالتمليك لأن سياستهم لا تتوافق مع أحوال المتقاعدين على حد قولهم.  
وفي السياق قال المتقاعد سالم العيسى أن أكبر ما أعانيه هو مسألة السكن وأنا أتحمّل إيجاراً مرتفعاً في مقابل رداءة السكن وأحلم بأن يكون لدي مسكن خاص بي من الحكومة حتى يحل الكثير من المشاكل التي أعانيها وتوفير قيمة الإيجار الذي أتحمّله باستمرار مع العلم أن راتبي التقاعدي ضئيل وأبنائي صغار ولم يصلوا إلى سن الوظيفة حتى يعينوني على متطلبات الحياة التي أفاستها باستمرار وتمنى العيسى رفع مخصصات التقاعد لمواكبة الحياة الجديدة، إضافة إلى الاهتمام بالمتقاعدين صحياً وحصولهم على تأمين طبي وتخصيص مجموعة من الأسرة لهم في المستشفيات بشكل دائم.

مطالبة بحد أدنى 10 آلاف ريال

فيما قال أستاذ الاقتصاد بجامعة الملك فيصل بالأحساء محمد دليم القحطاني أنه لا بد من وضع خطة ومسار للعمل التقاعدي وتحديد أطر وأسس له تشمل الاهتمام بالحد الأدنى من المخصصات التقاعدية بأن يكون مثلاً 10 آلاف ريال كما أن على مؤسسة التقاعد إيجاد منتجات استثمارية للمتقاعدين مثل المشروعات الصغيرة وبعض القروض والبرامج التي يعود ريعها على المتقاعد وتحسن من أحواله المعيشية.

اتفاقيات لخدمة المتقاعدين  
من جهته، أوضح مدير جمعية المتقاعدين بالمملكة الدكتور عبدالرحمن الشريف أنه انطلاقاً من وعي الجمعية بمسؤولياتها تجاه المتقاعدين وفتحت العديد من الاتفاقيات لتقديم خدمات تسهم في مساعدة المتقاعدين وأسرة أسرهم على مواجهة متطلبات الحياة وتخفيف عبء الإنفاق عليهم وتسهيل الخدمات والحصول عليها بسعر أقل مما هو متاح في السوق مع عدد من المرافق الصحية والخدمية، والحمد لله فإن الجمعية تمضي قدماً في تحقيق أهدافها من خلال ما سعت إلى تقديمه من خدمات لأعضائها وقد نجحت في الفترة السابقة في إنجاز الكثير من المهام كتوقيع مذكرات تفاهم مع بعض المراكز والمستشفيات ودور الخدمات الطبية لتقديم خدمات علاجية للمتقاعدين المنتسبين للجمعية وأسرة أسرهم تصل نسبة الحسم والتخفيض في بعضها إلى 50%.



## الشورى ينتقد :البطء× في تشغيل المرصد الوطني لسوق العمل

### يناقش تجارة المنتجات البترولية ونظام السجن والتوقيف

المصدر: جريدة المدينة الاحد 25 ذو الحجة 1435هـ - 19 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

جابر المالكي - الرياض

أكدت لجنة الإدارة والموارد البشرية بمجلس الشورى وجود بطء في تشغيل المرصد الوطني لسوق العمل واعتبرت ما تحقق في هذا الشأن بسيطاً ومتواضعاً، وطالبت بمناسبة مناقشتها التقرير السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية للعام المالي 1435/1434 هـ غداً بالإسراع في تشغيل المرصد الوطني لسوق العمل وتفعيل دوره بما يمكنه من توفير الاحصائيات والمعلومات والبيانات والتقارير الدقيقة والحديثة لطالبي العمل والمهتمين بشؤونه في القطاعين الحكومي والخاص.

وفي موضوع آخر، بصوت المجلس في الجلسة ذاتها على توصيات لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة للموانئ للعام المالي 1435/1434 هـ، وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة التقرير.

كما سيصوت المجلس على مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال الشؤون الإسلامية والأوقاف بين وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة ووزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف في مملكة البحرين، وذلك بعد أن يستمع لتقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن الموضوع.

ويناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن مشروع نظام التجارة بالمنتجات البترولية، وتقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن التقرير السنوي لمؤسسة البريد السعودي للعام المالي 1435/1434 هـ. وفي جلسة المجلس العادية الحادية والستين التي تعقد يوم الثلاثاء المقبل، يناقش مجلس الشورى تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن التعديلات المقترحة على نظام السجن والتوقيف.

ويبحث المجلس تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن التقرير السنوي لوزارة الخدمة المدنية للعام المالي 1435/1434 هـ، وقد أوصت اللجنة في تقريرها بالقيام بدراسات دورية لقياس أداء وإنتاجية الموظف العام ومقارنتها بمثيلاتها في دول مختارة والاستفادة من النتائج لتطوير مستوى الأداء والإنتاجية في القطاع الحكومي.

ويناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن التقرير السنوي لمصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات للعام المالي 1435/1434 هـ، وتقرير لجنة الشؤون المالية بشأن مقترح تعديل المادة العاشرة من نظام ديوان المراقبة

العامّة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 9 وتاريخ 1391/2/1 هـ المقدم بموجب المادة 23 من نظام المجلس من العضو الدكتور مفلح الرشيد.

ويتضمن جدول أعمال هذه الجلسة التصويت على مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة ووزارة العدل والشؤون الإسلامية في جمهورية القمر المتحدة في مجال الشؤون الإسلامية والأوقاف.



## مركز لتطوير القدرات البشرية النسائية بالسجون

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 23 ذو الحجة 1435 هـ - 17 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141017Con2014101772923&htm>

عبدالعزیز المشیطی (القریاتی)

بناء على موافقة صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية أنشأت المديرية العامة للسجون مركزاً لتدريب وتطوير القدرات البشرية النسائية للعاملات في السجون.

إلى ذلك، أصدر مدير عام السجون اللواء إبراهيم بن محمد الحمزي قراراً بتعيين مها فلاح فهد الدوسري مديرة للمركز بالمديرية العامة للسجون.

ويأتي إنشاء المركز في إطار حرص المديرية على الرقي بمستوى أداء العاملات داخل السجون وتنمية مهاراتهم الوظيفية والتي تعد جزءاً من المهام المناطة بهذا المركز، إضافة لتدريب العاملات على حفظ النظام داخل السجون والتعامل الأمثل مع النزليات، إلى جانب تحديد المسارات التدريبية السنوية في مجال تطوير قدرات العاملات داخل السجون النسائية وإعداد البحوث والدراسات الخاصة بالمجالات السنوية بهدف تطوير خدمات الرعاية والتأهيل المقدمة للنزليات.

وأكد اللواء الحمزي أن موافقة سمو وزير الداخلية على إنشاء هذا المركز تأتي في إطار اهتمام سموه بقطاع السجون وحرصه على تطويره وتهيئة كافة الإمكانيات للإسهام في الارتقاء بأدائه، مشيراً إلى توجيهات سموه الدائمة بالاهتمام بالنزليات داخل السجون ورعايتهم ومتابعة شؤونهم.



## نقل معلمي الظروف الخاصة بعد سنة من مباشرة العمل

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 23 ذو الحجة 1435 هـ - 17 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141017Con2014101772924&htm>

عبدالله الغامدي (الطائف)

اعتمدت وزارة التربية والتعليم ضوابط نقل معلمي ومعلمات ذوي الظروف الخاصة للعام 1435-1436 هـ، وتضمنت عدم تقدم المعلم أو المعلمة حديثي التعيين بطلب النقل إلا بعد مضي سنة على المباشرة، عدم رفع إدارات التربية والتعليم طلبات النقل خلال فترة السنة الأولى، ويستثنى من ذلك في حالة وفاة المحرم المقيم فقط.

وبينت الوزارة أن الضوابط تشتمل على 8 مواد وفق 13 حالة هي: إذا أصيب المعلم أو المعلمة بمرض لا يمكن علاجه في مكان عمله فينقل إلى المكان الذي يرغب النقل إليه، إذا أصيب أحد أبناء المعلم أو المعلمة بمرض لا يمكن علاجه في مكان العمل فينقل إلى المكان الذي يرغب فيه ومتوفر به العلاج اللازم، إذا مرضت زوجة المعلم أو زوج المعلمة بمرض لا يمكن علاجه في مكان العمل فيتم النقل إلى المكان الذي يرغب فيه ومتوفر به العلاج اللازم، إذا تعرض والد المعلم أو

المعلمة لمرض عضال لا يرجى علاجه، إذا كان المعلم أو المعلمة وحيد والده حسب الحال فإن لم يكن وحيد والده فيشترط ألا تزيد أعمار إخوته الذكور عن 18 عاما وألا تزيد أعمار الذكور والإناث عن 18 عاما وذلك بالنسبة للمعلمة، إذا مرضت والدة المعلم أو المعلمة وكان المعلم وحيد والدته أو المعلمة وحيدة والدتها المريضة أو المطلقة أو الأرملة التي لا تستطيع مرافقته أو مرافقتها في مكان العمل لعدم وجود علاج لها، إذا توفي والد المعلم أو المعلمة المتزوجة ولم يكن لوالدة المعلم أو المعلمة أبناء ذكور أو بنات على قيد الحياة تتجاوز أعمارهم 18 عاما، إذا توفي محرم المعلمة المقيم معها في مكان العمل وكانت غير متزوجة ولم يمض على الوفاة أكثر من عام، إذا توفيت زوجة المعلم وكان لديه أبناء يحتاجون إلى رعاية، إذا تم تطليق المعلمة طلاقاً بائناً لا رجعة فيه أو فسخ نكاحها من زوجها، إذا كان محرم المعلمة يقضي عقوبة بالسجن في قضية خاصة أو عامة لا تقل عن سنة واحدة ولا يجوز النقل لنفس الحالة التي يتقدم بها إلا مرة واحدة ويحق لهم التقدم بطلب النقل لحالة أخرى ويكون النقل في نهاية العام ويستثنى من ذلك الحالات الصحية الحرجة ولا يعتد بالحالات التي حدثت قبل التعيين.

ونصت المادة السادسة على ألا يتقدم المعلم أو المعلمة المعين حديثاً بطلب النقل إلا بعد مضي سنة على مباشرته العمل، وعلى إدارات التربية والتعليم عدم رفع طلبات نقلهم ويستثنى من هذا الشرط حالة وفاة المحرم المقيم فقط، ويكون التوجيه على حسب الاحتياج، ولا ينظر في طلب نقل المعلم أو المعلمة عن طريق حركة نقل المعلمين السنوية، كذلك إذا أوصت لجنة معلمي ذوي الظروف الخاصة، اللجنة المركزية بنقل معلمة أو معلم أو نقل الزوجين المعلم والمعلمة إذا كانا يعملان في المدينة نفسها، أو في حالة مرض أحد الأبناء، أو في حال مرض الآخر بمرض يستدعي تواجدهما معا حسب التقرير الطبي، ويحق للجنة الظروف الخاصة تقدير حاجة الحالة إما النقل أو النذب للمعلمين أو المعلمات أو الاعتذار على طلب النقل أو النذب.



## عمرهم يتوقف عند 45° في سجلات الشؤون الاجتماعية التصنيفات الجديدة تحجب الإعانة عن بعض المعوقين

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 25 ذو الحجة 1435هـ - 19 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141019Con20141019729622htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

نوه عدد من المعوقين بما توليه حكومة خادم الحرمين الشريفين من اهتمام كبير بفئة المعوقين من أبناء الوطن وتوفير كل ما يحتاجونه، غير أنهم شكوا في ذات الوقت من الضوابط والتصنيفات الجديدة التي وضعتها وزارة الشؤون الاجتماعية وتسببت في حرمان البعض من الحصول على الإعانة المستحقة لهم جراء إعاقاتهم.

وقالوا في حديثهم لـ(عكاظ) قبيل يوم واحد من افتتاح المؤتمر الدولي لرعاية المعوقين، إن من أهم هذه العوائق عدم شمول أي شخص معوق يتقاضى راتباً شهرياً يتجاوز ثلاثة آلاف ريال بنظام إعانات التأهيل، وكذلك عدم صرف الإعانة لمن يتجاوز عمره 45 سنة، بحجة إدراجه ضمن مستفيدي الضمان الاجتماعي، مع أن النظام يسمح باستلام إعانتين في وقت واحد، كما أن التصنيف الأخير حرم بعض أصحاب الإعاقات والأمراض من استلام أي إعانات أو مساعدات، فيما خفضت مبالغ بعض إعانات المسجلين والمتقدمين الجدد عما كانت عليه سابقاً، فضلاً عن حرمانهم من المزايا المخصصة لهم كتحميل رسوم التأشيرات وغيرها ومزايا التخفيضات في بعض الجهات.

وأكدوا أن ما يتقاضونه من رواتب لدى أي من القطاعين العام والخاص لا يفي بتكاليف متطلبات الإعاقة وما يترتب عليها، فكيف بمواجهة أعباء الحياة العامة والمعيشية اليومية. وطالب المتحدثون وزارة الشؤون الاجتماعية بالنظر في المطالبات الملحة التي يتقدمون بها لديها، مشيرين إلى أن معظم مطالباتهم لا تجد التفاعل المطلوب.

ومن هذه النماذج فارس حمدي (طالب جامعي يعاني من الأنيميا المنجلية)، يقول: «نظرا لظروف أسرتي لجأت إلى وزارة الشؤون الاجتماعية بحكم أنني مولود بهذا المرض، ولكنني فوجئت بأن إعاقتي ليست ضمن تصنيف الإعاقات الأخير، وبالتالي حرمت من الإعانة ومن مكافأة الـ 3 آلاف ريال التي تصرفها الجامعة للمعوق بناء على ما يصلها من الشؤون الاجتماعية».

ويضيف علي الشلهوب (موظف بجمعية خيرية المعاق) أن الأعمال التي يحصل عليها المعوق بسبب وضعه الصحي لا يتجاوز راتبها أربعة آلاف ريال، ومع غلاء المعيشة الحالي يعاني المعوقون كثيرا في تلبية تكاليف الحياة، ومع ذلك فإن نظام وزارة الشؤون الاجتماعية يحرمان من الإعانة بمجرد التوظيف، كما أن الوزارة حددت للمعوق عمرا معيناً لا يتجاوز 45 عاماً.

بدوره يقول محمد علي: الوزارة تصرف إعانة محددة للأسرة دون تحديد لمستوى المعيشة، فبعض الأسر تكون قادرة على تحمل تكاليف احتياجات ابنها المعوق، فيما الأخرى لا تستطيع تلبية كل احتياجاته من كراسي للمعوقين ومواد طبية وغيرها من الإعانة المحدودة التي تتوقف بمجرد توظيفه رغم محدودية رواتب المعوقين، وهكذا يجد المعوق نفسه عالماً على أسرته طوال عمره.

وفي ذات الاتجاه تقول هند مجلي (معوقة): المعوق يحتاج طوال حياته إلى كراسي وأجهزة طبية تعينه على تدبير شؤونه، وتقوم الوزارة بصرف هذه الاحتياجات بعد 6 أشهر أو أكثر، فهل يستطيع المعوق أن ينتظر كل هذه المدة بدون كرسي أو جهازه الطبي، الذي هو بمثابة طرفه الحقيقي، كما أنه يحتاج للإعانة طوال حياته، خصوصاً بعد سن (45).

## اليوم

### يسلم جائزة الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة في دورتها الأولى نيابة عن الملك .. ولي العهد يعرض مؤتمر الإعاقة والتأهيل

#### اليوم

المصدر: جريدة اليوم الأحد 25 ذو الحجة 1435 هـ - 19 أكتوبر 2014

<http://www.alyaum.com/article/4021414>

واس - الرياض  
نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - يرعى صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع - حفظه الله - مساء اليوم الأحد في مدينة الرياض حفل افتتاح المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل وتسليم جائزة الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة في دورتها الأولى.

وينظم المؤتمر مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، بالتعاون مع مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، ومستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث، ومؤسسة سلطان بن عبدالعزيز آل سعود الخيرية، وجمعية الأطفال المعاقين، وتشارك فيه: وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة الصحة، ووزارة التعليم العالي، ووزارة التربية والتعليم، وجامعة الملك سعود.

ويهدف المؤتمر - الذي تستمر أعماله يومين - إلى إبراز الدور الريادي الذي تقوم به المملكة العربية السعودية في مجال خدمة قضية الإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة، واستعراض واقع البحث العلمي في مجال الإعاقة والتأهيل، وتأسيس ثقافة البحث العلمي "محلياً، وإقليمياً، وعالمياً"، والعمل على رفع الوعي المجتمعي بأبحاث الإعاقة. كما يعزز دور البحث العلمي والاستفادة من الخبرات: المحلية - الإقليمية - والعالمية في مجالات الإعاقة "النشاطات، المخرجات، آليات التفعيل، المعوقات، والتطبيقات" ويعمق مفهوم الشراكات والتعاون بين المراكز البحثية محلياً وإقليمياً وعالمياً.

ويشارك في المؤتمر ممثلون من 117 دولة هم نخبة من العلماء، والباحثين، والأكاديميين، والخبراء في مجال البحث العلمي الذي يُعنى بالإعاقة، وقاية، ورعاية، وتأهيل، وسيستخدمون اللغة العربية والإنجليزية، ولغة الإشارة السعودية ولغة الإشارة الدولية؛ لمناقشة ستة محاور رئيسة هي: الأبحاث الطبية، والتربوي والتعليمي، والاجتماعي والنفسي، وتدريب وتأهيل وتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة، ومحور التشريعات وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والمحور التقني والإعلامي.



## تعليق طلبات نقل معلمي القضايا والغائبين والمعارين والمبتعثين

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 26 ذو الحجة 1435هـ - 20 أكتوبر 2014م  
[اضغط هنا](#)

محمد مغربي-القنفذة

شددت وزارة التربية والتعليم على جميع الإدارات التعليمية بتطبيق آليات وإجراءات حركة النقل الخارجي للمعلمين والمعلمات وتعليق طلبات النقل من قبل الإدارات بعد التأكد من الإثباتات اللازمة لفئات المعلمين والمعلمات ممن بلغ غيابهم بدون عذر أكثر من 15 يوماً خلال الفصل الدراسي الثاني من العام الدراسي 1435/1434 هـ، وكذا فئة المعلمين ممن قل أداؤهم الوظيفي في العام الدراسي الماضي عن 60 درجة للمعلمين و 77,4 لمحضري ومحضرات المختبرات، وكذا المعلمين ممن لديه قضية دائمة في الإدارة التعليمية أو الوزارة تقتضي عدم نقله ويحق للوزارة إلغاء نقله إذا اقتضت المصلحة لذلك، وكذا المعلمين ممن لديه طلب تقاعد أو نقل خدمات أو استقالة، كما تشمل حالات تعليق طلبات النقل المعلمين والمعلمات ممن لم يوقعوا على استمارات النقل الخارجي وصحة بياناته أو من لم يوثقوا النقل عبر النظام الإلكتروني، كما يشمل ذلك أيضاً المعلمين المجازين والمعارين والموفدين والمبتعثين الذين لا تنتهي فترة تفرغهم قبل بداية العام الدراسي المقبل.



## 3.74 آلاف قضية ضد «الكفلاء» أمام المحاكم.. والرياض في المقدمة رفعها عاملون أجنب خلال 11 شهراً

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 26 ذو الحجة 1435هـ - 20 أكتوبر 2014م  
[اضغط هنا](#)

هتان أبو عظمة - جدة

رفع 3740 عاملاً أجنبياً دعاوى قضائية على كفلائهم السعوديين، أمام محاكم وزارة العدل، في 12 منطقة بالمملكة، مطالبين بحقوقهم، وذلك في 11 شهراً بدأت من غرة محرم وحتى نهاية شهر ذي القعدة من العام 1435هـ. وسجلت منطقة الرياض أعلى عدد من القضايا بعدما نظر قضاؤها في 1116 قضية، تلتها منطقة المدينة المنورة التي سجلت محاكمها 610 قضايا ثم منطقة الحدود الشمالية بـ 511 قضية، تليها في الترتيب المنطقة الشرقية بـ 459 قضية ثم منطقة مكة المكرمة، التي سجلت محاكمها 471 قضية، كما نظرت محاكم نجران 143 قضية ومحاكم الجوف 127 قضية، وشهدت منطقة عسير 98 قضية والقصيم بـ 78 قضية. وجاءت منطقة تبوك في المرتبة العاشرة، بعدما سجلت محاكمها نظر 51 قضية من هذا النوع، تليها منطقة حائل بـ 42 وجاءت جيزان في ذيل القائمة، بعدما سجلت محاكمها 34 قضية. وقال المحامي والمستشار القانوني، عمر إسحاق، إن حق التقاضي مكفول لجميع المواطنين والمقيمين على الأراضي السعودية، وبحق للمكفول غير السعودي أن يتقدم بشكوى على كفيله إذا أراد ذلك سواء كانت مطالبات مالية أو غيرها من المتطلبات، التي يطلبها عادة المكفول من الكفيل وحقوقه عليه، ومن ثم يحكم القضاء بما يراه مناسباً سواء بحكم ضد الكفيل أو يتم رد دعوى المكفول.



## • النقل: تسرب وظيفي لإغراءات القطاع الخاص وراء تعثر المشروعات

### أكدت معاناتها لنقص الجهاز الفني

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 26 ذو الحجة 1435هـ - 20 أكتوبر 2014م  
[اضغط هنا](#)

جابر المالكي - الرياض  
كشفت وزارة النقل أنها تواجه مشكلة التسرب الوظيفي للكفاءات في مجالات الهندسة والتقنية بسبب الإغراءات والحوافز لدى القطاع الخاص، مشيرة إلى أن الوزارة تدرج احتياجاتها من الوظائف في مشروعات الميزانية سنوياً إلا أن ما يعتمد من الوظائف قليل جداً. وبيّنت الوزارة أن هناك صعوبات خارجة عن سيطرة الوزارة مثل تأخر بعض الجهات التي تعترض خدماتها مسارات طرق الوزارة في ترحيل تلك الخدمات أو اعتراض الأملاك الخاصة مسار التنفيذ أو ما يواجه الوزارة من اعتراضات من قبل سكان بعض الهجر والقرى على مسارات الطرق.

نقص الجهاز الفني  
وقالت وزارة النقل إنها تواجه مشكلة نقص الجهاز الفني القائم بالعمل التي لا زالت مستمرة مقارنة بحجم المشروعات والمسؤوليات والمهام ذات العلاقة باختصاصات وزارة النقل في مجال النقل البري ومجال النقل البحري التي تتزايد وبالتالي الحاجة إلى المزيد من المهندسين لمقابلة حجم العمل الكبير في مجالات التصميم والتنفيذ والإشراف والصيانة والأجهزة المالية والإدارية المساندة.

صعوبات تنفيذ المشروعات  
وأكدت الوزارة أنها تواجه صعوبات من خلال الازدياد الملحوظ في حجم المشروعات المتعمدة، إضافة إلى ما يتم تنفيذه وصيانتها وبالتالي زيادة المهام والمسؤوليات يقابله نقص شديد في الكفاءات في مجالات التصميم والإشراف والمتابعة والأعمال الإدارية والمالية كل ذلك أدى إلى زيادة حجم الأعمال على موظفي الوزارة وبما يفوق قدرتهم وهذا ربما يعود لتأثيره السلبي على أعمال الوزارة.

## مداخلات أعضاء الشورى

وفي ذات السياق قال عضو مجلس الشورى عبدالله الناصر في مداخلة أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة حول تعثر مشروعات الطرق في المملكة والذي استدل بأحد الجسور في مدينة الرياض المتعثر وذلك بطول 100 متر حيث بدأ إنشاؤه منذ 6 سنوات ولا يزال كما هو متعثراً بحجة خلاف بين وزارة النقل وشركة الكهرباء وتوقف العمل به مع العلم بأن الشركة المشرفة على المشروع قيمة عقده بـ 16 مليون ريال أي ما يقارب نصف القيمة الكاملة للمشروع والمقدرة بـ (37) مليوناً، وتساءل العضو أليس هذا فساداً؟ أين هيئة مكافحة الفساد أين المساءلة كيف يبدأ العمل في مشروع قبل حل الخلاف بين الكهرباء والنقل على حد قول العضو. فيما قالت عضو مجلس الشورى الدكتورة منى آل مشيط إن مشروعات الطرق في أطراف المملكة تأخذ وقتاً طويلاً في تنفيذها وقد تعد بعضها مشروعات متعثرة.

وعلق عضو مجلس الشورى اللواء الطيار عبدالله السعدون حول صرف 1,3 مليار ريال لصيانة شبكة الطرق بواقع 700 مليون ريال للصيانة العادية و(762) مليون ريال للصيانة الوقائية ولا يزال هناك تدن في مستوى الصيانة.

النقل الساحلي

من جهة أخرى بيّنت وزارة النقل تحوّل مجموعة من السفن إلى العلم السعودي وكان وراء ذلك المحفز هو تخفيض أسعار الوقود، مشيرة إلى أنه هناك بعض المالكين السعوديين تحمل سفنهم أعلام دول أخرى.

وقالت الوزارة في ردها على تساؤلات أعضاء مجلس الشورى بشأن التقرير السنوي للوزارة للعام 1434 / 1435 هـ اطلعت «المدينة» عليها أن تخفيض تكلفة الوقود لا يغير نتيجة الدراسة التي وصلت إليها بخصوص عدم الجدوى الاقتصادية للنقل الساحلي والإجراءات الأمنية يمكن إعادة النظر فيها ونجاح النقل الساحلي يعتمد على نوعية المنقول ذي الجدوى الاقتصادية.

وأوضحت الوزارة أنه بلغ عدد الركاب المستخدمين للنقل العام داخل المدن على حافلات الشركة السعودية للنقل الجماعي (14,414,333) راكباً وعدد المسافرين بين المدن على حافلات الشركة (6,442,077) مسافراً وعدد المسافرين في الرحلات الدولية بلغ (473,071) مسافراً أما فيما يخص عدد الحافلات المستخدمة من قبل الشركة (3,334) حافلة.

حركة الشاحنات

وفي ذات السياق أكدت لجنة النقل بمجلس الشورى أن المدن الكبيرة مثل الرياض وجدة والمنطقة الشرقية تعاني من حركة الشاحنات لنقل البضائع، وأصبحت تلك الشاحنات مصدراً للزحام والضوضاء والتلوث البيئي في المدن، ويقوم المرور بإيقاف تلك الشاحنات في أوقات الذروة مما يضطر سائقها إلى الوقوف بجانب الطرق وفي الأحياء، مطالبة بأن الحاجة تدعو إلى إيجاد مراكز لنقل البضائع في المدن خاصة المدن الكبرى.



## مديرية المياه : مليار و390 مليوناً لمشاريع جديدة في المنطقة

### قرى جازان تشكو العطش والأملاح

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 26 ذو الحجة 1435 هـ - 20 أكتوبر 2014 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141020/Con20141020729805.htm>

محمد الكادومي (جازان)

تعاني بعض القرى في منطقة جازان من العطش وشح المياه، بالرغم من وعود المديرية العامة للمياه بجازان بإيصال المياه الصالحة للشرب إلى منازلهم، مما اضطر أهالي تلك القرى إلى حفر الآبار على نفقتهم الخاصة، إضافة إلى جلب المياه من مواقع بعيدة عبر الناقلات التي تجاوز سعرها الـ 200 ريال للرد الواحد.

مياه الآبار، تسبب للأهالي الكثير من الإشكاليات لشدة ملوحتها، في الوقت الذي أتلفت فيه رواسب المياه من الأملاح والجير أنابيب المياه الموصلة إلى منازلهم من عدد من الآبار.. «عكاظ» زارت منازل المواطنين في عدد من المحافظات والقرى،

واستمعت لشكاوى الأهالي في هذا الشأن، إذ قال الأهالي أن أعدادا كبيرة من محافظات وقرى جازان لا زالت محرومة من شبكات المياه المحلاة، لذا يضطرون إلى جلب المياه عبر الصهريج التي يصل سعرها نحو 200 ريال للرد الواحد -على حد قولهم-.

وأضافوا «لازلنا في انتظار تكريم مياه جازان بإيصال شبكة المياه المحلاة لقرانا»، وهنا أكد المواطن محمد عطف، أن المعاملات الخاصة بإيصال المياه المحلاة تقع في أدراج الجهات المعنية منذ عدة سنوات ولم يبت في أمرها حتى الآن. وتابع «خلال السنوات الماضية، ونحن نراجع فرع وزارة المياه بجازان لإيصال المياه إلى منازلنا دون جدوى، معبرا عن معاناة الأهالي في تأمين مياه الشرب لمنازلهم، كما أن الأسعار مرتفعة للغاية، ويتراوح سعر الوايت ما بين 150 إلى 300 ريال».

من جهته، يقول المواطن أحمد عبدالله: إن المتتبع لشوارع منطقة جازان والمحافظات التابعة لها يلاحظ بكثرة مشاريع وزارة المياه المتعثرة، وأضاف «هناك الكثير من المشاريع المتعثرة التي تغلق الشوارع وتعرقل حركة السير في ظل غياب الجهات الرقابية».

بدوره، أكد المواطن أيمن نهاري، اعتماد عدد كبير من السكان على عبوات المياه الصحية في تأمين مياه الشرب في منازلهم، وطالب المديرية العامة للمياه بجازان بإنهاء معاناة الأهالي من خلال تنفيذ شبكة المياه وربطها بمنازل المواطنين الذين يعانون شح المياه في قراهم.

وقال كل من خالد محمد، نايف عبدالله وهادي علي: إن المنطقة تعاني من عدم توفر المياه المحلاة الصالحة للشرب منذ سنوات، وأن محطة التحلية التي تم إنشاؤها في محافظة الشقيق بمنطقة جازان تغذي منطقة عسير بالمياه، في الوقت الذي تعيش الكثير من قرى المنطقة الحرمان، وطالبوا بسرعة إيصال المياه المحلاة إلى منازلهم في كافة محافظات وقرى المنطقة.

إلى ذلك، أوضح المدير العام للمياه بجازان حمزة فناعي أن المديرية تنفذ حاليا مشاريع مياه في منطقة جازان بتكلفة إجمالية أكثر من مليار و 390 مليون ريال للعامين 1434 / 1435 هـ.

وبين فناعي، المشروعات الجاري تنفيذها حاليا تتضمن مشروعات ضمن ميزانية العام الحالي 1435 هـ بتكلفة 560 مليون ريال، تشمل مشروع إنشاء خزان بسعة 10000م3 بمنطقة جازان، تأمين مياه الشرب عبر الناقلات لقرى «سلمى والغمره بآل سلمى بمنطقة جازان»، مشروع شبكات التغذية بمياه الشرب لمخططات 7،8،9 بمنطقة جازان، ومشروع حفر 12 بئرا يدوية المجموعة 40 في كل من محافظات الريث، العبدابي، هروب، مركز الحقو، قرى الغماز والمخلة، إلى جانب دراسة وتصميم توسعة محطة تنقية المياه على سد وادي بيش للوصول لطاقة 3م250 إلى جانب تأمين مياه الشرب بواسطة الناقلات المرحلة الثانية، ومشروع نزع مياه الصرف الصحي المنزلية، وكذلك مشروع تنفيذ سور محطات الرفع والضخ بقرية المعبوج بمنطقة جازان.



## رصدت غياب وتأخر 10114 موظفا وموظفة بعد الإجازة .. الرقابة لا

23 جهة حكومية:

## ضاعفوا العقوبات وراقبوا الأداء وفرق "نزاهة" سترصد تجاوز

### المسؤولين

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 26 ذو الحجة 1435 هـ - 20 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141020/Con20141020729772.htm>

علي بن غرسان (جدة)

أخطرت هيئة الرقابة والتحقيق نحو 23 جهة حكومية بضرورة التحرك لوضع حد للتأخر والغياب اللذين يشلان حركة الدوام الرسمي، بعد أن رصدت في أول يومين للدوام بعد إجازة الحج غياب نحو 10114 موظفاً وموظفة من إجمالي عدد الموظفين البالغ 134056 شملتهم جولات الفرق الميدانية في مختلف المناطق، مطالبه بمزيد من المراقبة والانضباطية من قبل المسؤولين المباشرين في كافة تلك القطاعات لرفع سقف الرقابة.

ورأت الهيئة أن ما يجري في بعض القطاعات من تهاون في العمل والدوام يعد ضرباً من الفساد، لافتة إلى أنه تم رفع تقارير سرية للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد لمراقبة بعض مسؤولي الدولة في قطاعات مختلفة سجلوا غياباً وتأخراً ملحوظاً. وأوضح مدير عام الإدارة العامة للمتابعة والبحوث والمتحدث الرسمي عبدالعزيز بن محمد المجلي أنه بتوجيه ومتابعة من رئيس هيئة الرقابة والتحقيق الدكتور صالح بن سعود آل علي كلفت الهيئة عدداً من مراقبيها ومراقباتها للقيام بجولات ميدانية للتأكد من مدى انتظام الموظفين في أعمالهم في ثاني يوم دوام بعد إجازة عيد الأضحى بتاريخ 1435/12/19هـ، ووفقاً للإمكانات المتاحة تم تنفيذ الجولات في كل من (الرياض، الدوادمي، الخرج، المجمعة، وادي الدواسر، جدة، مكة المكرمة، الطائف، القنفذة، الخرمة، الشرقية، الأحساء، بيشة، حفر الباطن، عسير، المدينة المنورة، ينبع، الجوف، القريات، القصيم، حائل، نجران، جازان، الحدود الشمالية، وتبوك)، وبلغ عدد المتغييبين والمتأخرين 5477 من أصل 67582 موظفاً شملتهم الجولات في عدد من الإدارات الحكومية، كما بلغ عدد المتغييبين والمتأخرين ليوم الأحد أول يوم من الدوام 4637 من مجموع 66474 موظفاً بعد إضافة محافظة بيشة، وبذلك يكون الغياب في اليومين 10114 موظفاً وموظفة من إجمالي عدد الموظفين 134056.

وأشار إلى أنه سوف يتم إبلاغ جهات عملهم وتطبيق ما يقضي به النظام وإعمال ما نص عليه قرار مجلس الوزراء رقم 747 وتاريخ 1391/9/13هـ المتضمن مضاعفة الحسم عن المتغييب بعد إجازة العيد.



## ”العطيان“: جرائم القتل والانتقام من الخادmates قد يكون وراءها دافع

ديني

## اللواء ”الجبرين“: تصحيح أوضاع العمالة خفض جرائم الوافدين

إلى ٢٥ ٪

المصدر: جريدة سبق الاثنين 26 ذو الحجة 1435هـ - 20 أكتوبر 2014م

<http://sabq.org/ESngde>

عبدالحكيم شار - سبق - متابعة:

طمأن اللواء منير الجبرين، مدير الإدارة للضبط الجنائي بالأمن العام، بانخفاض نسبة جرائم الوافدين إلى ٢٥٪ هذا العام ١٤٣٥ مقارنة بعام ١٤٣٣، مرجعاً ذلك إلى قيام توجيه المقام السامي الكريم بتصحيح أوضاع العمالة، وقيام الحملات الأمنية في وزارة الداخلية وكذلك في الجهات والوزارات الأخرى ذات الاختصاص. وكشف اللواء ”الجبرين“ في حديثه أمس لبرنامج ”الثامنة“ على قناة mbc عن مؤشرات إحصائية لجرائم العمالة المنزلية في عام ١٤٣٣، منها أن عدد سرقات الخادmates ٩٥٣ قضية، وعدد القضايا للأخلاقية ٦٩٢ قضية، و ٧١ قضية اعتداء ومضاربة، و ٧٩ قضية نصب واحتيال، و ٢٣ قضية تهديد. أما عن عدد جرائم القتل فكانت خمس جرائم، وتم ضبط أربع حالات حريق مساكن.

وأحصى اللواء ”الجبرين“ عدد من تم ترحيلهم من الوافدين خلال هذا العام بـ 705362 شخصاً، واعترضت الجهات الأمنية أكثر من 280000 حالة تسأل هذا العام فقط، وعدد الذين يُستكمل إجراءات الترحيل لهم أكثر من 16000 شخص.

وبدوره، تحدث أستاذ علم النفس المشارك رئيس قسم علم النفس بجامعة الإمام محمد بن سعود، الدكتور تركي العطيان، عن الدوافع الموجودة لدى الخادمت المنزليات لارتكاب جرائم قتل وغيرها، مبيناً أن الإفريقيات يعانين حالة نفسية سيئة بسبب البيئة التي قُدمن منها، وتكبدن عناء الوصول للسعودية، مشيراً إلى أنهن لا يتحملن الإهانة ويقابلنها بعنف شديد. وقال "العطيان" خلال استضافته في حلقة الثامنة أمس إن جرائم القتل والانتقام قد يكون وراءها دافع ديني؛ إذ إن معظم هؤلاء الخادمت وثنيات، والقتل عندهن بمنزلة القربان. وطالب الدكتور العطيان بإشراك مكاتب الاستقدام في الجرائم التي ترتكبها الخادمت المنزليات، ومحاسبتها على كل جريمة تُرتكب بحق الأسرة التي تعمل بمنزلها؛ فهي عليها تحمّل مسؤولية من تجلبها داخل البلاد.

وشدد "العطيان" على ضرورة تطبيق الحدود وتسريعها؛ لأن ذلك يساعد على الحد من تلك الظاهرة البشعة، وعدم التهاون في تطبيق القانون مهما كانت الضغوط.

وخلال حلقة البرنامج تحدث الدكتور حمود فليطح، نائب مدير هيئة الشباب والرياضة بالكويت، بعبارات أسي وحزن، تغلبها الحيرة، عن واقعة قتل ابنته سهام على يد خادمة إثيوبية، مؤكداً أنه لم يلاحظ عليها أي دوافع نفسية لقتل أو إيذاء ابنته، ولم يظهر شيء غريب عليها ليلة الجريمة.

وشدد على أنه حتى الآن لا يجد سبباً منطقياً للجرم الذي ارتكبهت هذه الخادمة بحق ابنته، كاشفاً أن القاضي حينما سأله وهي تقف أمامه عن سبب قتلها لسهام أجابته بأنها بنت رائعة دون أن تسمي سبباً لجريمتها.

الإلكترونية  
الاقتصادية  
www.aleqt.com

## • نزاهة• تطلق • المدخل إلى مكافحة الفساد

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 26 ذو الحجة 1435 هـ - 20 أكتوبر 2014م  
[http://www.aleqt.com/2014/10/20/article\\_897593.html](http://www.aleqt.com/2014/10/20/article_897593.html)

«الاقتصادية» من الرياض

تنظم الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" اليوم، في مقرها في مدينة الرياض، دورة تدريبية بعنوان "المدخل إلى مكافحة الفساد"، تستهدف العاملين في وحدات المراجعة الداخلية في الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة. وأوضح محمد بن عبدالله الشريف رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" أن مثل هذه البرامج التدريبية من شأنها أن تؤدي إلى تمكين المشاركين فيها، من زيادة حصيلتهم من المعلومات المتعلقة بالاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد وتنظيم واختصاصات الهيئة، وتوصيف جرائم الفساد المالي والإداري وتكييفها والفرق بينها وبين المخالفات المالية والإدارية، كما تتناول علاقة الهيئة بوحدات المراجعة الداخلية في الجهات الحكومية، وكيفية التعامل مع ملاحظات الهيئة واستفساراتها والرد عليها، ودور المراجعة الداخلية في حماية النزاهة وتعزيز مبدأ الشفافية ومكافحة الفساد المالي والإداري، ومنهجية الهيئة في كشف ممارسات الفساد والإهمال والقصور في تنفيذ الخدمات. وأكد أن الهيئة ستعمل على استمرار تنفيذ مثل هذه البرامج وإقامتها للمختصين في جميع الجهات التي أنشأت وحدات المراجعة الداخلية وذلك بمعدل برنامج تدريبي كل شهر، وسيمنح المتدربون شهادات تثبت حضورهم البرنامج. الجدير بالذكر أن هذه الدورة التدريبية تأتي استكمالاً للبرنامج التدريبي المنطلق من اختصاصات الهيئة في تنظيم المؤتمرات والندوات والدورات التدريبية حول الشفافية، والنزاهة، ومكافحة الفساد، المنصوص عليه في المادة (الثالثة/ 20) من تنظيم الهيئة الصادر بقرار مجلس الوزراء بتاريخ 28 / 5 / 1432 هـ.

الإلكترونية  
الاقتصادية  
www.aleqt.com

## غرامات تصل إلى 100 ألف ريال والسجن والترحيل

## 223 مخالفاً للأنظمة أطاحت بهم حملات مشتركة بين

### • العمل • و • الأمن العام •

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 26 ذو الحجة 1435 هـ - 20 أكتوبر 2014م  
[http://www.aleqt.com/2014/10/20article\\_897597.html](http://www.aleqt.com/2014/10/20article_897597.html)

«الاقتصادية» من الرياض  
ضبطت وزارة العمل 197 مخالفة للمادة 39 الخاصة بالعمل لدى غير صاحب العمل، وقيض على 223 عاملاً مخالفاً من مجهولي الهوية ومخالف نظام الإقامة، إثر جولات تفتيشية بالتعاون مع الأمن العام في مناطق ومحافظات مختلفة.  
وتعاقب "الداخلية" الأفراد المخالفين للمادة 39 بغرامات مالية تبدأ من 15 ألف ريال إلى 100 ألف ريال مع تعدد الغرامات بتعدد الأشخاص، إضافة إلى ترحيل العامل، والسجن من ثلاثة أشهر إلى ستة أشهر لصاحب العمل، ومنعه من الاستقدام من سنة إلى خمس سنوات.  
جاء ذلك إثر الجولات التفتيشية التي نفذتها وزارة العمل بالتعاون والتنسيق مع الأمن العام في مناطق ومحافظات المملكة الثلاث الماضية، والتي تزامنت على قطاعات التجزئة، وذلك استمراراً لحملات الوزارة الحازمة في متابعة ومراقبة التزام أصحاب العمل والعاملين بأنظمتها، والقضاء على العمالة المخالفة بالتعاون مع وزارة الداخلية في معاقبة كل مخالف بناء على القواعد المنظمة للتعامل مع الوافدين من مخالفي الأنظمة من أفراد أو مؤسسات.  
فيما تعاقب "الداخلية" المنشآت التي تشغل الوافدين المخالفين للأنظمة، أو تترك عمالها يعملون لحسابهم الخاص أو لدى الغير، أو استخدامها عمال غيرها بغرامات مالية تبدأ من 25 ألف ريال إلى 100 ألف ريال مع تعدد الغرامات بتعدد الأشخاص، وحرمان المنشأة من الاستقدام من سنة إلى خمس سنوات، وسجن المدير المسؤول إن كان وافداً من ستة أشهر إلى سنة، إضافة إلى الترحيل والتشهير بالمنشأة. وشارك الرافد الأمني في القبض على 223 عاملاً وافداً مخالفاً منهم مجهولي الهوية ومخالفون لأنظمة الإقامة، حيث كان نشاط قطاع التجزئة الأكثر استهدافاً للحملات المنفذة، بينما تنوعت الزيارات الأخرى على أنشطة المقاولات وورش السيارات والمصانع وكذلك الأسواق التجارية.  
وقال الدكتور عبد الله أبو ثنين وكيل وزارة العمل للتفتيش وتطوير بيئة العمل، إن حزم وزارة العمل بالتعاون مع وزارة الداخلية في تنظيم سوق العمل والحد من مشاكل العمالة المخالفة مستمر في جميع مناطق ومحافظات المملكة، مشدداً على استمرار الحملات التفتيشية على جميع القطاعات، وتطبيق ما تقضي به الأنظمة والتعليمات بحق المخالفين لنظامي العمل والإقامة بكل دقة وعدم التهاون في التفتيش، مشيراً في السياق ذاته إلى أن تحقيق أنظمة العمل يستوجب تحمل الجميع مسؤولياته. وأبان أبو ثنين، أن الوزارة تكثف جهودها لضبط سوق العمل عبر أكثر من آلية تهدف في محصلتها إلى رفع مستوى الالتزام بأنظمة العمل المعمول بها في السعودية، وذلك بتضافر جميع الجهات وبالأخص وزارة الداخلية التي أظهرت أعلى درجات التعاون والعمل المشترك.  
ودعا وكيل وزارة العمل للتفتيش وتطوير بيئة العمل، أصحاب الأعمال من الأفراد والمنشآت إلى توخي الحذر في مخالفة أنظمة وزارة العمل، وما تنص عليه المادة 39 بتمكين عاملتها من العمل لدى الغير، مؤكداً أنه تترتب عليها عقوبات مشددة تصل للسجن والغرامة والتشهير.  
يذكر أن الأمير محمد بن نايف وزير الداخلية، أصدر قراراً وزارياً يفصل أنواع العقوبات التي ستطبق على المخالفين لقواعد التعامل مع الوافدين من مخالفي الأنظمة.  
وأصدر وزير الداخلية، بناء على الصلاحيات المخولة له قراراً بمعاقبة كل مخالف لقواعد التعامل مع الوافدين من مخالفي الأنظمة طبقاً للعقوبات المحددة، ومنها ما يخص مخالفة المادة 39 من نظام العمل، التي تنص على أن صاحب العمل من الأفراد والذي يُمكن عمالته من العمل لدى الغير أو لحسابهم الخاص (العمالة السائبة)، يعاقب في المرة الأولى بغرامة 15 ألف ريال، والترحيل إن كان وافداً، والحرمان من الاستقدام لمدة سنة.  
وفي المرة الثانية يغرم 30 ألف ريال، والترحيل إن كان وافداً، والسجن لمدة ثلاثة أشهر، والحرمان من الاستقدام لمدة سنتين. وفي حال المخالفة للمرة الثالثة فأكثر، يعاقب بغرامة 100 ألف ريال، والترحيل إن كان وافداً، والسجن ستة أشهر، والحرمان من الاستقدام لمدة خمس سنوات.

كما نص قرار وزير الداخلية، بمعاقبة الوافد الذي يعمل لحسابه الخاص «العمالة المخالفة» في المرة الأولى بغرامة 10 آلاف ريال، والترحيل. وفي المرة الثانية يغرم 25 ألف ريال، والسجن شهراً، والترحيل. أما في المرة الثالثة فأكثر فيعاقب المخالف بغرامة قدرها 50 ألف ريال، والسجن ستة أشهر، والترحيل.

كما نص القرار على معاقبة المنشآت التي تشغل الوافدين المخالفين للأنظمة، أو تترك عاملتها يعملون لحسابهم الخاص أو لدى الغير، أو استخدامها عمال غيرها، وذلك بغرامة مقدارها 25 ألف ريال في المرة الأولى، والحرمان من الاستقدام لمدة سنة، والترحيل للمدير المسؤول إن كان وافداً. وفي حال تكرار المخالفة للمرة الثانية تعاقب المنشأة بغرامة قدرها 50 ألف ريال، والحرمان من الاستقدام لمدة عامين، إضافة إلى التشهير، وسجن للمدير المسؤول ستة أشهر مع الترحيل إن كان وافداً. وفي حال تكرار المخالفة للمرة الثالثة فأكثر، تعاقب المنشأة بغرامة مقدارها 100 ألف ريال، والحرمان من الاستقدام لمدة خمس سنوات، إضافة إلى التشهير، والسجن للمدير المسؤول لمدة عام مع الترحيل إن كان وافداً.

## اليوم

### كشف عن تقديم 142 استشارة في لقاء • حل الخلافات الاجتماعية

### مركز العمران الأسري: 3 حالات طلاق في الساعة بالمملكة

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 26 ذو الحجة 1435هـ - 20 أكتوبر 2014م  
<http://www.alyaum.com/article/4021627>

حمزة بوفهيد - الأحساء

بلغ عدد الاستشارات التي تلقاها مركز التنمية الأسرية بفرع مدينة العمران وما حولها التابع لجمعية البر بالأحساء 142 حالة من بينها 81 حالة عبر الهاتف و 62 حالة حضورية، بنسبة نجاح بلغت 73% من مجمل الحالات، حسب ما أكده التقرير الصادر عن المركز والذي تم عرضه في اللقاء الأول للمهتمين بالشأن الأسري وأهل الرأي في حل الخلافات الأسرية، الذي نظمه المركز أمس، برئاسة مديره المستشار الأسري حجي النجيدي.

وفي السياق، أكد الدكتور صالح اللويم بأن نسبة حالات الطلاق رغم تحسنها، فإنها بلغت 21.5% على مستوى المملكة، بعد أن كانت بنسبة 23% في العام 2004م، حسب ما أكدته الدراسات في هذا الجانب، مشيراً إلى أنه تحدث 81 حالة طلاق في اليوم الواحد، بمعدل 3 حالات طلاق في الساعة، ينتج عن ذلك حالة طلاق واحدة مقابل كل 5 حالات زواج. وأكد النجيدي في كلمته أن المركز استطاع أن يساهم بقوة في تعزيز وتقوية الروابط والعلاقات الأسرية والتنقيف والتوعية كما أن خدمات المركز تستهدف جميع الفئات من أطفال وشباب ونساء ورجال بغرض بناء أسرة مترابطة متلاحمة من دون هموم أو مشكلات تدمر النسيج الاجتماعي، بالإضافة إلى تعزيز قيم المحبة والتواصل بين أفراد الأسرة.

ولفت إلى أن خدمات المركز تقدم استشارات ذات أبعاد مختلفة، بأسلوب علمي ومنهجي منظم، يقدمها نخبة من المتخصصين من العنصرين الرجالي والنسائي، في المجالات الأسرية، والتربوية، والزوجية، والاجتماعية، والنفسية، وغيرها من جوانب الحياة المختلفة، وهي خدمة مجانية حتى يستفيد جميع أفراد المجتمع في نطاق مدينة العمران والبلدات التي حولها التابعة للمركز، مشيراً إلى أن هذه الخدمات تأتي دعماً لحياة الأسرة في المجتمع، فهي ليست خطأ هاتفياً فقط لتلقي طلب الاستشارات فحسب، وإنما خدمات تتم بالاستعانة بكوادر مؤهلة لديهم خبرة عريضة في هذا المجال، حيث المركز يجتهد دائماً ويركز على الجودة والنوعية وليس على الكمية في عدد الاستشارات التي أنجزها لمجرد تسجيل إحصائيات، وبهذا نستطيع تبني برامج مبنية على أساس المشكلات التي يعانيها الناس، بناء على اختلاف فئاتهم وأعمارهم وأجناسهم.

وأضاف أن هذه الاستشارات المتنوعة والبرامج والورش التدريبية التي يتبناها المركز، مفعلة لجميع المواطنين، مؤكداً أن حاجة المجتمع تستدعي وجود مثل هذه المراكز الأسرية وأيضاً تستدعي وجود هذه الاستشارات، بسبب ارتفاع معدلات المشكلات الاجتماعية المتنوعة التي تواجهها بعض الأسر وتحتاج إلى من يعينها لحلها، مبيناً أن المركز لا يتوقف دوره

عند معاينة المشكلة وحلها فقط، بل نهدف إلى رفع كفاءة وفعالية عناصر الأسرة في التفاعل مع بعضهم بعضاً تجنباً لتكرار مثل تلك المواقف التي تفتك بالأسرة وتفكك كيانها، لذلك وجدنا أنه لا بد من تبني برامج، محاولين من خلالها تقديم جميع أنواع الاستشارات من قبل متخصصين، لدعم أنماط حياة أسرية سعيدة، ولمساعدة الأزواج على فهم بعضهم بعضاً، ولتصحيح الأساليب التربوية غير السليمة، ولزيادة وعي أفراد المجتمع بالتعامل مع مشكلاتهم، وأوضح النجدي أن جهود المركز تستهدف أفراد الأسرة كافة، سواء كانوا أطفالاً أو مراهقين أو شباباً، وتستهدف الرجال كعنصر أساسي داعم لمنظومة الأسرة، والمرأة كقاعدة تبنى عليها منظومة الأسرة كأم وزوجة.

وكان الحفل الذي حضره حشد كبير من المختصين والمهتمين وعمد البلديات، استهل فقراته بكلمة لمدير المركز المستشار الأسري، ثم عرض مرئي لإنجازات المركز، أعقبه عرض يعبر عن الخلافات الزوجية، فندوة عن مهارات حل المشاكل الأسرية شارك فيها الدكتور أحمد الخلف والدكتور صالح اللويم، ثم اختتم اللقاء بمدخلات ونقاشات الحضور.



## • الشورى: انتقادات لاذعة لـ «هدف» ومطالبة برقابة مستقلة على «أرامكو»

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435 هـ - 21 أكتوبر 2014م  
[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري

شهدت جلسة مجلس الشورى أمس (الاثنين)، انتقادات لاذعة تجاه ما اعتبره أعضاء في المجلس هدراً لمئات الملايين في صندوق الموارد البشرية (هدف)، فيما طالب آخرون بفرض رقابة «مستقلة وفاعلة» على مبيعات شركة أرامكو، وذلك لدى مناقشة مشروع مقدم من وزارة البترول والمعادن لمراقبة المنتجات النفطية، ووجه الأعضاء اتهامات عدة للقائمين على «هدف» وعلى رأسهم وزير العمل، أبرزها هدر مئات الملايين عبر أخطاء منهجية أثبتتها مؤشرات أداء الصندوق، فيما طالب العضوان صدقة فاضل وأحمد الغامدي بفرض رقابة على موازنة شركة أرامكو السعودية، ولاسيما أن السعودية تعاني تهريب المنتجات النفطية منذ عقدين، إذ بلغ المصاء استخدامها في عام 2008 نحو 18 بليون ريال، «ذهبت إلى جيوب ضعاف النفوس والمنتفعين» بحسب العضو الغامدي.

وأجمع الأعضاء المتدخلون على تقرير «هدف» بأن الصندوق شهد على نفسه من خلال التقرير الذي يوضح مؤشرات الأداء يعجزه عن حل مشكلة البطالة، بيد أن ما حواه التقرير من استثمارات هائلة لم تحقق عائداً في سوق التوظيف، إضافة إلى إنفاقهم مئات الملايين على البحوث والاستشارات والدراسات، التي يرى الأعضاء أنها لا تنعكس على معاناة المجتمع من البطالة، واصفين نتائجها بـ«غير الواقعية».

وسخر الدكتور عبدالله الجعيان من تناقض مؤشرات برامج التدريب في الصندوق المنتهية بالتوظيف، وقال: «نسبة النساء العاطلات بحسب مؤشرات الصندوق 80 في المئة، فيما التدريب والتوظيف للرجال بالنسبة ذاتها»، مضيفاً: «40 في المئة من المتدربين أكملوا البرامج التدريبية، وهذا هدر مالي كبير»، لافتاً إلى أن الرؤية الخاصة للصندوق حول «بناء قوى عاملة مستقرة ومنتجة» لم تتحقق.

ومن جهة ثانية، اقترح العضو حاتم المرزوقي أن يباع الوقود بالسعر العالمي، ويوجه دعم الدولة للمواطن السعودي، موضحاً أن دعم المنتجات النفطية يذهب إلى مصلحة المقيمين والمخالفين لأنظمة الإقامة والمهريين. (للمزيد).

وطالب الدكتور صدقة فاضل بأن تكون الرقابة مستقلة وفاعلة من خارج وزارة البترول والثروة المعدنية على منتجات النفط، لافتاً إلى ضرورة فرض رقابة على مبيعات شركة أرامكو النفطية، من أجل التأكد أنه يسير من دون مخالفة نظامية، مشيراً إلى أن موازنة الشركة لا تخضع لمراقبة الجهات التشريعية والرقابية، وهي مسؤولة عن 80 في المئة من الدخل القومي.



## مستشارة • وزير العمل: شركات كبرى وظفت ذوي الاحتياجات الخاصة • وهمياً

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435 هـ - 21 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - حياة الغامدي و أحمد الجروان  
كشفت مستشارة وزير العمل الدكتورة ميرفت طاشكندي عن عزم الوزارة إصدار بطاقات عمل خاصة بذوي الإعاقة، بالتعاون مع وزارات عدة ومؤسسات معنية بالمجال، من خلال برنامج «توافق»، مشيرة إلى أن مرقبي الوزارة رصدوا توظيفاً وهمياً تنفذه شركات كبرى عاملة في قطاع التشييد والبناء.  
وأكدت طاشكندي خلال ورشة عمل بعنوان: «توظيف الأشخاص ذوي الإعاقة في المملكة» في المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل، أن وزارة العمل عالجت مشكلة الوظائف الوهمية، مفيدة بأن برنامج «توافق» يضم تسعة مشاريع، أهمها مشروع إعداد تعريف الإعاقة والعمل والخدمات التيسيرية، ومشروع التشريعات والأنظمة الداعمة لعمل الأشخاص ذوي الإعاقة، ومشروع إصدار بطاقة تعريف من وزارة العمل للعامل من ذوي الإعاقة، ومشروع ترخيص الشركات الموظفة للأشخاص ذوي الإعاقة لتكوين بيئة عمل مساندة، إضافة إلى مشروع مراجعة نطاقات واحتساب الموظف من ذوي الإعاقة بأربعة موظفين، ومشروع ضبط التوظيف الوهمي، ومشروع تقويم القدرات على العمل، ومشاريع التوظيف من خلال صندوق تنمية الموارد البشرية، ومشروع التعاون مع الجمعيات والمؤسسات الأهلية المتخصصة في الإعاقة.

من جهته، أشار الباحث في مجال صعوبات التعلم ابراهيم أبو نيان إلى أن خدمات تعليم ذوي صعوبات التعلم لم تصل لجميع المدارس كون عدد من المدارس السعودية لا توجد بها برامج وخدمات لصعوبات التعلم، إضافة إلى غياب خدمات الإدراك، مشيراً إلى أن جهود المجتمعية والمؤسسية أسهمت في تطوير برامج ومهارات ذوي صعوبات التعلم.  
واستعرض أبو نيان آخر إحصاء عن برامج صعوبات التعلم في المرحلة الابتدائية لعام 1434 هـ، كاشفاً عن وجود نحو 18 ألف طالب صعوبات تعلم، و 1500 معلم لهم، ونحو 1400 برنامج متخصص لهم، فيما يوجد نحو 6890 طالبة، و 610 معلمات، و 677 برنامج صعوبات تعلم مخصصة لهن.

وبين أن الاحتياج المستقبلي إلى إيجاد وتفعيل فريق لتشخيص حالات صعوبات التعلم، وتطوير مهارات معلمي التعليم العام حتى يتمكنوا من التعرف على حالات صعوبات التعلم، إضافة إلى استقرار مناهج التعليم العام، وإيجاد مقاييس رسمية مبنية على المناهج وتطوير الدعم الأكاديمي وتدريبهم على مهارات التعلم، وتقديم التسهيلات في التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة بإعطائهم وقتاً إضافياً للواجبات، وقراءة الأسئلة للتلميذ والتأكد من فهمه قبل البدء، بجانب إعطائه وقتاً إضافياً لأخذ الاختبار، وتوفير بدائل متنوعة لتقويم الأداء.



# قضايا تزويج • منقطعات الأولياء“ ترتفع في منطقتي • مكة“ و• الشرقية“.. وتمتد للمحافظات !

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435 هـ - 21 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - فداء البديوي

تصدرت المحكمة العامة في محافظة جدة المحاكم السعودية في القضايا الإنهائية لتزويج سيدات لا أولياء لهن بواقع 1220 قضية خلال العام الجاري، فيما سجلت المحكمة في الرياض قضية واحدة فقط. ورسدت «الحياة» في إحصائية عدلية حديثة، انتقال هذا النوع من القضايا من المدن الكبيرة إلى المدن الصغيرة والمحافظات.

وكشفت الإحصائية عن ارتفاع عدد قضايا تزويج سيدات منقطعات الأولياء في مدن المنطقتين الغربية والشرقية، بينما نظرت المحكمة العامة في المدينة المنورة 68 قضية، و38 قضية بالمحكمة العامة في مكة المكرمة، فيما نظرت المحكمة العامة بالدمام 34 حالة، ومثلها في الخبر بواقع 34 قضية.

وتتفصل قضايا تزويج السيدات اللاتي لا ولي لهن إلى 18 قضية في المحكمة العامة بالأحساء، و16 قضية في المحكمة العامة في خميس مشيط، و15 قضية في المحكمة العامة في أبها و12 قضية في المحكمة العامة بالطائف، وثمانية قضايا في المحكمة العامة بالباحة، وسبعة قضايا في المحكمة العامة في تبوك، وستة قضايا في المحكمة العامة بمحافظة حفر الباطن، إضافة إلى خمس في المحكمة العامة في عنيزة، وخمس أخرى في المحكمة العامة بمحافظة صامطة.

ويستمر تناقص أعداد هذه القضايا في المحكمة العامة بالجبيل مسجلة أربعة قضايا، وأربعة مثلها في المحكمة العامة بحائل، ونفس العدد من القضايا يتكرر في المحكمة العامة بنجران والمحكمة العامة بجازان، بينما تتخفف إلى ثلاث قضايا تزويج في المحكمة العامة بالعرضية الشمالية. وتتحسر قضايا تزويج المرأة منقطعة الولي إلى قضيتين في كلا من المحكمة العامة في بريدة، المحكمة العامة في عرعر، والمحكمة العامة في صبيا، والمحكمة العامة بالشعف، والمحكمة العامة بوادي الدواسر، والمحكمة العامة بمحافظة المجاردة، والمحكمة العامة برفحاء، والمحكمة العامة بمحافظة العلا. ويتواصل الانحسار إلى قضية واحدة فقط في كل من المحكمة العامة بمحافظة الخرج، المحكمة العامة بمحافظة القطيف، المحكمة العامة بأبي عريش، المحكمة العامة بالخفجي، محافظة بيش، المحكمة العامة بالمخوة، المحكمة العامة بظهران الجنوب، المحكمة العامة بالشقيق، في رجال ألمع المحكمة العامة بالعويقيلة، المحكمة العامة بمحافظة شقراء، وأخيرا محكمة نيماء.

من جهته، أوضح المحامي محمد التمياط لـ «الحياة»، أن الأسباب المؤدية إلى تولى المحاكم لتزويج المرأة تتمثل في حال كونها بلا ولي أو عضل أولياتها لها بالاستناد على الفقرة السادسة من المادة (33) من نظام المرافعات الشرعية التي نصت على اختصاص محاكم الأحوال الشخصية (بتزويج من لا ولي لها أو من عضلها أولياتها).

وأرجع التمياط أسباب تزايد تولى المحاكم صفة تزويج بعض النساء في بعض المناطق دون غيرها إلى انتشار ظاهرة العضل فيها بمنع ولي المرأة من تزويج (ابنته أو أي امرأة تحت ولايته) بالكفاءة المناسب الذي رضيت به طمعاً في مالها أو طالباً لمهر عالي لما هي عادة بعض أولياء الفتيات، الذين يظنون أن غلاء المهور دليل على مكانة ومنزلة الأسرة اجتماعياً، أو تعال واستكبار من الولي تجاه الخطاب.



# • حائل: سيدات يعتدين على 4 معلمات • ابتدائية“ بسبب • مشروب غازي“ !

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435هـ - 21 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

حائل - محمد الخملي  
فتحت السلطات الأمنية في منطقة حائل تحقيقاً موسعاً في حادثة غريبة شهدتها إحدى مدارس المرحلة الابتدائية في محافظة بقاء التابعة للمنطقة، والمتمثلة في اعتداء سيدات على أربع معلمات لفظياً وجسدياً جراء سحب إحداهن مشروب غازي من طالبة خلال الفسحة المدرسية.  
وأوضحت إحدى معلمات المدرسة (طلبت عدم الكشف عن اسمها) لـ«الحياة»، أن عدد النساء اقتحمن المدرسة وانهلن بالضرب على معلمة داخل مدرسة الجديدة الابتدائية ( 75 شرق مدينة حائل) جراء قيامها أول من أمس، وأثناء فترة إشرافها على الطالبات بسحب «مشروب غازي»، تطبيقاً للأنظمة التربوية التي تمنع تناول الطالبات للمشروبات الغازية داخل المدرسة حرصاً على صحتهن قبل أن تتدخل ثلاث من المعلمات في محاولة لمنعهن ووقف الاعتداء، إلا أنهن الأخريات تعرضن كذلك للاعتداء.  
من جهته، أوضح المتحدث الإعلامي لشرطة منطقة حائل العقيد عبدالعزيز الزبيدي في بيان صحفي أمس، أن مركز شرطة محافظة بقاء تلقى بلاغاً من إدارة التربية والتعليم أمس، بحضور بعض النساء إلى مدرسة الجديدة الابتدائية للبنات وقيام بعضهن بالتلفظ ومد اليد على بعض المعلمات في المدرسة من دون حدوث إصابات، وغادرن المدرسة. ولفت إلى أنه جرى اتخاذ اللازم والعمل على إحضارهن برفقة أولياء أمورهن للتحقيق معهن وتطبيق التعليمات بحقهن، مفيداً بأن التحقيقات لا تزال جارية معهن لمعرفة دوافع وملايسات الواقعة.  
بدورها، شددت الإدارة العامة للتربية والتعليم بمنطقة حائل على احترام الأنظمة والقوانين التي سنتها وزارة التربية والتعليم داخل المباني المدرسية. وعلى خلفية الحادثة، أكد المتحدث الإعلامي لـ«تعليم حائل» إبراهيم الجنيدي أن المباني المدرسية لها جل الفضائل، وأشرف المزايا، وأعز ما يتحلى به ولي الأمر تجاهه، فهي أساس الحضارة، ومصدر أمجاد الوطن، وعنوان للرفق والسمو.  
وتحدث عن أن إدارة المتابعة في «تربية حائل» فتحت التحقيق في قضية الاعتداء على منسوبات المدرسة المذكورة لإيجاد العقوبات التي تضمن سير العملية التعليمية في مدارس المنطقة، وتضمن حقوق الطلاب والطالبات والهيئات التعليمية والإدارية.



## • الشؤون الاجتماعية: توجيه الملك يختص برسوم التأهيل لا

### العلاج

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435هـ - 21 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»  
أوضحت وزارة الشؤون الاجتماعية اليوم، أن توجيه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز الخاص بذوي الإعاقة الصادر أمس، يختص بتحمل الوزارة رسوم تأهيل وتدريب الأشخاص متوسطي وشديدي الإعاقة في المراكز الأهلية المرخص لها.

وأشار المدير العام للعلاقات العامة والمتحدث الرسمي للوزارة خالد الثبيتي، أن بعض وسائل الإعلام نقلت أن التوجيه الملكي يختص بتحمل الدولة علاج ذوي الإعاقة في مراكز التأهيل، بينما كان التوجيه يتناول رسوم التأهيل والتدريب وليس العلاج. وأضاف: «فالعلاج مكفول وقائم لجميع المواطنين بما فيهم ذوي الإعاقة، إذ تحرص الدولة على تقديم جميع الخدمات لهم».



## مؤتمر منظمة التعاون الإسلامي يناقش دور المرأة في التنمية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435 هـ - 21 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/986737>

جدة-واس

أكد الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي إياد بن أمين مدني، أهمية دور المرأة في تنمية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، مؤكداً أن الاعتراف بدور المرأة داخل المجتمع وتمكينها يعدّ شرطاً أساسياً للتقدم والتنمية. وأشار في كلمة ألقاها في الجلسة الافتتاحية للمؤتمر الوزاري الخامس حول دور المرأة في تنمية الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، المنعقد في باكو بأذربيجان امس، والتي ألقاها نيابة عنه الأمين العام المساعد للعلوم والتكنولوجيا السفير نعيم خان، إلى أن المؤتمر يأتي في الوقت الذي تقوم فيه منظمة التعاون الإسلامي بعملية صياغة برنامج خَلْف لبرنامجها العشري الذي ينتهي في العام المقبل، داعياً المؤتمر لضرورة الإسهام بشكل كبير نحو صياغة إستراتيجية محددة بدقة وواقعية للنهوض بالمرأة، وزيادة الاعتراف بدورها في التنمية والتقدم في المجتمع. وقال: "ينبغي إن جهودنا لتحديد رؤية وخطة عمل للمستقبل من أجل تمكين المرأة في البلدان الإسلامية تمكيناً تاماً حتى تضطلع بدور استباقي لمعالجة التحديات ذات الأبعاد المتعددة في خضم عالمنا المتغير باستمرار". وأكد الأمين العام الحاجة إلى استعراض تنفيذ خطة عمل منظمة التعاون الإسلامي للنهوض بالمرأة التي اعتمدت في عام 2008م، مشيراً إلى ضرورة العمل على ملاءمتها مع السياق الحالي لأجندة الأمم المتحدة لما بعد عام 2015م، ولاسيما فيما يتعلق بالقضايا المرتبطة بأهداف التنمية المستدامة. واقترح مدني عقد اجتماع لخبراء من الدول الأعضاء في جدة، لمناقشة السبل والوسائل الكفيلة بتحسين خطة العمل الهامة من جهتها، أوضحت رئيسة اللجنة الحكومية لشؤون الأسرة والمرأة والطفولة بجمهورية أذربيجان رئيسة المؤتمر الدكتورة هجران حسينوفا، أن الهدف الرئيس للمؤتمر هو تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وزيادة مشاركة المرأة في تنمية المجتمع، مشيرة إلى الإنجازات التي تحققت لأذربيجان في تعزيز المساواة بين الجنسين في العمالة، والصحة والتعليم والسياسات الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك في التصدي للعنف ضد المرأة. من جانبها حثت الأمين العام المساعد والمدير التنفيذي نائب الأمم المتحدة لآكشمي بوري، حكومات الدول الأعضاء على الالتزام بالنهوض بحقوق المرأة، والتصدي لأوجه عدم المساواة والتمييز؛ وتعزيز دور المرأة ومنظمات المجتمع المدني في ممارسة نفوذ أكبر في القرارات المتعلقة بالسياسات؛ وزيادة الاستثمار في المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.



# دعم مالي للسجينات في الطائف وقسم نسائي للموظفات بالسجون

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435هـ - 21 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

عبدالهادي القرني - الطائف  
اعتمدت اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسره في محافظة الطائف دعم السجينات بمبالغ مالية، بالإضافة إلى إنشاء قسم نسائي بموظفات دائمات ومستقل حسب الإمكانيات المالية للجنة وذلك للعمل على شؤون أسر السجناء والسجينات بالسجن العام.  
جاء ذلك خلال الاجتماع الذي عقده الجمعية يوم أمس حيث بدأ الاجتماع بالتعريف باللجنة وبرامجها وتاريخ إنشائها وعرض عن أبرز إنجازات اللجنة للدورة الماضية، كما تم التناقش حول الحرص على إنشاء وقف خيري يعود ريعه لخدمة برامج اللجنة وأهدافها والحرص على المبادرات الإنسانية من قبل جميع الأعضاء في اللجنة من خلال مساعدات الفئة المشمولة برعاية اللجنة كل حسب تخصصه ومجال عمله. وفي نهاية الاجتماع تمت الموافقة على تعيين العميد إبراهيم بن عايطي الطويرقي ممثل إدارة السجون باللجنة نائباً لرئيس اللجنة وتعيين عثمان القصير مدير الضمان الاجتماعي أميناً للصندوق وأوصت اللجنة برفع مستوى التمثيل والعضوية باللجنة من خلال ضم عضوات بمجلس إدارة اللجنة.



## • الشورى: السجن والغرامة لمن يغير حقيقة منتج بترولي انتقد أداء صندوق الموارد البشرية والبريد السعودي

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435هـ - 21 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

جابر المالكي - الرياض  
ناقش مجلس الشورى أمس مشروع نظام التجارة بالمنتجات البترولية، الذي تضمن عقوبات تتنوع بين السجن والغرامة ومصادرة المنتج لمن يغير حقيقة منتج بترولي ليبدو كأنه منتج بترولي غير مسعر، فيما تضمن أيضا الإعفاء من العقوبة وحالة منح المكافآت لمن يبلغ عن مخالفات أحكام مشروع النظام والضوابط المتعلقة بذلك.  
وقال العضو الدكتور أحمد الغامي خلال مداخلة: إن المبيعات المحلية من المنتجات البترولية بلغت ( 594 ) مليون برميل سنوياً، مشيراً إلى أن الكميات التي يساء استخدامها في بعض الصناعات والتهديب 35-60 مليون برميل في عام 2008م حيث قدرت خسارة تلك بيعها كمتوسط عام بأكثر من 18 بليون ريال.

ويتكون مشروع النظام من ست عشرة مادة تهدف إلى تنظيم جميع أوجه النشاط التجاري المتعلق بالتجارة بالمنتجات البترولية من استخدام وبيع ونقل وتخزين وتوزيع واستيراد وتصدير، كما تهدف مواد مشروع النظام في مجملها لإبعاد الأضرار الناتجة عن غش مثل هذه المنتجات الحيوية عن المستهلكين.

وبعد طرح مشروع النظام ومواده للمناقشة طالب أحد الأعضاء بأن يشمل مشروع النظام على التصريح بالنقل والتخزين لتلافي الحوادث في هذا الجانب.

ولاحظ أن عدد موظفي الضبط الجنائي الذين أوردت المادة التاسعة إجراءات تعيينهم لا يمكن لهم ضبط كل منافذ البيع وتداول تلك المنتجات على امتداد المملكة، واقترح أن يتم النص على تمكين وزارة البترول والثروة المعدنية بالاستعانة بأحد الجهات الحكومية أو تنشئ كياناً خاصاً للمتابعة. لكن أحد الأعضاء رأى أن النظام سيكون فاعلاً أكثر لو أوكل لتطبيقه لشركة أرامكو السعودية.

ولفت عضو آخر النظر إلى ضرورة إيجاد نظام يشمل جميع المواد القابلة للتصدير والتي تشمل على مواد تقوم الدولة بدعمها كالدقيق وغيره من المنتجات الرئيسية.

فيما أكد أحد الأعضاء على ضرورة معالجة تهريب المنتجات البترولية إلى الخارج مما تسبب في خسائر للاقتصاد الوطني، وارتفاع معدل الاستهلاك المحلي، واقترح عضو آخر أن تكون عقوبات تهريب المنتجات البترولية متضمنة الغرامة وسلب الحرية، وقال في هذا الصدد «إن من أسباب تهريب المنتجات البترولية هو رخص السعر في المملكة مقارنة بالدول المجاورة»، ورأى أن يتم مساواة السعر المحلي بالسعر العالمي على أن تقدم الدولة الدعم المناسب للمواطن للحصول على المنتجات البترولية بأسعار مقبولة، وتفويت الفرصة على مهربي أهم مصادر الدخل الوطني.

وفي نهاية المناقشة وافق المجلس على منح اللجنة مزيداً من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء ومقترحات والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة قادمة.

من جهة أخرى طالب عدد من أعضاء مجلس الشورى صندوق تنمية الموارد البشرية، أن يتضمن تقارير الصندوق مؤشرات النسب والمستويات المستهدفة للإنجاز والمدة الزمنية المطلوبة لقياس مستوى الأداء وفاعليته. ودعوا إلى ضرورة أن تقترح لجنة الإدارة والموارد البشرية الحلول لعزوف السعوديين عن العمل في القطاع الخاص وأن تعمل على تقليل فجوة المقارنة بين القطاعين العام والخاص في مجالات الأمن الوظيفي، وطول ساعات العمل.

وانتقد عضو مجلس الشورى الدكتور عبدالله الجعيان صندوق تنمية الموارد البشرية وصفاً إياه بأنه لم يقدم شيئاً في إعادة تأهيل الكوادر البشرية متسائلاً: لماذا لا يكون هناك برامج راقية ترتقي وتواكب سوق العمل، حيث إن 80% من الذكور هم من المؤهلين أما الإناث فمثلت نسبتهم 20%.

من جانبه قال عضو المجلس الدكتور سالم القحطاني: إن الصندوق لا يزال يواجه تحديات مستمرة والتي تكمن في إشكالية عدم رغبة القطاع الخاص في توظيف الشباب السعودي، وأيضاً عزوف الشباب والشابات عن الالتحاق في القطاع الخاص، حيث إن المقارنة بين القطاع العام والخاص في التوظيف والرغبة الوظيفية كبيرة جداً.

من جهته تساءل عضو مجلس الشورى سمو الأمير خالد آل سعود هل لدى الصندوق إستراتيجية لقطاع البناء والتشييد والصيانة حتى نحث الصندوق على توظيف الشباب السعودي في هذه المجالات، قائلاً: أليس من الأجداء أن يوجد إستراتيجية لقطاع التجزئة، والتي تخدم المواطن السعودي في التوظيف، كون إن هناك إقبالاً كبيراً من الشباب بالالتحاق بهذا القطاع.

وفي السياق ذاته قال عضو مجلس الشورى الدكتور سعيد الشيخ: إن نسبة التوظيف بلغت 30% ونسبة المستمرين في العمل 68% وهذا قليل جداً وأن هذه المؤشرات تدل على عدم كفاءة الصندوق.

من جهته طالب عضو مجلس الشورى الدكتور فهد بن جمعة بإيجاد طرق رئيسية لتوظيف السعوديين في عدة مجالات دون الاقتصار على عدد معين.

جاء ذلك خلال مناقشة تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية، وقد طالبت اللجنة في إحدى توصياتها التي ضمنتها التقرير بالإسراع في تشغيل المرصد الوطني لسوق العمل وتفعيل دوره بما يمكنه من توفير الإحصائيات والمعلومات والبيانات والتقارير الدقيقة والحديثة لطالبي العمل والمهتمين بشؤونه في القطاعين الحكومي والخاص، كما طالبت بالعمل على زيادة برامج التدريب والتأهيل الموجه لقطاعي التشييد والبناء والتشغيل والصيانة بما يساهم في الإسراع في توظيف الوظائف لهذين القطاعين.

وفي نهاية المناقشة وافق المجلس على منح اللجنة مزيداً من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء ومقترحات والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة قادمة.

من جانب آخر ناقش المجلس تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن التقرير السنوي لمؤسسة البريد السعودي للعام المالي 1434/1435 هـ .

ودعت اللجنة في توصياتها المؤسسة للتنسيق مع هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات والجهات الأخرى ذات العلاقة لسرعة استكمال منظومة التعامل بالبريد الإلكتروني المحلي المقدم من قبل المؤسسة، كما دعت لتكثيف الجهود في توفير القدرات البشرية المؤهلة في مجالات تقديم الخدمات الجديدة لقطاعي المؤسسات والأفراد.

في البداية دعا أحد الأعضاء اللجنة لمراجعة توصيتها التي تناولت فيها تكثيف الجهود لتوفير القدرات البشرية المؤهلة، وطالب بأن تقوم اللجنة بمعرفة أسباب عدم وجود المؤهلين في قطاعات الخدمة البريدية وتساءل عن أسباب ذلك، وعن إمكانية أن يكون بسبب عدم توفر الدعم المالي الذي سبق للمجلس معالجته في عدد من قراراته السابقة بعد إعادة هيكلة المؤسسة.

فيما تساءل أحد الأعضاء عن استمرار المؤسسة في استيفاء الرسوم من المرسل والمرسل إليه مستخدمى خدمة «واصل»، ودعا لتطبيق الإجراء المتبع عالمياً في هذا الشأن بحيث أن يكون رسم الخدمة على أحد الطرفين فقط، كما تساءل عن وجود خطة إستراتيجية لترقيم المنازل (العنوان الوطني)، ونسبة إنجازها على مستوى المملكة.

في حين أكد عضو آخر أن مشروع (العنوان الوطني) تم الانتهاء منه لكن لم يشرع في تفعيله، وطالب بإحاطة مجلس الشورى عن هذا المشروع.



## **مجلس الوزراء: كلمة خادم الحرمين للحجاج تبين أنه لا تعيش إلا بالحوار**

### **هنا الملك على نجاح الحج وشكر جهود منسوبي القطاعات الحكومية والأهلية**

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435 هـ - 21 أكتوبر 2014م  
[اضغط هنا](#)

واس - جدة

فع مجلس الوزراء برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، وزير الدفاع، التهئة لخادم الحرمين الشريفين، وسمو ولي العهد، وسمو ولي العهد على ما تحقق من نجاح

لموسم الحج، حيث أدى حجاج بيت الله الحرام مناسك الحج بأمن وأمان وفي أجواء إيمانية رافقتها جهود مكثفة توفرت خلالها مختلف الخدمات من قبل جميع الجهات المشاركة في أعمال الحج.

وعبر المجلس في هذا السياق عن الشكر والتقدير لجميع منسوبي القطاعات الحكومية والأهلية التي تشرفت بتقديم الخدمات لضيوف الرحمن، وعلى ما بذلته من جهود لتحقيق نجاح الخطط وسلامة الحج وخلوه من الأمراض الوبائية والمحجرية. وشدد مجلس الوزراء على أن ما اشتملت عليه كلمة خادم الحرمين الشريفين التي وجهها لحجاج بيت الله الحرام من معان سامية ومضامين قيمة يجسد حرصه أيده الله ودعوته الصادقة لتوثيق عرى الأخوة الإسلامية بين المسلمين، وتبيان لما ينطوي عليه الدين الإسلامي من سماحة ووسطية وأهمية التعايش في هذه الحياة بالحوار، حيث هو السبيل لحقن الدماء ونبذ الفرقة والجهل والغلو ليسود السلام في العالم، وتأكيد على أن الغلو والتطرف والإرهاب ليس من الإسلام في شيء مما يتطلب من الجميع التكاتف لحربه ودحره لحماية أبناء الأمة الإسلامية من الانزلاق في مسارب الأفكار المتطرفة والانتماءات الخاصة على حساب الأخوة الإسلامية.

وكان سمو ولي العهد ترأس الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر أمس الاثنين، في قصر السلام بجدة. واطلع المجلس في بداية الجلسة، على نتائج مباحثات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- مع أخيه صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر حول أوجه التعاون بين البلدين الشقيقين ومجمل الأحداث والتطورات التي تشهدها الساحات الإسلامية والعربية والدولية.

وأوضح وزير الثقافة والإعلام، الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة، في بيانه عقب الجلسة أن مجلس الوزراء اطلع على نتائج مباحثات سمو ولي العهد مع وزير الخارجية الألماني فرانك فالتر شتاينمار ومعالى وزير الخارجية الكندي جون بيرد، كما استمع إلى جملة من التقارير عن مستجدات الأحداث وتطوراتها على المستويات الإقليمية والدولية.

ونوه المجلس بانعقاد المؤتمر الدولي لإعادة إعمار غزة الذي استضافته جمهورية مصر العربية وبجهود جميع الدول التي شاركت في المؤتمر.

وعبر مجلس الوزراء عن الأسف للأحداث الأمنية في الجمهورية اليمنية، مجدداً الدعوة للأشقاء في اليمن بجميع أطرافهم السياسية والمذهبية إلى تغليب المصلحة الوطنية على المصالح الفئوية الضيقة والحرص على عدم المساس بالشرعية وعدم خدمة مصالح من لا يريد خيراً لليمن الشقيق وشعبه.

وبين، أن مجلس الوزراء تطرق بعد ذلك إلى جملة من النشاطات العلمية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية التي شهدتها مدن المملكة، ورحب في هذا السياق بانعقاد المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل وتسليم جائزة الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، الذي رعى افتتاحه نيابة عن خادم الحرمين الشريفين سمو ولي العهد حفظهما الله، منوهاً بما أبرزه المؤتمر من دور ريادي للمملكة في مجال خدمة قضية الإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة.

وأفاد الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة، أنه بناء على التوجيه السامي الكريم اطلع مجلس الوزراء خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 26 / 12 / 1435 هـ على عدد من الموضوعات من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما اطلع على ما انتهت إليه كل من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء واللجنة العامة لمجلس الوزراء ولجنتها الفرعية في شأنها وانتهى المجلس إلى ما يلي:

أولاً:

وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو رئيس الهيئة العامة للطيران المدني -أو من ينيبه- بالاتفاق مع السلطات المختصة في جمهورية الفلبين في شأن تعديل الاتفاق الجوي بين المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية الفلبين، المصدق عليه بالمرسوم الملكي رقم (م / 45) وتاريخ 11 / 7 / 1403 هـ، وذلك بإضافة مواد تتعلق بتعيين الخطوط الجوية الناقلة ومعايير السلامة الجوية، وما تراه الهيئة من تعديل، ورفع ما يتم التوصل إليه لاستكمال الإجراءات النظامية اللازمة.

ثانياً:

وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي مدير عام الجمارك أو من ينيبه بالتباحث مع منظمة الجمارك العالمية حول مشروع مذكرة تفاهم بين مصلحة الجمارك العامة في المملكة العربية السعودية ومنظمة الجمارك العالمية للاستفادة من مركز تدريب الوسائل الحية بالرياض في المملكة العربية السعودية بوصفه مركزاً إقليمياً لتدريب منسوبي دول إقليم شمال إفريقيا والشرق الأدنى والأوسط، والتوقيع عليه.

ثالثاً:

وافق مجلس الوزراء على تعيين الآتية أسماؤهم أعضاء ممثلين للقطاع الخاص في مجلس إدارة الصندوق الخيري الاجتماعي، وذلك لمدة أربع سنوات، وهم:

- 1 - المهندس / راشد بن سعد بن عبدالرحمن الراشد.
- 2 - مطلق بن عبدالله بن سليمان المطلق.
- 3 - سلمان بن يوسف بن علي الدوسري.
- 4 - المهندس / علي بن عثمان بن عثمان الزيد.
- 5 - عادل بن عبدالمحسن بن عبدالوهاب المنديل.

رابعاً:

وافق مجلس الوزراء على اعتماد الحساب الختامي للمؤسسة العامة للموانئ للعام المالي (1433 / 1434 هـ).  
خامساً:

وافق مجلس الوزراء على تعيين الآتية أسماؤهم أعضاء ممثلين للقطاع الخاص في مجلس إدارة الهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية، لمدة ثلاث سنوات وهم:

- 1 - مؤيد بن عيسى القرطاس.
- 2 - رياض بن يوسف الربيعية.
- 3 - عبدالكريم بن إبراهيم النافع.
- 4 - إياد بن عبدالرحمن البنيان.
- 5 - زياد بن محمد الشبيحة.
- 6 - سعيد بن محمد بن زقر.

سادساً:

بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من الهيئة العامة للغذاء والدواء، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم ( 49 / 25) وتاريخ 2 / 6 / 1433 هـ ورقم (34 / 18) وتاريخ 10 / 5 / 1435 هـ، وافق مجلس الوزراء على نظام الغذاء. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ومن أبرز ملامح نظام الغذاء:

- 1 - ينص النظام على أن تُنشىء الهيئة العامة للغذاء والدواء وتدير نظام إنذار سريع للتبليغ عن أي خطر مباشر أو غير مباشر على صحة الإنسان يكون مصدره الغذاء، وتوعية المستهلك بالوسائل التي تراها مناسبة.
  - 2 - ينص النظام على أنه إذا ظهر للهيئة أن غذاء يشكل خطراً على صحة المستهلك أو الصحة العامة، ولا يمكن تفاديه بالتدابير المتاحة، فلها الأمر بسحب الغذاء، أو اتخاذ الإجراءات المناسبة وفقاً لما تقتضيه طبيعة الحالة.
- واطلع مجلس الوزراء على تقريرين سنويين لوزارة العمل، ووزارة الخدمة المدنية عن العام المالي ( 1433 / 1434 هـ)، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيهما ووجه حيالهما بما رآه.
- هذا، وسترفع الأمانة العامة لمجلس الوزراء نتائج هذه الجلسة إلى مقام خادم الحرمين الشريفين -أيده الله- ليتفضل بالتوجيه حيالها بما يراه النظر الكريم.



## الرئيس التنفيذي للهيئة:

## نظام الغذاء لحماية المواطن والمقيم

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435 هـ - 21 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141021/Con20141021729942htm>

نواف عافت (الرياض)

أعرب الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء الدكتور محمد بن عبدالرحمن المشعل - بمناسبة صدور قرار مجلس الوزراء بالموافقة على نظام الغذاء - عن شكره وتقديره لخادم الحرمين الشريفين على مساندته للهيئة ولولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للغذاء والدواء على دعمه وتوجيهاته المستمرة للهيئة، ما أثمر عن صدور أول نظام خاص بالغذاء بالمملكة سيعمل على ضمان سلامة وأمنية الغذاء من أجل توفير حماية فعالة للمواطن والمقيم، ويعطي الهيئة القدرة على التجاوب مع مشكلات سلامة الغذاء ومع الحالات الطارئة، كما سيسهم النظام في توفير الغذاء الآمن في بلدنا.

وكان مجلس الوزراء في جلسته التي عقدت أمس قد وافق على أن تنشئ الهيئة وتدير نظام إنذار سريع للتبليغ عن أي خطر مباشر أو غير مباشر على صحة الإنسان يكون مصدره الغذاء، وتوعية المستهلك بالوسائل التي تراها مناسبة. وينص النظام على أنه إذا ظهر للهيئة أن غذاء يشكل خطراً على صحة المستهلك أو الصحة العامة، ولا يمكن تفاديه بالتدابير المتاحة، فلها الأمر بسحب الغذاء، أو اتخاذ الإجراءات المناسبة وفقاً لما تقتضيه طبيعة الحالة. وأوضح المشعل أن من أهم سمات نظام الغذاء «مواظمته مع أنظمة الغذاء العالمية الحديثة ووفائه بالتزامات المملكة تجاه منظمة التجارة العالمية وتبنيه منهجاً وقائياً يراعي نظم الرقابة الوقائية، كما يمكن من اقتفاء وتتبع المنتج الغذائي في الحالات الطارئة، وشموله على أحكام وقواعد تتعلق بمسؤولية كل من المنتج، المصنع، المستورد». وقدم المشعل شكره وامتنانه لكافة الجهات الحكومية المسؤولة عن الغذاء بالمملكة ممثلة في وزارات الشؤون البلدية والقروية، التجارة والصناعة، الزراعة، والهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة، لما أسهمت وتساهم فيه من أدوار تنظيمية ورقابية، متمنياً أن يحقق النظام ما تصبو إليه القيادة في توفير غذاء آمن للمواطن والمقيم على هذه الأرض.



## رفع بدل العدوى لمجلس الخدمة المدنية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435 هـ - 21 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141021/Con20141021729946.htm>

عبدالعزيز الحارثي (الطائف) أكد لـ(عكاظ) وكيل وزارة الصحة المساعد للصحة الوقائية الدكتور عبدالله عسيري، أن الوزارة تسعى جاهدة لحل إشكالية بدل العدوى للممارسين الصحيين، مضيفاً: «تم إيجاد استمارة استحقاق مع إدراج فئات لم تكن موجودة في الأساس ورفعت دراسة بهذا الشأن إلى مجلس الخدمة المدنية، ولم تقر حتى الآن، حيث إن هناك أعضاء في المجلس لم يوافقوا على إقرار صرف البديل»، مبدياً رغبته في إقرار صرفه للممارسين. وردا على سؤال (عكاظ) عن قطع البديل عن الممارسين بعد أمر الجهات العليا بزيادته من ٢٤٠ ريالاً إلى ٧٥٠ ريالاً، قال: «المديريات شددت في الشروط، رغم عدم وجود توجيه من الوزارة، وبدأت في قطع البديل عن الممارسين الذين لا يعملون في مقرات تحمل ملاكهم الوظيفي»، مضيفاً: «من المعروف أن كثيراً من الممارسين لا يعملون على ملاكهم، لكنهم معرضون للعدوى ومن المفترض صرف البديل لهم».

حديث وكيل الوزارة أعطى مؤشراً لرغبة قوية من الوزارة في صرف بدل العدوى للعاملين في منشأتها وفق استمارات الصرف دون شرط الملاك، لكن وقوف جهات أعلى من الوزارة هي الذي أخر صرف البديل حتى الآن. في الوقت ذاته مع انتشار وتزايد حالات فيروس كورونا في الأونة الأخيرة طالب الممرضون والممرضات بالإسراع في صرف بدل العدوى، كونه حقاً من حقوقهم، مطالبين مجلس الخدمة المدنية التحرك لإقراره.

وأكدت لـ(عكاظ) مصادر مطلعة أن أكثر المديريات الصحية التي تعنتت في الشروط وأوقفت صرف البديل عن كثير من الممارسين هي صحة الطائف، حيث ما إن ارتفع البديل حتى بدأت في قطع البديل عن الممارسين واشترطت الملاك، بينما كسب عدد من الممرضين قضاياهم المرفوعة ضد صحة الطائف بخصوص البديل، وكانت (عكاظ) قد تابعت مجريات القضية في أعداد سابقة حتى صدر الحكم بأحقية الممرضين في البديل وإلزام صحة الطائف بتسليمه للممرضين.

من جهة أخرى، أكد وكيل وزارة الصحة أن فيروس كورونا لوحظ نشاطه في الوقت الراهن بالتزامن مع نفس الفترة في العام الماضي، دون أن يعلم سبب ذلك حتى الآن، موضحاً أن تزايد حالات الإصابة بالطائفة جاءت من مواقع متعددة داخل وخارج المحافظة، ما يجعل أسباب انتشار المرض غير معروفة، وألمح عسيري إلى إمكانية وجود علاقة بين تنامي الحالات مع تكاثر الإبل في هذه الفترة، مستدركا «لكن لن نستطيع الجزم بذلك».



## معاقو تأهيل المدينة ينتظرون صرف الإعانات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435 هـ - 21 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141021/Con20141021730085.htm>

حسام الضيفان (المدينة المنورة)

كشفت لـ«عكاظ» المتحدث الرسمي لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بالمدينة المنورة عبدالعزيز الشنقيطي أن الوزارة تعمل على اعتماد صرف المعونات للمتقدمين من ذوي الاعاقات في مركز التأهيل الشامل في وقت واحد فور صدور ميزانية العام، مؤكداً أن جميع من تقدم بطلب الإعانة المالية بعد صدور ميزانية العام الماضي (أي بعد شهر صفر الماضي) يتوجب عليهم الانتظار حتى موعد صدور الميزانية القادمة لاعتماد صرف المعونات لهم وتسليمهم بطاقات صرف الإعانات، مضيفاً لا فرق بين من تقدم بعد شهر صفر في العام الماضي وبين المتقدمين خلال هذه الأيام، موضحاً أن اعتماد صرف المعونات يتم آلياً وفقاً لأرقام فتح الملفات.

جاء ذلك رداً على استفسار «عكاظ» حول أسباب تأخر تسليم بطاقات صرف المعونات لمستفيدي مركز التأهيل الشامل في المدينة المنورة لأكثر من 8 أشهر، حيث أوضح أن المستفيد المنتظم لا يواجه مشاكل في استلام المعونات، مبيناً أن ما حدث هو تقديم مستفيدين جدد بعد صدور ميزانية العام.



## التحقيق مع معلم جلد طالباً بسك كهرباء

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435 هـ - 21 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141021/Con20141021730068.htm>

عبدالله السروري (جازان)

تحقق إدارة التربية والتعليم في جازان في شكوى تقدمت بها أسرة طالب الصف السادس «يوزن سامي حداد»، ضد معلم التربية الإسلامية في ابتدائية صلاح الدين الأيوبي في محافظة أبو عريش، متهمته بإياه بضرب ابنها «يوزن» بعنف، مستخدماً سلكا كهربائياً في أنحاء متفرقة من جسده، خصوصاً ظهره، ما أدخله في حالة من الألم الشديد، وعدم قدرته على الاستلقاء، أو النوم. وأوضح الناطق الإعلامي للتربية والتعليم بجازان يحيى عطيف أنه يجري التحقيق في الشكوى التي تقدمت بها الأسرة، وسيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة تجاه المعلم في حال ثبت ممارسته العنف مع الطالب.

## الشورى.. معركة احتسابية تعطل "مكافحة التحرش"

### عضوان يعترضان على طرحه.. بـ"خطابين"

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435هـ - 21 أكتوبر 2014م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=203482&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=203482&CategoryID=5)

الرياض: تركي الصهيل

في الوقت الذي كان مفترضا أن يتم فيه طرحه بإحدى الجلسات العامة قبل أشهر، بدأ المشهد في مجلس الشورى من مشروع نظام "التحرش بين الجنسين" يتضح شيئا فشيئا، وذلك بعد أن كشفت لـ"الوطن" تفاصيل معركة احتسابية يقودها عضوان على الأقل ضد طرح هذا المشروع للنقاش تحت قبة المؤسسة البرلمانية.

وطبقا لما تسرب للصحيفة من معلومات من مصادر مطلعة، فإن العضو الدكتور فالح الصغير والعضو الدكتورة نورة العدوان، اعترضوا على هذا المشروع عبر خطاب بعثه الأول لرئيس المجلس واصفا فيه المشروع بـ"المثير للمجتمع"، وخطاب آخر عمته الثانية على الأعضاء، قالت فيه إن المقترح "مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية". وطلب الصغير في خطابه الاعتراضي، أن يتم سحب المشروع من جدول الأعمال، وتأجيله إلى حين استكمالته في ضوء المصالح العامة.

ورأى الصغير أن المشروع المطروح في موضوعه "جزء من النظام السابق وليس مغايرا له"، فيما عدت العدوان المشروع في مادته الأولى "يؤصل التحرش الجنسي بين الجنسين برضاها". رسمت تصريحات المتحدث الرسمي باسم مجلس الشورى، التي نفى خلالها أن يكون المجلس قد سحب مشروع نظام "التحرش بين الجنسين" من جدول أعماله، العديد من علامات الاستفهام. لكن تلك التساؤلات سرعان ما تبددت مع ما تسرب إلى "الوطن" من معلومات تكشف وجود معركة حقيقية داخل أروقة المؤسسة البرلمانية، يقودها عضوان على الأقل ضد هذا النظام.

وطبقا لمصادر الصحيفة، فإن العضو الدكتور فالح الصغير والعضو الدكتورة نورة العدوان، اعترضوا على هذا المشروع عبر خطاب بعثه الأول لرئيس المجلس، وخطاب آخر عمته الثانية على الأعضاء، في مشهد يمكن وصفه مجازا بـ"المعارضة الاحتسابية الداخلية"، على اعتبار أن الصغير وصف المشروع المقدم بأنه "مثير للمجتمع" والعدوان قالت إنه "مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية".

وطلب الصغير من رئيس مجلس الشورى، في خطابه الاعتراضي، أن يتم سحب مشروع نظام التحرش بين الجنسين من جدول الأعمال، وتأجيله إلى حين استكمالته في ضوء المصالح العامة.

وقدم العضو الصغير في خطابه، الذي أحيطت به "الوطن" من بعض المصادر داخل المؤسسة البرلمانية، الوجهتين النظامية والاجتماعية، على الوجهة الشرعية.

وعن أسبابه في طلب تأجيل مناقشة مشروع "التحرش بين الجنسين"، رأى الصغير أن مشروع النظام المقدم "يتفق مع نظام الحماية من الإيذاء في خمسة مواد (صلب الموضوع).. أما بقية المواد إما شكلية أو لازمة لكل نظام"، فيما أشار إلى أن المشروع المطروح في موضوعه "جزء من النظام السابق وليس مغايرا له"، وهو ما يعني الدخول في دوامة تشقيق وتشعيب الأنظمة فيما لا طائل تحته، على حد تعبيره.

واجتماعيا، رأى عضو الشورى أن "من الخير للمجلس والوطن أن ينظر في مآلات الأمور وبخاصة ما تثير المجتمع بحق أو بغير حق"، لافتا إلى أن الحكمة تقتضي التأجيل لورود ملاحظات عديدة يخشى أن ينظر إليها سلبا". وذهب العضو الصغير لما هو أبعد من ذلك، حينما أبدى ملاحظة لرئيس المجلس؛ مفادها "أن كثيرا مما يثير الجدل ليس من صلب عمل المجلس بل هو إما توصية إضافية أو ما يرد من خلال المادة 23.."، مستدعا حكمة رئيس المجلس لمعالجة مثل هذه الأمور.

أما من الوجهة الشرعية، فجاء في خطاب الصغير -بحسب ما أبلغت به الصحيفة مصادر مطلعة-، قوله "إن هذا النظام بني على سلوك يدخل ضمن نطاق تشريع عام يلغى فيه اجتهاد القاضي نحو ستر القضية والحفاظ على الأعراض وغيرها.. وهذا محل نقاش يحتاج إلى تأمل من الدارسين له قبل تشريعه.."، فيما تطرق الاعتراض إلى مخالفة العقوبات المنصوص عليها ما هو مقرر شرعا في هذا الإطار.

وبالنظر إلى المقترح المقدم؛ فننص مادته الأولى على أن "التحرش جريمة، ويقصد به في أحكام هذا النظام كل سلوك ذي مدلول جنسي يصدر من شخص آخر بغير رضاه...".، وأوضحت العضو الدكتور نورة العدوان، أن مشروع النظام ووفقا لمادته الأولى "يؤصل التحرش الجنسي بين الجنسين برضاها" وهو ما قالت أنه يتناقض مع مبررات النظام. وأشارت العدوان في خطاب عمته على زملائها وزميلاتها في المجلس، إلى أن العقوبات المنصوص عليها في مشروع نظام مكافحة التحرش بين الجنسين المقترح، لا تتسق مع العقوبات التي نصت عليها الشرعية الإسلامية، كعقوبة القذف وغيرها، مما يستدعي دراستها من قبل المجلس الأعلى للقضاء.

وكان للعدوان ملاحظة كذلك، على نص "يعفى المبلغ حسن النية من المسؤولية إذا تبين أن الحالة التي بلغ عنها ليست حالة تحرش وفقا لأحكام هذا النظام"، ورأت أن هذه المادة تتيح أن يتهم أي شخص امرأة أو رجلا بتهمة التحرش وهو بريء منها، فقط لأن البلاغ كان بحسن نية، فيما أوضحت أن المادة الخامسة التي تنص على أنه "لا يجوز الإفصاح عن هوية المبلغ عن التحرش إلا برضاه" من شأنها أن تزيد من التوسع في اتهام وقذف الأبرياء بحماية النظام، الأمر الذي يرتبط بسمة الناس وكرامتهم وحفظ أعراضهم.



## الأول محتجز منذ عام 2002 والثاني بعده بشهور

### ترحيل معتقل سعودي من غوانتانامو.. واستمرار سجن آخر

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435 هـ - 21 أكتوبر 2014م

<http://sabq.org/SXngde>

خالد علي- سبق- جدة:

قالت لجنة الأمن القومي الأمريكي اليوم الاثنين إنها سترحل أحد السعوديين الموجودين لديها في سجن خليج غوانتانامو بعد التأكد من عدم تشكيكه أية خطورة، في حين سيبقى على آخر داخل السجن.

وذكر مجلس المراجعة الدورية التي يجريها الأمن القومي على المحتجزين داخل الخليج أن "محمد عبدالرحمن الشمراني" (39 عاماً) يجب أن يستمر احتجازه في السجن بداعي أنه لا يزال يشكل تهديداً للأمن، فيما تمت الموافقة على ترحيل "محمد الزهراني" (44 عاماً) إلى السعودية؛ إذ لم يعد يشكل تهديداً، كما أنه سيشارك في برنامج المناصحة وإعادة التأهيل في السعودية.

واعتقلت القوات الأمريكية "عبدالرحمن الشمراني" في يناير 2002، أما محمد الزهراني فاعتقل بعده بثمانية أشهر في أفغانستان، وتم نقلهما إلى سجن غوانتانامو، وما زال موقوفين في السجن الذي يضم نحو 149 معتقلاً من جنسيات مختلفة.

الإلكترونية  
الاقتصادية  
www.aleqt.com

# 80 % من المدارس لا تحوي خدمات تعليمية لذوي صعوبات

## التعلم

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435 هـ - 21 أكتوبر 2014 م  
[http://www.aleqt.com/2014/10/21/article\\_897891.html](http://www.aleqt.com/2014/10/21/article_897891.html)

محمد العوني من الرياض  
قال الدكتور إبراهيم أبو نيان عضو هيئة التدريس في جامعة الملك سعود والباحث في مجال صعوبات التعلم، إن خدمات تعليم صعوبات التعلم غائبة عن نحو 80 في المائة من مدارس المملكة، وقال إنه رغم وصولها إلى جميع مناطق المملكة، إلا أنها لم تصل إلا لنحو 20 في المائة من المدارس، مضيفاً أن برامج صعوبات التعلم ما زالت مقتصرة على مواد القراءة والرياضيات والإملاء، كما أنها لا تقدم خدمات في الإدراك ولم تصل خدمات صعوبات التعلم في المملكة لهذه المرحلة إلا من خلال جهود فردية من المختصين. وبين الدكتور أبو نيان خلال ورقة عمل - حصلت "الاقتصادية" على نسخة منها - قدمها صباح أمس في الجلسة 15 من المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل المقام بمدينة الرياض، التي كانت بعنوان "خدمات صعوبات التعلم في المملكة، الوضع الراهن والاحتياجات المستقبلية"، بين أن الخدمات المساندة لذوي صعوبات التعلم كالخدمات النفسية والاجتماعية وخدمات اللغة والكلام والترويح والتقنيات المساعدة غير موجودة في المملكة، مضيفاً أنه لا يوجد قانون للتربية الخاصة، وبذلك تظل الخدمات والاحتياجات ناقصة ما لم يوجد قانون خاص للتربية الخاصة ويتم العمل به في المحاكم والتحاكم به. وأوضح أبو نيان أن الاحتياج السنوي للمعلمين والمعلمات في مدارس التربية والتعليم يبلغ نحو 4025 معلماً ومعلمة، قياساً على دخول نحو 483 ألف طالب للتعليم العام سنوياً - بحسب إحصائية وزارة التربية والتعليم - منهم 10 في المائة من ذوي صعوبات التعلم، مشيراً إلى أن آخر إحصائية عن برامج صعوبات التعلم وتطورها الكمي في المرحلة الابتدائية لعام 1434 هـ، أوضحت وجود نحو 18 ألف طالب صعوبات تعلم، و 1500 معلم لهم، ونحو 1400 برنامج مخصص لهم، فيما يوجد نحو 6890 طالبة و 610 معلمات و 677 برنامج صعوبات تعلم مخصصة لهن.



## • مؤتمر الإعاقة: مطالب بهيئة عليا لذوي المعوقين .. ومنحهم

### مساحة أوسع بالمشاركة الإعلامية

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 28 ذو الحجة 1435 هـ - 22 أكتوبر 2014 م  
[اضغط هنا](#)

الرياض - حياة الغامدي وأحمد الجروان  
شدد مشاركون من ذوي الإعاقة خلال المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل في ختام أيامه في الرياض أمس، على ضرورة إنشاء هيئة عليا لذوي الإعاقة تهتم بحقوقهم، في ظل إخفاق المنظمات الحقوقية بنيلهم لحقوقهم، ابتداء من المساجد والأماكن العامة والأجهزة الحكومية.  
ودعا المشاركون إلى ظهور ذوي الإعاقة في وسائل الإعلام، وحثهم على المطالبة بحقوقهم، والدفاع عنها بعيداً عن آليات العطف والمنة، وإنشاء قناة تلفزيونية غير ربحية خاصة بذوي الإعاقة.  
وأكد سالم الشامان وهو من ذوي الإعاقة، أن المعوقين في السعودية لن ينالوا حقوقهم كاملة إلا بإنشاء هيئة عليا لذوي الإعاقة تهتم بحقوقهم المهذورة ابتداء من المساجد، لاسيما وأنهم محرمون من صلاة الجماعة بسبب عائق السلالم في ظل

عدم توفير ممرات خاصة لعربات ذوي الإعاقة. وذكر الشامان الذي تعرض لحادثة سير قبل 12 عاماً، أن بعض الجهات تنظر لذوي الإعاقة على أنهم محتاجون مالياً، مشيراً إلى أن ذوي الإعاقة وصل عددهم في السعودية بحسب إحصاءات وزارة الصحة إلى 1.7 مليون شخص من ذوي الإعاقة.

من جهته، أفاد أحد ذوي الاحتياجات الخاصة عليان المنصور الذي تعرض لحادثة سير منذ 15 عاماً، بأن حقوق ذوي الإعاقة شهدت في الأعوام الثلاثة الماضية تحسناً، وبدأت الوسائل الإعلامية في التطرق إليها، إلا أنه لا بد على الجهات الحكومية من تثقيف المجتمع بحقوق ذوي الإعاقة. وقال إن المجتمع ينظر إلى المعوق إما أنه منطو على نفسه ويتعامل معه بعطف مفرط، أو أنه بطل «إسيدرمان» الذي حصل على وظيفة، مشدداً على أن ذوي الإعاقة إن نجح في تقديم نفسه في مجتمعه فلن يكون من غير معاناة. وأفاد رئيس الجمعية التونسية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الدكتور عماد الدين شاكور في ورقة عمل قدمها بعنوان «دور الإعلام في النهوض بالأشخاص ذوي الإعاقة عبر تأمين مشاركتهم ومساهماتهم في وسائل الإعلام بكل أنواعها»، بأنه على ذوي الإعاقة المطالبة بحقوقهم التي ناضلوا من أجلها عبر وسائل الإعلام، فيما رأى ضرورة انطلاق خطة إعلامية توعوية تستهدف الجمهور وتثقيفهم بحقوق ذوي الإعاقة على وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة والإنترنت، لما لها من دور في توجيه الرأي العام والتأثير فيه.

بينما أشار الأستاذ الفخري لأبحاث الصحة الدكتور ستيفن شرودر في الجلسة العمل بعنوان «الوقاية المبكرة من اضطرابات السلوك الشديدة بين الرضع والأطفال الصغار المعرضين لخطر التوحد وإعاقات النمو»، إلى أن البحوث قبل أعوام التسعينات الميلادية من القرن الماضي، الخاصة بالكشف المبكر والوقاية من اضطرابات السلوك الشديدة، مثل العدائية وإيذاء النفس والسلوك النمطي بين الأطفال الصغار ذوي الإعاقات الفكرية والنمائية تتم في الغالب على الأطفال الذين عمرهم ثلاثة أعوام أو أكثر. وأفاد بأن المزيد من البحوث الحديثة تشير إلى أن علامات اضطرابات السلوك الشديدة قد تحدث في وقت مبكر، في عمر ستة أشهر لبعض الرضع.

وأوصت مساعدة في قسم الطب النفسي في كلية الطب بجامعة ماكغيل الدكتورة ميادة الصباغ في ورقتها العلمية بالكشف المبكر عن التوحد بتنفيذ برامج الفحص المبكر القائمة على الأدلة، مع إيلاء اهتمام كبير لكيفية القيام بعملية المسح والتصوير من أجل دعم البيئة، إضافة إلى دعم نمو الدماغ. والتوصية باستحداث هيئة وطنية لذوي الإعاقة

> أوصى المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل في ختام أعماله في الرياض أمس باستحداث هيئة وطنية عامة مستقلة تعنى برسم السياسة العامة في مجال الإعاقة، وتتابع البرامج والخدمات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة في القطاعات الحكومية والأهلية والخيرية. وطالبت التوصيات التي صدرت في ختام أعمال المؤتمر مساء أمس (الثلاثاء) الذي نظمه مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، بتنظيم العمل التطوعي بما يضمن الارتقاء بمستوى الخدمات والبرامج المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة، وتطوير صيغ الكتب الإلكترونية لتسهيل الحصول على المعلومات المعرفية للأشخاص ذوي الإعاقة. وفي مجال البحث العلمي، شدد المؤتمر على ضرورة متابعة أهم المستجدات في مجال البحث العلمي والعمل على تحويلها إلى برامج عمل تطبيقية ترتقي بنوعية الحياة لدى الأشخاص ذوي الإعاقة، وتخصيص موازنة لأبحاث الإعاقة ضمن الخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار. وشدد على أهمية الاستمرار في إجراء البحوث الجينية والخلايا الجذعية الإبداعية كوسيلة للوقاية من الإعاقة أو التخفيف من آثارها السلبية وفق الضوابط الشرعية والأخلاقية، وأكد أهمية التعاون وعقد شراكات بين المراكز المحلية والإقليمية والدولية المتخصصة والاستفادة منها في مجال الكشف والوقاية والعلاج من الأمراض الوراثية.



## الحليبي: 22 في المئة نسبة التعرض لـ «التحرش» بالمملكة

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 28 ذو الحجة 1435هـ - 22 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الأحساء - «الحياة»

قدّر مدير مركز التنمية الأسرية في الأحساء عضو لجنة إصلاح ذات البين التابعة لمحافظة الأحساء الدكتور خالد الحليبي، حالات التحرش الجنسي في المملكة بنحو 22 في المئة. فيما بلغت في الأردن 48 في المئة، منوهاً إلى أن التحرش «يصدر من الأقارب، كالأب بنسبة واحد في المئة، وذلك إما لكونه فاسداً أخلاقياً أو مدمناً للمخدرات».

كما أشار الحليبي إلى أن التحرش «ربما يصدر عن الأخوة الكبار البالغين، أو العم، أو الخال، أو السائق، أو الجار. وذكر أن 28 في المئة من أطفال المملكة سبق أن تعرضوا للتحرش، إما بالسماح لهم بمشاهدة مقاطع مخرجة بالأدب، أو بكشف العورة، أو بالممارسة الجنسية أو الكلية»، مشيراً إلى أن هذه النسبة «تزايدت منذ 2009، وحتى 2014»، مرجعاً ذلك إلى «زيادة الانفتاح، وكثرة الحاجة لاستخدام الأجهزة الذكية». وأكد مدير مركز التنمية الأسرية في الأحساء، خلال مشاركته في ورشة عمل حول «التحرش الجنسي»، نظمها قسم التدريب والتطوير في مؤسسة رعاية الأيتام، أن «عدم إبلاغ البعض عن حالات التحرش الجنسي، يرجع إلى الخوف من الفضيحة أو التهديد، أو الابتزاز من المعتدي أو الجاني، ما يضطرهم إلى السكوت». وقال: «في مجتمعنا وبعض المجتمعات العربية يتم حفظ ملف الحالة، بهدف الستر عليها، وربما لا تكتفي بعض القبائل بذلك، ويتم التخلص من الفتاة بقتلها».

وأضاف الحليبي: «إن 95 في المئة من النساء اللواتي يمارسن السلوك السيئ في العالم، سبق لهن التعرض للتحرش الجنسي في فترة من فترات حياتهن». واستعرض في محاضراته كيفية وقاية الأبناء من التحرش الجنسي قبل وقوعه، والمناطق المحظورة لمسها في الجسم، مشيراً إلى أنها على شكل «مثلث» يمكن أن يستوعبها الطفل. كما تطرق إلى توضيح أنواع التحرش وتشمل: التحرش اللفظي والجزئي والكامل، مستشهداً بقصص واقعية وإحصاءات.

وأكد ضرورة «زيادة وعي الأبناء نحو حماية أنفسهم، من هؤلاء الأشخاص، وعدم المبالغة في تزيين الأولاد بالملابس الملونة والشعر الطويل، وتحذيرهم من قبول أية هدية من شخص غريب، كي لا يعتاد ويستسهل هذا الفعل، فربما يقبل الهدية من شخص ليس له هدف، ثم يقبلها من آخر، يستهدف استدراجه لفعل سلوك سيئ». ونوه إلى ضرورة «فتح قنوات للحوار الناجح والفعال مع الأبناء، والسماح لهم بالتحدث بحرية من دون قيود». واختتمت الورشة بمناقشة عامة مع الحاضرات من نزيلات المؤسسة ومنسوباتها. وذكر الحليبي في ختام الورشة رقم الهاتف الاستشاري لمركز التنمية الأسرية في الأحساء وهو: 92000900، الذي يستقبل الاتصالات يومياً من الرابعة عصراً، وحتى الـ 10 مساءً، «بكل سرية ومن دون الحاجة لذكر اسم المتصل، إذ يكتفي المستشار بتزويد المتصل برقم المشترك، وإعطائه رقم المستشار».



## • الشورى: اتهام • الخدمة المدنية • بظلم المرأة في التوظيف

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 28 ذو الحجة 1435هـ - 22 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري

شهدت جلسة مجلس الشورى السعودي انتقادات واسعة لوزارة الخدمة المدنية والمصلحة العامة للإحصاءات، إذ أكد الأعضاء أن الجهة الأولى ليس لديها خطة واضحة المعالم لخلق فرص عمل، وتظلم المرأة في التوظيف. (للمزيد).

وكشف الأعضاء عن أن المصلحة بعد 56 عاماً من إنشائها تقدم معلومات خاطئة ومضللة عن الناتج المحلي، وتعتبر السكن في «الخيمة والعشة» مسكناً ملكاً. وارتفع سقف الانتقادات في جلسة الشورى أمس (الثلاثاء)، لتتطاول الجدوى من بقاء الوزارة من عدمه، إذ طالب العضوان صالح الحميدي وسلطان السلطان، بإنشاء وزارة للقوى العاملة، وتقليص صلاحية الوزارة للإشراف أو المراقبة، وضم الخدمة المدنية إلى وزارة العمل.

ولم تسلم المصلحة العامة من الاتهامات المباشرة لدورها السلبي في الخطط التنموية، إذ أكد الدكتور خالد العواد أن المصلحة العامة للإحصاء لديها خلل منهجي في مصطلحات مؤشرات المعيشة وإنفاق الأسرة والسكن، «وبناء عليه فالمعلومات التي يقدمونها مرتبكة وتضع علامات استفهام كبيرة على جميع مجالات التخطيط في المملكة»!

في حين اعتبر العضو الدكتور سعيد الشيخ أن احتساب المصلحة الناتج المحلي على سنة الأساس 1999، حينما كان سعر برميل النفط 20 دولاراً، تعطي صورة خاطئة ومضللة عن التنوع الاقتصادي في المملكة، مطالباً باحتسابه طبقاً لأسعار

التضخم في 2007، وكان اعتراف المصلحة، في تقريرها السنوي، بمعاناتها من قلة الموظفين المتخصصين في مجال الإحصاء مثار تساؤلات العضو فهد بن جمعة، عن مدى تشوه المعلومات المقدمة منها إلى الحكومة. وبالعودة إلى تقرير وزارة الخدمة المدنية، اعتبر الدكتور عبدالعزيز الحرقان، أن بدل النقل المقرر للموظفات في القطاع الحكومي ظلم، عازياً ذلك إلى أن النساء في المملكة لا يُفدن، وهن مجبرات على السائق الخاص، ما يعني ضعف بدل النقل، مطالباً بزيادة بدلات النقل أو إعفائهن من رسوم تأشيرات السائقين.



## المشعل: نظام الغذاء تضمن عقوبات للمخالفين.. وألزم

### المنشآت الغذائية والمختبرات بـ التسجيل

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 28 ذو الحجة 1435 هـ - 22 أكتوبر 2014 م  
[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

كشف الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء الدكتور محمد المشعل عن أبرز ملامح نظام الغذاء الذي وافق عليه مجلس الوزراء في جلسته التي عقدت أمس (الإثنين)، والذي ينص على أن تنشئ «الهيئة» وتدير نظام إنذار سريع للتبليغ عن أي خطر مباشر أو غير مباشر على صحة الإنسان يكون مصدره الغذاء، وتوعية المستهلك بالوسائل التي تراها مناسبة.

وقال المشعل إن «النظام يؤكد على منح الهيئة العامة للغذاء والدواء الحق بإصدار اللوائح الفنية والمواصفات القياسية للغذاء، وعدم فسح الغذاء المستورد إلا بعد موافقتها ووفقاً للشروط والمتطلبات والإجراءات التي تقرها، والتفتيش على المنشآت الغذائية والمرافق الغذائية، وسحب عينات من الغذاء وتحليلها للتحقق من مدى مطابقتها أحكام النظام ولوائحها»، مضيفاً أن «نظام الغذاء يُوجب أيضاً على المنشآت الغذائية التسجيل لدى الهيئة، وتسجيل منتجاتها، والحصول على الترخيص اللازم منها للإعلان عن الغذاء وتداوله وتصديره، كما يلزم المختبرات التي تتعامل مع الهيئة التسجيل لديها والحصول على ترخيص ممارسة النشاط». وأوضح أن النظام «يتضمن كذلك توعية المستهلك بالوسائل التي تراها الهيئة، واتخاذ التدابير الاحترازية اللازمة حيالها»، مشيراً إلى أن هناك عقوبات تضمنها النظام «ستفرضها الهيئة على أي مخالف»، لدرء أي ضرر على صحة المستهلك والصحة العامة. وقال المشعل إن صدور نظام الغذاء جاء ليؤكد ضمان مأمونية الغذاء وسلامته وحماية صحة وسلامة المستهلك، وعدم إعاقة حركة تجارة الغذاء، مؤكداً أن أهمية هذا النظام تبرز في كون المملكة من الدول القليلة في العالم التي تتولى إصدار مثل هذه التشريعات والأنظمة الحديثة. يذكر أن نظام الغذاء يأتي ضمن سلسلة من الأنظمة التي ترتبط بمهام واختصاصات الهيئة العامة للغذاء والدواء، التي تسعى الهيئة من خلالها لضمان سلامة ومأمونية الغذاء والدواء.



## ضمن تعديلات مقترحة على نظام السجن والتوقيف

### الشورى يشدد على حفظ حقوق نزلاء السجون وأسرههم وحماية

### كرامتهم ودمجهم

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 28 ذو الحجة 1435 هـ - 22 أكتوبر 2014 م

الرياض عبدالسلام محمد البلوي  
أجرت اللجنة الأمنية بمجلس الشورى عدة تعديلات وإضافات على مشروع نظام السجن والتوقيف تعزز من هدف النظام في حفظ حقوق نزلاء ونزيلات السجن بما يتفق مع الشريعة الإسلامية والأنظمة المرعية والاتفاقيات الدولية، وبما يحفظ لهم وأسرهم كرامتهم ويسهم في إصلاحهم وتهذيبهم، ودمجهم في المجتمع بعد خروجهم، وناقش مجلس الشورى من جهته اليوم الثلاثاء خلال جلسته العادية الحادية والسنتين التي عقدها أمس (الثلاثاء) برئاسة الدكتور عبد الله آل الشيخ رئيس المجلس التعديلات المقترحة ومنح فرصة للجنة للرد في جلسة مقبلة على ملاحظات وآراء الأعضاء على مشروع النظام المعدل.

من ناحية أخرى أنهى المجلس مناقشة تقرير لجنة الإدارة بشأن التقرير السنوي لوزارة الخدمة المدنية للعام المالي 341435 الذي انفردت "الرياض" بنشره في وقت سابق، وأشار عدد من الأعضاء إلى وجود شواغر وظيفية في العديد من القطاعات الحكومية وطالبوا بالعمل على شغلها، وشبهه العضو أحمد الزيلعي احتكار الوظائف في الجهات الحكومية بعض البنات وأشار إلى أن عدد الوظائف العامة التي يشغلها الرجال تجاوزت 300 ألف بينما تشغل النساء 77 ألف وظيفة، ورأى بان الفرق بين العديدين بسبب ذلك إجماع بعض الجهات الحكومية عن توظيف النساء.

وتساءل العضو الزيلعي عن العدد الكبير الوظائف الشاغرة التي تجاوزت 197 ألف وظيفة وقال بأن بعض الجهات الحكومية لا ترغب في توظيف موظفين جدد بل تعمل على حفظ تلك الوظائف الشاغرة لديها بهدف الترقية لموظفيها وهو الأمر الذي يسمى احتكاراً للوظائف والذي يماثل عضل الفتيات أو البنات.

ودعت العضو فدوى أبو مريفة إلى تفعيل دور الوزارة الرقابي على شغل الوظائف الأكاديمية في الجامعات، وقالت بأن هناك ضرورة لإعادة النظر في لائحة توظيف السعوديين وغيرهم مما تسبب فيه تلك اللائحة من حرمان عدد من أبناء الوطن من حملة الماجستير والدكتوراه من الحصول على وظيفة، وأشارت إلى عدد الوظائف التي تم التعاقد عليها مع غير السعوديين قد تجاوز 10 آلاف منها 971 أعضاء هيئة تدريس في الجامعات.

وتطرقت أبو مريفة في مداخلتها إشكالية الترقيات التي يعاني منها الموظف في القطاع الحكومي بسبب اعتماد الوزارة على دورات معهد الإدارة الذي لا يستطيع بفروعه القليلة تغطية مناطق المملكة ومحافظاتها وطالبت الخدمة باعتماد جهات أخرى للتدريب لموظفي الدولة بغرض الترقية بدلاً من التزام حرمات الفرصة من الحصول على دورة بهدف الترقية في معهد الإدارة العامة والذي يعاني من محدودية فروعه خصوصاً الفروع النسوية.

مطالب بتفعيل دور الخدمة الرقابي لشغل وظائف الجامعات وزيادة بدل النقل للموظفات من جانبه طالب العضو صالح الحميدي بمنح الجهات الحكومية صلاحية التعيين على المرتبة الثالثة عشرة فما دون، وتركيز الوزارة على التخطيط والتطوير ودراسة تكديس بعض الوظائف في بعض القطاعات وإعادة توزيعها بما فيها الشاغرة والمشغولة، وتساءل عن تنفيذ ما يخص مشروع نظام +5 الذي أمر به المقام السامي مؤكداً أنه سيوفر 200 ألف وظيفة وطالب بسحب ما يخص التنظيم من وكالة وزارة المالية للميزانية والتنظيم، كما رأى استحداث وزارة للقوى العاملة تضم العمل والخدمة المدنية وهو ما ذهب إليه العضو سلطان السلطان الذي أعلن تقديم توصية بدراسة لضم الخدمة والعمل وشدد بأن مهام المجلس وضع الحلول لمشكلة البطالة، كما اقترح العضو عبدالعزيز الحرقان زيادة بدل النقل للموظفات نظراً لتحملهن رواتب سائقي أو إعفائهن من رسوم الاستقدام، وأشار إلى قصور أنظمة الخدمة عن محاسبة الموظف المقصر.

الحميدي يقترح دراسة تكديس الوظائف وإعادة توزيعها.. ويتساءل عن نظام (+5)  
وطالب العضو مشعل السلمي بخطة زمنية تشترك فيها الخدمة والتعليم العالي والمؤسسة العامة للتدريب المهني لتوجيه الدارسين نحو الوظائف التي يحتاجها القطاع العام وتفعيل دور الوزارة في الرقابة على الجهات الحكومية التي تدخل شغل وظائفها من صلاحياتها كما دعا الوزارة لرفع تقارير دورية للجهات العليا وللجهات الرقابية عن الجهات الحكومية التي لا تقوم بشغل وظائفها، وأكد السلمي زيادة الوظائف الشاغرة لعام التقرير عن العام الذي سبقه بأكثر من 50 ألف وظيفة من الوظائف المعتمدة.

وطالب أحد الأعضاء باستحداث السلاسل الوظيفية المناسبة للوظائف التخصصية كالمحاسبين والمهندسين والمستشارين القانونيين مؤكداً انعكاس ذلك على الرقي بالوظيفة الحكومية وأداء العاملين فيها.  
د. السلمي يطالب مجدداً برفع تقارير للجهات العليا والرقابية عن الجهات التي لا تشغل وظائفها

وأبدى عدد من الأعضاء ملحوظات على التقرير حيث لاحظ أحد الأعضاء أن تقرير الوزارة لا يتفق مع تقارير الجهات الحكومية الأخرى في مجال أعداد الموظفين المبتعثين، فيما رأى عضو قلة الوظائف النسائية العامة غير التخصصية في القطاع الحكومي، وأيده أحد الأعضاء مطالباً تفعيل دور الوزارة الرقابي لتطبيق قرار افتتاح أقساماً نسائية في مختلف الجهات الحكومية.

إلى ذلك ناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن التقرير السنوي لمصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات للعام المالي 341435، حيث أكد الأعضاء الذين دخلوا على التقرير أهمية دور مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات في التطور المنشود للمملكة العربية السعودية ومواطنيها، مطالبين بتعزيز عملها ضماناً لجودة مخرجاتها، وتساءل عضو عن الأسباب التي لم تمكن المصلحة من بناء قدراتها البشرية وضم الكفاءات المطلوبة، وأسباب عدم بدء المصلحة في مشروعاتها الإحصائية وغيرها، كما طالب آخر لجنة الشؤون الاقتصادية بتوصية تدعو لاستحداث تصنيف خاص للوظائف الإحصائية لتتمكن المصلحة من شغل وظائفها الشاغرة وإيجاد الكوادر المؤهلة في مجالات عملها. وأشار عضو إلى أن مصلحة الإحصاءات لا تزال تكتفي بجمع المعلومات والبيانات فقط ولا تعمل على تحليلها، فيما رأى آخر أن ثمة قصوراً منهجياً في قياس مؤشرات النمو.



## خبرته بين تنفيذ الحكم أو السجن "العدل" تلزم مقيماً بتسليم طليقته مستندات أبنائهما بالقوة الجبرية

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 28 ذو الحجة 1435 هـ - 22 أكتوبر 2014  
<http://www.alriyadh.com/987015>

الرياض - أسامة الجمعان  
ألزمت وزارة العدل عبر محكمة التنفيذ الأسبوع الماضي رجلاً من جنسية عربية بتسليم مستندات أولاده الرسمية (الإقامات وشهادات الميلاد) وغيرها لطليقته (عربية).  
ورفعت المرأة قضية في المحكمة العامة بجدة وصدر لها حكم بالحضانة وإلزام الزوج بتسليمها جميع الأوراق الرسمية الخاصة بأبنائهما مثل الإقامة وشهادات الميلاد والجوازات وغيرها. ورفض الزوج تنفيذ الحكم، فتوجهت إلى محكمة التنفيذ التي أصدرت قراراً قضائياً بإلزام الأب تسليم المستندات الرسمية الخاصة بأبنائه لطليقته، (حصلت "الرياض" على صورة من الحكم).  
وشددت محكمة التنفيذ على أنه إذا لم ينفذ الحكم خلال خمسة أيام سيتم إيقاف خدماته، وقد تصل العقوبة للسجن تصل لثلاثة أشهر، مما دفعه إلى سرعة تنفيذ الحكم وتسليم طليقته جميع الأوراق والمستندات الخاصة بالأبناء تنفيذاً لحكم القضاء.  
وقد أعطى النظام الجديد قاضي التنفيذ بوزارة العدل الحق بسجن من هم في مقام الوالدين الممتنعين عن تنفيذ الأحكام القضائية، إضافة إلى سجن من يقاوم التنفيذ أو تعطيله.  
وتأتي مثل هذه القرارات لتقف أمام تأخير تنفيذ الأحكام القضائية الأسرية مثل النفقة والحضانة والزيارة وغيرها. وأفادت مصادر أن نظام التنفيذ يعتبر نقطة تحول وعلامة فارقة وخطوة رائدة من خطوات تطوير القضاء واكتمال منظومة العدالة بإيصال الحقوق إلى أهلها، إذ إن التنفيذ هو ثمرة الأحكام، ولا ينفع الحكم بحق لا نفاذ له، حيث حسم تطبيق نظام التنفيذ مشاكل التأخر والمماطلة التي كانت تواجهها الأحكام سابقاً، وما كان يترتب على هذا التأخير من مشكلات، خصوصاً في القضايا الأسرية.  
وأكدت ذات المصادر أنها نفذت جملة من الأحكام القضائية منذ تطبيق النظام في مسائل الأحوال الشخصية، مشددة على أنها لن تتوانى في تسريع تنفيذ الأحكام القضائية.

وكان مجلس القضاء الأعلى قد اصدر قرار يقضي بإلزام المحكمة ناظرة قضية الحضانة أن يتضمن حكمها للمطلقة المحكوم لها بالحضانة حق الولاية على المحضون، ما يهيئ لها مراجعة الأحوال المدنية والجوازات والسفارات وإدارات التعليم والمدارس وإنهاء ما يخص المحضون من إجراءات لدى جميع الدوائر والجهات الحكومية والأهلية، ما عدا السفر بالمحضون خارج المملكة، فلا يكون إلا بإذن من القاضي في بلد المحضون، وذلك فيما إذا كان الحاضن غير الولي وأن يعامل طلب الإذن بالسفر بالمحضون خارج المملكة معاملة المسائل المستعجلة وفقاً للمادتين ( 205 206) من نظام المرافعات الشرعية.

ويعد هذا القرار ضمن جهود وزارة العدل لتخفيف المعاناة على المرأة الحاضنة بعد تسجيل عدد من حالات تعسف بعض الأزواج، والذي أدى بحسب رصد وزارة العدل لحرمان بعض الأولاد المحضونين من حقوقهم المدنية وصار لبعضهم تأخير في الدراسة على إثر المساجلات بين الزوجة والزوج، وما دام الحكم الشرعي وجد في المرأة الحاضنة سداداً وكفاية فإنها تكمل هذه الأمور من تلقاء نفسها.



## تعيين عدد من القضاة في المحاكم الإدارية

### صدور اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات أمام المظالم

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 28 ذو الحجة 1435هـ - 22 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141022Con2014102273012.htm>

واس (الرياض)

أنهى مجلس القضاء الإداري أمس جلساته لهذا العام 1435هـ بإصدار اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات أمام ديوان المظالم، برئاسة رئيس ديوان المظالم رئيس مجلس القضاء الإداري الشيخ عبدالعزيز بن محمد النصار، وبحضور رئيس المحكمة الإدارية العليا الشيخ إبراهيم بن سليمان الرشيد ونائب الرئيس الشيخ علي بن عبدالرحمن الحماد وأصحاب الفضيلة أعضاء المجلس، وذلك بمقر ديوان المظالم بالرياض.

ورفع المجلس التهنية لخادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي ولي العهد - حفظهم الله - على نجاح موسم حج هذا العام، حيث أدى جموع الحجاج مناسكهم ببسر وسهولة وأمن وأمان في ظل خدمات متكاملة وجهود متضافرة.

وأوضح المتحدث الرسمي للديوان الأمين المساعد للمجلس الشيخ بندر بن عبدالرحمن الفالح أن المجلس نظر الموضوعات المدرجة على جدول أعماله واتخذ بشأنها عدداً من القرارات منها إصدار اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات أمام ديوان المظالم، وأن تكون مباشرة العمل بأحكام (الفصلين الثاني والرابع من الباب الرابع) من نظام المرافعات أمام ديوان المظالم في 10 / 10 / 1436هـ.

وأبان الفالح أن القرارات شملت عدداً من التعيينات والندب للقضاة في محاكم الديوان وتسمية عدد من رؤساء محاكم الاستئناف الإدارية ورؤساء المحاكم الإدارية، بالإضافة إلى تسمية عدد من مساعديهم، موضحاً أن المجلس قرر تشكيل عدد من دوائر محاكم الديوان وفق ما تقتضيه مصلحة العمل، وشملت القرارات تعيين 21 قاضياً على مختلف الدرجات القضائية.



# بحث علاج السلوك العصبي لذوي الإعاقة والتوحد

## مؤتمر دولي يدعو لحماية الطفل من الإساءة والاستغلال

المصدر: جريدة عكاظ الارباء 28 ذو الحجة 1435هـ - 22 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141022Con20141022730124.htm>

محمد النخيص (الرياض)

بحث المؤتمر الدولي للإعاقة والتأهيل، آلية علاج السلوك العصبي لذوي الإعاقة والتوحد عند الأطفال. وفي جلسة بعنوان «الوقاية المبكرة من اضطرابات السلوك الشديدة بين الرضع والأطفال الصغار المعرضين لخطر التوحد وإعاقات النمو»، قال الدكتور ستيفن شرودر الأستاذ الفخري لأبحاث الصحة العالمية في اضطرابات نمو الأعصاب في الشرق الأوسط وأمريكا اللاتينية «إن البحوث الحديثة تشير إلى أن علامات اضطرابات السلوك الشديدة قد تحدث في وقت مبكر في عمر ستة أشهر في بعض الرضع».

وفي دراسة أخرى بعنوان «عرض تحليل السلوك .. التدخل المبكر .. التركيب الوراثي والتطور الدماغي والسلوكي»، شرح الدكتور ترفاس تومسون الأسباب العامة للتوحد.

أما الدكتورة مارغريتا دي بولا، فتناولت في ورقتها «العلاقة بين التعليم عن طريق الملاحظة وبنيات الدماغ عند الأطفال المُصابين باضطراب التوحد».

وتناولت الدكتورة ميادة الصباغ أستاذ مساعد في قسم الطب النفسي في كلية الطب بجامعة ماكغيل، في ورقتها العلمية الكشف المبكر عن التوحد، وقالت «إنه مجال بحثي سريع التطور يقع بين اثنين من المجالات الرئيسية هما مرحلة الطفولة والتوحد».

وأكدت جلسات المؤتمر على أهمية التوعية بقضايا ذوي الإعاقة، وفي جلسة عن التوعية، طرحت الدكتورة سهير عبدالفتاح المقرر العام للمشروعات في المجلس العربي للطفولة والتنمية ورقة عمل أوضحت فيها أن المجلس ركز في أنشطته الداعمة لحقوق الطفل على مجالات التنمية الشاملة للطفل معرفياً ووجدانياً وبدنياً وترفيهياً وثقافياً.

وفي جلسة أخرى عن التوعية عرضت الدكتورة سميرة عبدالوهاب مستشارة وزارة التربية الكويتية، ورقة عن احتياجات أسر المعوقين لأنماط الدعم المختلفة، استعرضت فيها عدة عوامل تؤثر على استجابة الأسرة لإعاقة الطفل، منها دعم أسر ذوي الإعاقة، وأوصت الاختصاصيين بتفهم ومعرفة ثقافة وبيئة الوالدين الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ومعرفة المشكلات التي يعاني منها الوالدان كالمواصلات وقلة المعرفة والخبرة باحتياجات طفل ذي الإعاقة، ومراعاة المواعيد والأوقات المناسبة لظروف الوالدين، والتواصل المستمر مع آباء ذوي الإعاقة ومتابعة أية تطورات أو مستجدات لأطفالهم.

من جانبها أكدت الدكتورة فوزية أخضر مدير عام التربية الخاصة بوزارة التربية والتعليم سابقاً، أنه ليس من السهل تحديد نسبة حدوث الإعاقة في مرحلة ما قبل المدرسة، وقالت «هناك مصادر تقدرها بنسبة 3 في المائة، بينما تقدرها مصادر أخرى بنسبة 15 في المائة، كما أنه يوجد شبه اتفاق على أن 10 في المائة من الأطفال في سن ما قبل المدرسة في أي مجتمع لديهم إعاقة أو إنهم في وضع غير مطمئن».

وبينت أن التدخل المبكر وجد من أجل رعاية الأطفال من سن الشهر إلى الست سنوات للأطفال الذين لديهم احتياجات خاصة أو ممن هم في مرحلة الخطر أو حتى العاديين.

كما ناقش المؤتمر إعادة التأهيل لذوي الاحتياجات الخاصة، ومن أوراق العمل التي تمت مناقشتها، ورقة قدمها الدكتور برهان دحار رئيس قسم صناعة الأطراف والجباير بمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث بعنوان «تحويل عملية بتر الفخذ إلى عملية بتر فوق الركبة والتدبير العلاجي للأطراف الاصطناعية».

وقال «أجريت حتى الآن ست عمليات بتر في مستشفى الملك فيصل التخصصي لمرضى بين سن 16 و 23 عاماً منها حالتان لمرضى خارجيين، وكانت النتائج شفاء جميع المرضى بشكل طبيعي، كما استطاعوا جميعاً المشي مع الطرف الاصطناعي دون أي ألم».

وفي ورقة تالفة بعنوان «تطبيقات التصنيف الدولي لتأدية الوظائف في إعادة التأهيل»، عرّف الدكتور زياد الحوامدة الأستاذ في الطب الفيزيائي وإعادة التأهيل بكلية الطب بالجامعة الأردنية ومستشفى الجامعة الأردنية، التصنيف الدولي لتأدية الوظائف بأنه تصنيف شامل ومفصل لتجربة شخص ما من حيث الصحة والإعاقة.

وقدم فريق عمل أردني ورقة بعنوان «متابعة طويلة الأمد واستخلاص نتائج معالجة المصابين بقطع كامل للحبل الشوكي بحقن الخلايا الجذعية».

وكشف عضو مجلس إدارة جمعية الأطفال المعوقين الدكتور زايد الزايد خلال المؤتمر أن عدد المعوقين الذين تشرف على علاجهم الجمعية أكثر من ثلاثة آلاف طفل من ذوي الإعاقة، وتستقبل 500 طفل مصاب بالإعاقة سنوياً، فيما تمكنت من دمج 2000 طفل من ذوي الإعاقة في مدارس التعليم العام. وأكد زايد الزايد في ورشة عمل بعنوان تجربة جمعية الأطفال المعوقين أن 50 في المئة من أطفال ذوي الإعاقة يعانون من الشلل الرباعي ومعظمهم متواجدون في الرياض. من جهتها استعرضت عضو الجمعية الدكتورة مروي عبدالرازق حالات لذوي الإعاقة والتي اعتبرها المختصون حالات صعبة ومعقدة، وكان من أبرز الحالات حالة الطفل سطاتم العنزي الذي ولد في الشهر السابع وظل في غرفة العناية الفائقة 57 يوماً وكان يعاني من إعاقة في الأطراف السفلية، وبعد تلقيه العلاج والرعاية الكافية تحسنت حالته ويعيش حياته الطبيعية.



## أب يعذب طفله ضرباً وحرقاً بالقنفذة

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 28 ذو الحجة 1435 هـ - 22 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141022/Con20141022730260htm>

إبراهيم المتحمي (القنفذة)

كشفت خال طفلة تبلغ من العمر 6 سنوات تعرضها للعنف من قبل والدها وزوجته الثانية بعدما طلق أمها، حيث جلبها إلى منزل الزوجية الجديد وحبسها لمدة 7 أشهر وقام بتعذيبها وضربها بالسوط، كما حرقها في أماكن متعددة من جسدها، ما أدى إلى دخولها إلى مستشفى القنفذة العام لتلقي العلاج. وقدم خال الطفلة المعنفة غيداء بلاغا لشرطة القنفذة لتتولى التحقيق في القضية، فيما ناشد حقوق الإنسان بسرعة التدخل لمعاقبة الوالد، وإنقاذ الطفلة من هذا العنف الأسري المتعمد. من جانبه أوضح الناطق الإعلامي بصحة القنفذة إبراهيم المتحمي أن الطفلة غيداء منومة في المستشفى وتلقى عناية كبيرة من قبل الطاقم الطبي وحالتها مستقرة.



## تمكين المرأة اجتماعيا واقتصاديا بـ13 بنداً في "الخطة العاشرة"

## تشمل تشجيع إنشاء الجمعيات النسائية وتولي الكفاءات النسائية القيادة بالجامعات والأجهزة الحكومية

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 28 ذو الحجة 1435 هـ - 22 أكتوبر 2014م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=203559&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=203559&CategoryID=5)

الرياض: أحمد عامر

وضعت خطة التنمية العاشرة، ١٣ بندا لتمكين المرأة وزيادة إسهاماتها في مجالات التنمية المختلفة اجتماعيا واقتصاديا وإداريا، واطلعت "الوطن" على النصوص المدونة في وثيقة الخطة التي اعتمدها مجلس الوزراء مؤخرا. وتتمثل النصوص في زيادة إسهام مؤسسات المجتمع المدني في جهود تطوير مشاركة المرأة في التنمية، وتشجيع إنشاء الجمعيات التعاونية النسائية، وأيضا زيادة مشاركة المرأة في اللجان، والهيئات، والمجالس المتخصصة (المحلية والدولية).

وفيما يختص بنمو دورها الاقتصادي، حددت الخطة ذلك بتطوير الخدمات المساندة، والتسهيلات اللازمة لتمكين المرأة من أداء دورها الاقتصادي والاجتماعي، وكذلك توسيع مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي، وزيادة فرص العمل أمامها في المجالات المختلفة، لامتناس العرض الكبير من الأيدي العاملة النسائية، وتوفير العيش الكريم لهن، كما شددت على توسيع الخيارات المتاحة والملائمة للإناث في التخصصات العلمية، والتقنية، والمهنية، وإعادة التأهيل للخريجات اللاتي لا تتوافق تخصصاتهن مع متطلبات سوق العمل.

أما عن التمكين الإداري، فتمحورت بنوده في خطة التنمية العاشرة في تطوير الأنظمة الملائمة لتنمية ملكات وقدرات الفتاة السعودية، ومراجعة الأنظمة واللوائح كافة المتعلقة بالأم العاملة، وتطويرها، وتحقيق المزيد من الرعاية الموجهة لتحسين صحة المرأة، والعمل على توفير الخدمات التي تساهم في قيام المرأة بالتزاماتها ومسؤولياتها العملية، وأخيرا إتاحة الفرصة للكفاءات النسائية المتميزة للوصول في المراكز الإدارية في الأجهزة الحكومية والجامعات.



## وجه نداءً لهيئة كبار العلماء بالملكة وإلى مجمع الفقه الإسلامي "الزنجي": أتمنى السماح للمرأة باختيار وليها حتى وإن كان "الأبعد"

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 28 ذو الحجة 1435 هـ - 22 أكتوبر 2014م

<http://sabq.org/lcogde>

فهد العتيبي- سبق- الطائف:

كشفَ المأذون الشرعي عبدالعزيز بن علي الزنجي الكناني، المأذون الرسمي لعقود الأناكحة بمحافظة الطائف، عن أنهم يواجهون مشاكل وعقبات تمنعهم من إجراء عقد النكاح لكثير من الفتيات بسبب التشدد في النظام، والبعد عن الوسطية، وروح التيسير في الإسلام.

وقال الزنجي لـ "سبق": "الولاية حق شرعي ينفذ بمقتضاه الأمر على الغير جبراً عنه، وهي عامة وخاصة، والخاصة تكون على النفس وتكون على المال، والولاية على النفس هي المقصودة هنا، أي ولاية على النفس في النكاح، فولّي المرأة هو الذي يلي عقد النكاح عليها، ولا يدعها تستبد بعقد النكاح دونه".

وبين أن "العلماء اختلفوا في مسألة: هل الولاية شرط في صحة النكاح، ورأي الجمهور وعليه الفتوى في المملكة أنه لا نكاح إلا بولي، وقال ابن حجر والنووي وغيرهما: يصح إذا أجازته الولي، ويرى أبو حنيفة أن الولي لا يشترط في النكاح، والصحيح هو ما ذهب إليه الجمهور؛ لأدلة كثيرة دلت عليه من القرآن الكريم، ولحديث (لا نكاح إلا بولي) رواه أحمد والحاكم وغيرهما، وصححه الألباني".

وأشار الزنجي إلى أن "ولي المرأة أبوها إن كان موجوداً، وهنا تكون إجراءات العقد سهلة وميسرة للفتاة، وللمأذون الذي يجري العقد وللمحكمة عند تصديقه، ولكن عند وفاة والد المخطوبة فإن وليها بعد الوكيل والوصي يكون الجد ثم الابن ثم الأخ الشقيق... الخ، وهنا تكون أكثر صعوبة على الجميع".

وأوضح: "فاعتبار الترتيب في الأولياء بعد وفاة الأب قد يحرم الفتاة من حلمها في الفوز بزواج المستقبل، أو تأخيرها على أقل تقدير، فمرة يكون الجد توفي بعد الأب، وهنا يجب إحضار صك إرثه وقد لا يكون موجوداً هذا الصك، وأحياناً يكون الجد موجوداً في مجلس العقد، ولكنه ليس مذكوراً في صك حصر إرث الأب، وفي كلتا الحالتين لا يمكن إجراء العقد، وغير ذلك كثير، وأيضاً قد يتضرر المأذون من هذا العقد، ويعاقب بسببه، وقد يوقف أو تسحب منه رخصته إذا هو أخطأ في هذا الترتيب، وقد يكون ذلك مع علمه وحرصه. فقد يكون للمرأة ابن يعيش بعيداً عنها وقد بلغ سن الرشد، وهي لا تعلم، أو غير ذلك".

وكشف عن أن "بعض المأذونين يعتذر عن إجراء أي عقد لا يكون فيه والد المخطوبة حاضراً لأنه أسلم له! والعجيب أن هذه اليتيمة التي فجعت بفقد والدها، والتي أوصى بها الله ورسوله -صلى الله عليه وسلم- بدل أن نيسر الصعاب من أجل راحتها وإدخال السرور إلى قلبها، تتفاجأ بوقوف الجميع ضدها بداعي النظام، وتبخلي الجميع عنها، حتى المأذون بهدف السلامة!".

وأضاف: "عند الرجوع إلى حكم الترتيب في الأولياء: هل يصح ولاية الأبعد مع وجود الأقرب؟ تجد أن العلماء اختلفوا على ثلاثة أقوال، الأول: لا يصح، وهو قول الشافعي ورواية عن أحمد، والثاني: يصح إن أجازته الأقرب، وهو قول أبو حنيفة ورواية أخرى عن أحمد، والثالث: أنه صحح وقال به مالك"، مشيراً إلى أن "المعمول به في المملكة هو القول الأول فقط، قالوا: لأن أمر النكاح عظيم وهو من باب الاحتياط".

ويطالب المأذون الشرعي الزنجي بالأخذ بالقول الثالث؛ لما فيه من التيسير على الناس، ولما لمسه من أن "العمل بالقول الأول فيه تشدد وفيه ضرر ومشقة قد لحقت بفتنة غالية علينا أوصانا الله بالرفق بها، وكل ذلك بسبب جهل البعض أو تساهلهم، أو عدم تعاونهم أو قلة خوفهم من الله".

وقال: "الاحتياط وإن كان مهماً ومطلوباً فإن التيسير على الناس أهم، فديننا دين يسر وسهولة، والأدلة على ذلك كثيرة جداً، منها قوله تعالى: (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر)، وقوله تعالى: (وما جعل عليكم في الدين من حرج)، وقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه)، وقال أيضاً -صلى الله عليه وسلم-: (يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا)، وقالت عائشة -رضي الله عنها-: (ما خير رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بين أمرين إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثماً) والآيات والأحاديث في ذلك كثيرة".

ووجه الزنجي نداءً إلى هيئة كبار العلماء بالمملكة، وإلى مجمع الفقه الإسلامي، وكل من له شأن، بالنظر في هذا المقترح، وأخذ ما فيه بعين الاعتبار، ودراسته بروية، والعمل بما فيه إن تحققت المصلحة في ذلك، وقال: "مقترحي هو أن يسمح للمرأة أن تختار وليها، حتى وإن كان الأبعد، لما في ذلك من المصلحة والتيسير، ولأن فيه قولاً معتبراً لأهل العلم".

واختتم حديثه بقوله: "هذا اجتهاد مني أردت به الخير والصلاح، فإن أحسنت فمن الله تعالى وحده، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين".

الإلكترونية  
**الأقنصادية**  
www.aleqt.com

**القرار الكيني شمل جميع دول الشرق الأوسط ولم يقصد به السعودية**

# العمل "الاقتصادية": الاتجار بالبشر وراء إيقاف استقدام

## العمالة الكينية

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء 28 ذو الحجة 1435 هـ - 22 أكتوبر 2014م  
[http://www.aleqt.com/2014/10/22/article\\_898116.html](http://www.aleqt.com/2014/10/22/article_898116.html)

أمل الحمدي من جدة  
أوضح الدكتور أحمد الفهيد، وكيل الوزارة لشؤون العمالة الدولية، أن قرار الحكومة الكينية بوقف تصدير العمالة المنزلية إلى السعودية، كان بسبب الإشكالية القائمة في المكاتب الكينية ورغبة الحكومة في إعادة تسجيل ومراقبة تلك المكاتب، لما تمارسه بعضها من عمليات تصنف دولياً بجرائم الاتجار بالبشر، لافتاً إلى أن القرار لم يكن المقصود به المملكة وإنما جميع دول الشرق الأوسط.

وأوضح لـ"الاقتصادية"، أنه "لم يرد لوزارة العمل أية ملاحظات من الجانب الكيني حول عمالتها الوافدة للعمل في المملكة، ولم تقم الحكومة الكينية بربط إيقاف تصدير العمالة بتوقيع اتفاق مع السعودية، وبحسب بيان الحكومة الكينية تم إيقاف تصدير العمالة مؤقتاً، وتعليق تصدير العاملات المنزليات إلى منطقة الشرق الأوسط والخليج في الوقت الراهن، حيث تعمل حالياً على تنظيم عملية إرسال العمالة".

إلى ذلك، أكد عدد من مكاتب الاستقدام، ارتفاع حجم الخسائر من وقف الدول المصدرة لعمالتها دون سابق إنذار، ما أدخلها في خسارة كبيرة تتجاوز ملايين الريالات، فضلاً عن الغرامات الجزائية التي تفرضها وزارة العمل عن كل يوم تأخير، مشيرين إلى أن وقف العمالة الكينية أخيراً ضاعف حجم الخسائر، خاصة أن عمالتها من أرخص الأيدي العاملة مقارنة بالعمالة الأخرى.

وحمل أصحاب المكاتب وزارة العمل مسؤولية الخسائر التي تتكبدها المكاتب، جراء وقف الدول المصدرة لعمالتها وتحمل مكاتب الاستقدام المحلية غرامات التأخير بأمور لا يد لهم فيها.

بدوره، أوضح محمد حبتز عضو سابق باللجنة الوطنية للاستقدام، أن أزمة استقدام العمالة الكينية ظهرت بعد رمضان، حيث بدأت المكاتب في كينيا تأخير العمالة وعدم الالتزام بالعقود، ما أنعش السوق السوداء في كينيا وبدأت المكاتب برفع أسعار العمالة، ما دفع المكاتب السعودية إلى الرضوخ لمطالبهم مقابل الحصول على العمالة حتى لا يدخلون في الغرامات اليومية التي فرضتها وزارة العمل، ثم بدأت الأوضاع تتأزم إلى أن وصلت إلى الاعتداء على مندوبي المكاتب السعودية في كينيا وضربهم، ما دفعنا إلى إرجاعهم إلى المملكة، حتى جاء قرار السفارة السعودية في كينيا بإيقاف تصديق التأشيرات، إلى أن توضح صورة الوضع في كينيا.

فيما أرجع أحد مندوبي المملكة في المكاتب بكينيا، ذلك إلى أن هناك حملة تعزز بسوء تعامل السعودية مع العمالة المنزلية، نظراً إلى عدم وجود اتفاقية مع وزارة العمل وهو ما صعّد الأمر، بمطالبهم بعقد اتفاقية مع وزارة العمل السعودية لحفظ الحقوق.

وقال إن التوقف المفاجئ للعمالة الكينية في ظل عدم وجود بديل من الدول الأخرى التي لم تكن بأفضل حالاً من كينيا، رفع تكلفة العمالة الكينية إلى 12 ألف ريال بعد أن كانت 8000 ريال من قبل.

وأوضح أن 150 معاملة موقوفة خلال الشهر الماضي، تتجاوز خسارتها مليون ريال، مشيراً إلى أن إيقاف السفارة السعودية في كينيا إصدار التأشيرات حدّ من تضافر خسائر المملكة. بينما أوضح صاحب أحد مكاتب الاستقدام، أن وزارة العمل هي الجهة المسؤولة عن المعوقات الحاصلة، حيث إن الدول المصدرة تغلق أبوابها دون سابق إنذار للمكاتب لأخذ احتياطاتها وعدم الوقوع في غرامات التأخير، فضلاً عن المبالغ المالية المحتجزة لديهم.



# 33 ألف طلاق و11 ألف زواج .. و434 خلعاً خلال عام في

## السعودية

المصدر: جريدة الحياة الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - أحمد الجروان  
كشفت وزارة العدل السعودية عن 33954 حالة طلاق خلال العام الحالي، فيما بلغت حالات الخلع على مستوى مناطق البلاد كافة 434 إثبات خلع، بينما دخل القفص الذهبي 11817 عن الفترة الزمنية نفسها. (للمزيد)  
وأشار إحصاء حديث (اطلعت «الحياة» عليه)، إلى تضخم أعداد حالات الطلاق والخلع المسجلة في المحاكم السعودية خلال العام الحالي مقارنة بالأعوام الماضية، إضافة إلى ارتفاع طفيف في حالات الزواج مقارنة بالعام الماضي. وأوضحت أن أعداد حالات الطلاق خلال العام الحالي زادت بأكثر من 8371 حالة طلاق عن العام الماضي، إذ تصدرت منطقة مكة المكرمة قائمة المناطق السعودية الأكثر إصداراً لصدوك الطلاق بإجمالي بلغ 9954 إثبات طلاق، بينما جاءت مدينة جدة على رأس قائمة أكثر المدن السعودية كافة إصداراً لإثباتات الطلاق بواقع 5306 إثبات، تلتها العاصمة المقدسة بواقع 2326 إثبات طلاق، و 1459 إثبات طلاق في الطائف، بينما توزعت بقية حالات الطلاق البالغة 863 حالة على بقية مدن ومحافظات منطقة مكة المكرمة.  
وسجلت قضايا الخلع ارتفاعاً ملاحظاً في محاكم منطقة مكة المكرمة، إذ أصدرت خلال هذا العام 405 صدوك خلع، بزيادة بلغت 375 في المئة عن العام الماضي.  
فيما لم تسجل أية حالة خلع في كل من مدن الرياض ونجران وحائل والحدود الشمالية وتبوك، بينما سجلت كل من المدينة المنورة والقصيم والمنطقة الشرقية وعسير وجازان والباحة والجوف 29 حالة خلع.



## إصابة 9 معلمات إثر انقلاب حافلة في «طبرجل»

المصدر: جريدة الحياة الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

دومة الجندل - صالح الحجاج  
كشف مصدر أمني لـ«الحياة» عن أن حافلة تقل تسعة معلمات انقلبت على طريق طبرجل مخلفة إصابات عدة بين المعلمات.  
وأوضح مدير مستشفى طبرجل صلاح عبدالدايم، أن قسم الإسعاف والطوارئ استقبل معلمات نتيجة لحادثة مرورية تعرضن لإصابات متنوعة، وغادرن المستشفى بعد إسعافهن.  
من جهة أخرى، بين زوج إحدى المعلمات، أن حافلة كانت تسير خلف حافلة المعلمات نقلت المصابات إلى مستشفى طبرجل العام إثر تعرضهن لكسور ورضوض، وقال: «لحسن الحظ خمس معلمات لم يكن في الحافلة بسبب غيابهن عن الدوام».

## برنامج توعوي عن التعايش مع «الفصامين»

المصدر: جريدة الحياة الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الذمام – «الحياة»

نظمت دار الحماية الاجتماعية التابعة لمكتب الإشراف الاجتماعي في المنطقة الشرقية، أخيراً، برنامجاً توعوياً بعنوان: «مرضى الفصام والتعايش معهم»، بمناسبة «اليوم العالمي للصحة النفسية 2014»، عُقد بحضور اختصاصيات اجتماعيات عاملات في دور الحماية في المنطقة. وتضمن البرنامج التوعوي ورش عمل قدمت خلالها مديرة دار الحماية الاختصاصية النفسية فاطمة عسيري، ورقة عمل حول كيفية تقبل أفراد المجتمع للمريض النفسي، وتكاتف الجميع لتعديل المفاهيم والأفكار الخاطئة تجاه الاضطرابات النفسية، ومحاولة تفهم طبيعته وتقبله وتقديم الدعم للمرضى وأسرتهم. كما قدمت خلال البرنامج ورشة عمل بعنوان: «التوافق النفسي وأهمية الاسترخاء». وتضمنت الورشة محاور، تمثلت في القدرات البشرية وتوظيفها، وكيفية التحكم بالمشاعر والسلوك، وكيفية التعايش بتوازن والابتعاد عن الأفكار السلبية العالقة في الأذهان والتخلص منها للوصول إلى الاسترخاء والراحة النفسية في مجال العمل وحياة الفرد.

## القطيف: اعتداء على 5 طالبات أمام مدرسة ابتدائية

المصدر: جريدة الحياة الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

القطيف – محمد الداود

تعرضت خمس طالبات يدرسن في المرحلة الابتدائية، إلى محاولة تحرش، إضافة إلى الاعتداء الجسدي بالضرب، من جانب شخص «مجهول». وذلك أثناء انتظارهن الحافلة التي تأخرت في نقلهن إلى منازلهن. فيما ترد جميع الفتيات على الأسرة البيضاء، موزعات على عدد من مستشفيات المنطقة الشرقية، لعلاجهن من هذا الاعتداء. وفيما أكد المتحدث باسم الإدارة العامة للتربية والتعليم في المنطقة الشرقية خالد الحماد، بأنه سيتم «اتخاذ الإجراء اللازم وعدم السماح بتكرار هذا الأمر، ومتابعته مع الجهات المعنية».

وأشار في تصريح إلى «الحياة»، حرص الوزارة على «سلامة الطالبات، وعدم رضاها عن مثل هذه الحالات». وقال: «لم نتلق أية شكوى حول هذه القضية إلى الآن».

كما قال المتحدث باسم شرطة المنطقة الشرقية العقيد زياد الرقيطي، لـ «الحياة»: لم تتلق مراكز الشرطة في محافظة القطيف بلاغاً عن حادثة من هذا القبيل». على رغم نقل أولياء أمور الطالبات لـ «الحياة»، أن «محققين من شرطة القطيف باسروا التحقيق في الحادثة».

وكانت خمس طالبات، أكبرهن في الصف الرابع الابتدائي، وأصغرهن في الأول، تعرضن للاعتداء من جانب شخص «مجهول»، كان يترصدهن في عمارة سكنية قيد الإنشاء قريبة من المدرسة، إذ استغل تأخر وصول الحافلة وبقائهن وحيدات في الشارع، في الاعتداء عليهن بالضرب والركل، مع نزع ملابس إحداهن، بهدف اغتصابها. وبادرت عائلات الطالبات إلى تقديم شكوى رسمية لدى شرطة محافظة القطيف، والتي فتحت تحقيقاً حول هذا الأمر. فيما نقلت مصادر أن هذه العائلات «تفاجأت بردة فعل مديرة المدرسة، التي اتصلت من المسؤولين. وأخبرتهم أنها ليست ملزمة بالبقاء في المدرسة حتى خروج آخر طالبة». فيما اعتذرت المعلمة المناوبة في خروجها من المدرسة «لظرف طارئ». فيما كان الحارس وهو المسؤول عن سلامة الطالبات «نائماً وقت خروجهن».

وأكدت المصادر أن «الشخص المجهول كان متكرراً، حين أقدم على ضرب الطالبات بشكل مبرح، بعد أن قاومن تحرشاته الجسدية». فيما طلب من أصغرهن خلع ملابسها بالقوة، بعد أن بدأ بالتحرش الجنسي والوصول إلى المناطق الحساسة، وسط خوف و هلع الطالبات. ما أدى إلى إغماء اثنتين منهن وتعرض البقية لانهيار عصبي». وأوضحت المصادر أن «الطالبات في حال نفسية سيئة للغاية حتى الآن، وجميعهن لا يزلن في المستشفى للعلاج من الكدمات الجسدية والصدمات النفسية التي تعرضن لها. فيما رفضن مقابلة أي رجل، بمن فيهم بعض المسؤولين لمتابعة التحقيق في هذه القضية. ولجأ أحد المستشفيات إلى استخدام أدوية منومة، من أجل السيطرة على الحال النفسية التي يمررن فيها».



## تمثل المستحق عليها من رأس المال المصرح به الشورى يطالب • المالية " بسداد أكثر من 38 ملياراً ل • العقاري " لتقليص مدة الانتظار

المصدر: جريدة الرياض الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/987314>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي  
شدد مجلس الشورى في توصيات لجنته المالية على التقرير السنوي للصندوق العقاري للعام المالي 341435، على سرعة سداد وزارة المالية لمبلغ 38 ملياراً و 980 مليون ريال للصندوق وهي فرق رأس المال المصرح به والمدفوع للصندوق ليتسنى له إقراض عدد كبير من المواطنين والتخفيف من قائمة الانتظار حيث بلغ رأس المال المدفوع في نهاية العام محل التقرير 151 ملياراً و 915 مليون ريال بينما المصرح كان 190 ملياراً و 898 مليون ريال. ضعف تحصيل القروض يصل بالمستحق إلى 24 ملياراً.. وتوصيات بضوابط لإعفاء العاجزين وأشار تقرير اللجنة إلى استلام الصندوق العقاري 8 مليارات و 450 مليون ريال وهي تعويضات إعفاء المقترضين للأغراض السكنية الخاصة من تسديد قسطين لمدة عامين التي أمر بها خادم الحرمين في ربيع الأول عام 1432 منها 4،150 مليوناً خلال عام التقرير، ولكل ذلك شدد المجلس على سرعة سداد المبالغ المستحقة للصندوق. وطالبت توصيات اللجنة المعروضة للمناقشة الثلاثاء المقبل بوضع ضوابط لإعفاء المقترضين الذين يثبت عجزهم عن سداد مستحقاتهم من خلال تنسيق بين الصندوق وزارتي المالية والشؤون الاجتماعية، وتعويض الصندوق عن هذه المبالغ حتى يستطيع الاستمرار في ممارسة مهامه. وأرجعت مالية الشورى توصيتها إلى استمرار معاناة "التنمية العقاري" من ضعف تحصيل القروض مستحقة السداد حيث تجاوزت المبالغ غير المحصلة 24 مليار بسبب عدم استطاعة بعض المقترضين للسداد لظروف اجتماعية فالصندوق يسمح بإقراض من ليس لديهم دخل وبالتالي أدى ذلك إلى عدم قدرة البعض لإعادة مبالغ القروض مما أثر على رأس مال الصندوق، وهو ما يتطلب قيام المالية والإسكان والشؤون الاجتماعية بدراسة اوضاع المختلفين عن السداد ووضع معايير دقيقة وواضحة لإعفاء من يثبت عجزهم عن السداد وتعويض الصندوق. وفيما يخص الدفعات المقدمة من الصندوق للمقترضين رأت اللجنة المالية بانها في وضعها الحالي لا تواكب تكاليف البناء ومتطلبات السوق خاصة الدفعة الأولى المحددة بـ 50 ألفاً وتعادل (10%) من القرض، ودعت اللجنة إلى إعادة النظر في نظام الدفعات وبالذات الأولى والنظر بنسبة الدفعات الثانية والثالثة والرابعة مقارنة بالمنجز من المبنى فطالبت الصندوق بجدولة دفعات القروض بما يؤدي إلى زيادة الدفعة الأولى للمقترضين. شويش الضويحي

وأوصت اللجنة المالية في تقريرها بسرعة تطوير نظام صندوق التنمية العقارية ليصبح مؤسسة تمويلية قادرة على تقديم الأدوات المالية التي تلبي احتياجات المواطن بصيغة أكثر مرونة وحداثة، وبرت التوصية بالغموض في الدور المستقبلي للصندوق بعد استحداث وزارة للإسكان وسحبها لأكثر من مليون ونصف من الطلبات المقدمة لطلب السكن لتتلى معالجتها وبقاء ما يقارب 500 ألف طلب تحت مظلة الصندوق، واستحداث الوزارة لبرنامج الإقراض المباشر بمبلغ نصف مليون ريال وهو برنامج مشابه لما يقوم به الصندوق، فرأت اللجنة أن هذه التغيرات تستدعي سرعة تطوير نظام الصندوق لتحديد مهامه بوضوح وبما يخدم مهمته التي أنشئ من أجلها، إضافة إلى وجود فجوة في قطاع التمويل العقاري يمكن سدها من خلال تطوير نظام الصندوق ليصبح مؤسسة تمويلية تنموية تغطي احتياجات قطاع الإسكان والبناء كافة وتشمل بالإضافة إلى وظيفته الحالية التمويل العقاري الاستثماري ومواد البناء وغيرها.

من ناحية أخرى أدرج مجلس الشورى على جدول أعمال جلسة الاثنين المقبل تقرير لجنة الإسكان بشأن تباينها مع مجلس الوزراء حول مشروع لائحة حماية الأراضي الحكومية وإزالة التعديلات، وتقرير اللجنة الأمنية الخاص بمقترح " نظام التحري المدني الخاص" المقدم من عضو الشورى سامي زيدان، فيما يناقش الثلاثاء ضمن جلسة سرية تقرير الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد للعام المالي 341435، وأيضاً تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية على مشروع نظام حماية المال العام.



## إعانات مالية لأسر سجناء القريات

المصدر: جريدة المدينة الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014 م  
[اضغط هنا](#)

عبدالعزیز الحموان - الجوف  
سلمت جمعية البر الخيرية بمحافظة القريات، دفعة من الإعانات المالية لأسر السجناء بالقريات من ذوي الحكومات الطويلة والأكثر احتياجاً بهدف التخفيف من معاناتهم ومساعدتهم في توفير احتياجاتهم الأساسية. وأوضح رئيس لجنة تراحم بمنطقة الجوف حمود السهيان أن عدد الأسر المستفيدة من هذه الإعانات بلغت نحو 24 أسرة، مبيهاً أن صرف تلك الإعانات يأتي في إطار الأعمال التي تنفذها اللجنة، وبدعم مقدم من مؤسسة سليمان الراجحي الخيرية.



## المدنية × توضح آلية صرف مستحقات الإصابة بسبب العمل

المصدر: جريدة المدينة الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014 م  
[اضغط هنا](#)

واس - الرياض  
أوضحت وزارة الخدمة المدنية أن لائحة الحقوق والمزايا المالية قد تناولت موضوع الإصابة بسبب العمل والتعويض عنها، حيث نصت المادة الخامسة والثلاثون من اللائحة على منح الموظف تعويضاً قدره مائة ألف ريال في حالة الوفاة أو حالة الإصابة بعجز أو عاهة تمنعه عن أداء العمل بصورة قطعية، إذا جاءت الوفاة أو العجز بسبب العمل، ويعوض عن كامل رصيده من الإجازات.

وأشارت الوزارة إلى أن الموظف الذي يتعرض لإصابة أو مرض يمنعه من أداء عمله بصفة مؤقتة، ويكون ذلك بسبب تأدية العمل ودون خطأ من الموظف، أو أثناء الذهاب إلى العمل والعودة منه فإنه يستحق إجازة مرضية قدرها سنة ونصف براتب كامل. وأضافت الوزارة أن الموظف الذي لم يباشر عمله بعد انتهاء هذه المدة، يعرض أمره على اللجنة الطبية لتقرر إما إحالته إلى التقاعد، ويصرف له راتباً تقاعدياً يعادل 80% من الراتب الأساسي الأخير الذي كان يتقاضاه، أو تمديد إجازته مع تحديد المدة الإضافية، ويصرف له في هذه الحالة نصف الراتب، وإذا قررت اللجنة الطبية ضرورة معالجة الموظف المصاب خارج المملكة تصرف له نفقات سفره وعلاجه مهما كانت المدة.



## الحربي - المدينة : ٣ جهات حكومية لمتابعة قضايا العنف

### الأسري

### إشكالية العنف اللفظي تتمثل في صعوبة رصده..

المصدر: جريدة المدينة الخميس 29 ذو الحجة 1435هـ - 23 أكتوبر 2014م  
[اضغط هنا](#)

ماجد الصقيري - المدينة المنورة  
وأضاف الحربي أن العنف النفسي هو أكثر أنواع العنف الذي يلحق بالمرأة ويحتاج إلى تفاصيل دقيقة للتعامل معه والسيطرة عليه، وذكر الحربي أن مواقع التواصل الاجتماعي «تويتر» و«فيس بوك» استطاعت أن تكشف الكثير من مظاهر العنف الجسدي، وهو ما يدفع إلى مقاومة تلك المظاهر من خلال حملة مضادة نتمكن من خلالها من الحد من هذه المظاهر، وذلك باستخدام تلك المواقع للتوعية والوقاية بمشاركة الجهات الحكومية المختصة، وكذلك المختصين في الاستشارات الأسرية والنفسية.

3 جهات حكومية  
وأضاف الدكتور الحربي أن وزارة الشؤون الاجتماعية المعنية بمتابعة موضوع العنف الأسري، وذلك بمشاركة كل من وزارة الداخلية ووزارة العدل، وأضاف أن وزارة الشؤون الاجتماعية لديها وحدة حماية في جميع فروع الوزارة في مختلف مناطق المملكة، وهي إدارة قائمة ومختصة بالحماية تتلقى البلاغات من خلال الرقم الموحد 1919 على مدار الساعة وطيلة أيام الأسبوع، وأضاف أنه من الممكن تلقي البلاغات عن طريق عدد من قطاعات وزارة الداخلية المختصة بذلك، أو من خلال وزارة الصحة والتي قد ترصد بعض المظاهر من خلال الحالات التي تقوم بمراجعة منشأتها الصحية المختلفة، وهي ملزمة على الفور بالتواصل مع وحدة الحماية والإبلاغ عن الحالات التي يتم اكتشافها.

آلية تقديم البلاغات  
وذكر الدكتور الحربي أن البلاغ يتم تقديمه من خلال وحدة الحماية عبر مختلف مناطق المملكة وهي وحدة تضم عددا من المختصين في مجال الاستشارات الاجتماعية والأسرية، وأضاف أنه بمجرد وصول البلاغ يتحرك الفريق المختص للتواصل مع المبلغ للوصول إليه والبدء في إجراءات تقديم الحماية اللازمة له من خلال تحريك فريق ميداني لرصد الحالة.

الاستشارات الأسرية  
وأضاف الحربي أن وحدة الحماية الاجتماعية تقوم في الكثير من الأحيان في تقديم النصائح والإرشادات للمبلغ، وذلك في حال رغبته فقط في الحصول على إرشادات تعينه على التعامل مع بعض حالات العنف التي قد يتعرض لها المبلغ ولا يرغب في تواجده فريق ميداني خلال المرحلة الأولى، وذكر تقوم الوحدة بمتابعة الحالة والتأكد من عدم وجود حالة عنف تتكرر ضد المبلغ، وذلك لتجنيبه الوصول إلى مراحل متأخرة من العنف الأسري، وأضاف أن التعامل مع جميع الحالات

يتم بشكل سري للغاية، وذكر أن هناك عددا من الحالات التي لا تستطيع التعامل من خلال التواصل الهاتفي، حيث يقوم فريق الحماية بطلبها في مقر الوحدة والتواصل معها وتعريفها بعدد من الاستراتيجيات المتبعة للحماية.

حالات طارئة

وذكر الحربي أن هناك من البلاغات التي تصنف بالبلاغات العاجلة والطارئة وهي التي يطلب فيها المبلغ النجدة على الفور، وهنا يتحرك فريق الحماية على الفور لتجنيب المبلغ المزيد من العنف الأسري، حيث يتم التنسيق مع الجهات المختصة على الفور ويتم الوصول إلى الشخص الذي يتعرض للتعنيف ونقله على الفور إلى وحدة الحماية، حيث يتم التواصل مع أسرته والوالدين إذا كانت الزوجة أو الأم أو الأب في عدم تواجد الأطفال مع أحدهما وبقاتهم مع الآخر، أو استضافته في الوحدة والتي تضم عددا من الأجنحة التي تم تجهيزها بالتجهيزات المناسبة لاستقبال المعنفين وحمايتهم على الفور.

لجنة الحماية

وأضاف الحربي أن لجنة الحماية الاجتماعية تضم مندوباً من جميع الجهات الحكومية ذات العلاقة في متابعة العنف الأسري مثل وزارة التربية والتعليم وعدد من قطاعات وزارة الداخلية ووزارة الصحة ووزارة العدل، وذكر أن اللجنة استطاعت حل الكثير من الحالات قبل وصولها إلى مراحل متقدمة، وأضاف أن عددا قليلا من الحالات التي تشهد إحالتها للجهات القضائية والتنفيذية المختصة، وهي الحالات التي يعاني من فيها تعاطي المخدرات أو من يعاني من أمراض نفسية مزمنة.

قانون الحماية

وذكر الحربي أن قانون الحماية من الإيذاء الجديد والذي تم إقراره في منتصف العام الهجري الجاري قد وضع عددا من الضوابط التي تسمح للجان الحماية الاجتماعية في مختلف مناطق المملكة في اتخاذ عدد من الإجراءات التنفيذية دون الحاجة إلى طلبها من الجهات المخولة في تلك الإجراءات، ويأتي في مقدمة تلك الإجراءات هو سحب الأطفال من الآباء وتسليمهم إلى الأمهات وذلك في كون الطفل يعيش مع والده المنفصل عن والدته، كما أن النظام الجديد كفل بشكل كامل سرية بيانات من يقوم بالإبلاغ عن حالات العنف مثل الأصدقاء أو الأقارب أو الجيران أو خلفه، كما أنه لا يتيح للشخص المعنف التعرف على من قام بالإبلاغ عنه.

صمت المعنف

وذكر الحربي أن صمت من يتعرض للتعنيف هو من الأمور التي قد تتسبب في زيادة حالات العنف الأسري وارتفاع وتيرته، حيث طلب الحربي من جميع من يتعرض للتعنيف الأسري بمختلف أنواعه وأشكاله بعدم السكوت على ذلك والتواصل مع الجهات المختصة على الفور، تحديداً في حال تكرار العنف والذي يعتبر أهم بعد في معادلة العنف الأسري، وذكر الحربي في حال لم يرغب الشخص الذي يتعرض للعنف بالإبلاغ عن العنف، من الممكن أن يتواصل مع مراكز الاستشارات الأسرية المعتمدة على الفور والحصول على طرق ووسائل الحد من العنف والتعامل مع المعنف بعدد من الطرق العلمية قبل تطور الحالة ووصولها إلى العنف الجسدي أو أي نوع آخر من أنواع العنف الأسري.

التعامل الفوري

وأضاف الحربي أن وحدة الحماية تتخذ من المدن الرئيسية مقراً لها، حيث لا توجد في القرى أو الهجر وحدات مختصة للحماية، إلا أنه يتم التعامل على الفور مع أي بلاغ يرد من تلك القرى والهجر بشكل عاجل وفوري ومهما كانت المسافة الفاصلة بين مقر وحدة الحماية وموقع البلاغ الوارد إلى الوحدة، وذكر هناك الكثير من الحالات التي شهدتها القرى والهجر وتم التعامل معها والسيطرة عليها بشكل سريع قبل تطورها ووصولها إلى مراحل متقدمة من العنف الأسري.

3 أيام فقط لاستقبال حالة العنف الأسري

وحدة الحماية

وذكر الحربي أن حالات العنف الأسري التي يتم استضافتها في وحدة الحماية يجب أن لا تبقى أكثر من 3 أيام، وهي المدة النظامية المسموح بها من خلال نظام الحماية من الإيذاء، ومن الممكن زيادة هذه المدة من خلال رفع طلب لوزارة الشؤون الاجتماعية لتصل المدة إلى 7 أيام كحد أقصى، وذكر أن الهدف من ذلك هو السرعة في حل مشكلات العنف الأسري واستقرار الأسر وإنهاء الإجراءات التي تترتب على العنف بصورة سريعة.

## تحقيق عاجل في تعنيف طفلة القنفذة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141023Con20141023730431.htm>

عبدالله الدهاس (مكة المكرمة)  
شكل فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة لجنة عاجلة للتحقيق في حادثة العنف الذي تعرضت له الطفلة غيداء (٦ سنوات) في محافظة القنفذة على يد والدها.  
وقال المتحدث الرسمي باسم الفرع أحمد بن عبيدالله دخيخ إن مدير الفرع عبدالله آل طاوي أصدر تعليمات بتشكيل لجنة برئاسة مدير إدارة الحماية صالح سرحان، وسوف تباشر عملها اعتباراً من اليوم، مشيراً إلى أن اللجنة سوف تطلع على نتائج التحقيقات التي أجرتها شرطة القنفذة والجهات الأمنية والتحقيق مع والد الطفلة ووالدتها. وأضاف دخيخ قائلاً إن «للجنة الحق في نقل الطفلة إلى دار الحماية في جدة في حالة احتياجها لرعاية نفسية أكثر، كما لم يستبعد تطبيق غرامات مالية على المتسببين في تعنيفها وفقاً للائحة الحد من الإيذاء، التي وافق المقام السامي على تطبيقها للحد من حالات العنف وخاصة ضد الأطفال».

## انطلاق الندوة العلمية لمكافحة العدوى

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141023Con20141023730439.htm>

أحمد الأنصاري (ينبع)  
انطلقت فعاليات الندوة العلمية الرابعة لمكافحة العدوى التي تنظمها الهيئة الملكية بينبع ممثلة في برنامج الخدمات الصحية أمس، وتقام على مدى يومين بمركز الملك فهد الحضاري بمدينة ينبع الصناعية.  
تأتي الندوة حسب مدير عام الخدمات بالهيئة المهندس موسى المالكي في إطار توعية العاملين بالمركز الطبي للهيئة الملكية بينبع من أطباء وممرضين وفنيين من مخاطر الإصابة بالعدوى وكيفية تجنبها وطرق معالجتها والأساليب الحديثة والمتطورة في هذا المجال وكيفية تطوير الجانب الوقائي والعمل على أعلى معايير المحافظة على السلامة.  
وأشار المدير الطبي بالمركز الدكتور نبيه باجنيد إلى أن الندوة تتناول أهم المستجدات في مجال مكافحة العدوى والحد من انتشارها، إضافة إلى تدارس المعلومات المستجدة في مجال مكافحة العدوى، فيما افتتح الرئيس التنفيذي بالنيابة المعرض المصاحب للندوة واستمع إلى شرح عن محتوياته من الأجهزة والمنتجات الطبية.

## متقاعد يتهم بنكا باحتجاز راتبه

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141023Con20141023730412htm>

محمد طالبي (أبها)

طالب المتقاعد عبدالله علي محمد عسيري الجهات المختصة بإنصافه من بنك يحتجز راتبه التقاعدي منذ عام وأربعة أشهر، مشيراً إلى أن إجراء البنك غير المبرر أسهم في تدهور حالته المادية والنفسية، بعد أن أصبح عاجزاً عن الانفاق على أسرته الكبيرة إضافة إلى والده الطاعن في السن ومنزل مستأجر.

وذكر عسيري أنه حصل من أحد البنوك قبل أعوام حين كان رأس العمل على قرض مالي، وفي غرة رجب عام 1434 هـ صدر قرار تقاعده فأشعر البنك بذلك كي يتم تخفيض نسبة المستقطع الشهري إلى ثلث الراتب الذي سيتم نزوله بعد تقاعده حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها، خصوصاً أن مرتبه انخفض إلى أقل من النصف عما كان عليه أثناء مباشرته العمل. وذكر أنه فوجئ بأن البنك يحتجز راتبه التقاعدي كاملاً منذ تاريخ تقاعده لمدة تجاوزت العام وأربعة أشهر تقريباً، موضحاً أن البنك يماطله ويعرض عليه توقيع عقد بعمولات وفوائد جديدة مرتفعة، إلا أنه رفض الرضوخ لشروط البنك التي فيها مخالفة واستغلال لمرتبه دون وجه حق. وأشار إلى أنه بات يخشى أن يدخل السجن لعجزه عن سداد الديون التي عليه، ملحماً إلى أنه كلما تحدث مع إدارة البنك أحالوه إلى الهاتف المصرفي المجاني.

في المقابل، طرحت «عكاظ» شكوى المواطن عسيري على طائلة مدير فرع البنك بمنطقة عسير بأبها فأجاب بأن هذه المدة التي استغرقها المواطن في المراجعات هي لاستكمال الاجراءات النظامية فقط، وإذا كان هناك أي اعتراضات فهناك رقم مجاني مخصص لذلك.



## .. وصحة عسير تحقق في خطأ طبي أفقد «نورة» الوعي

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141023Con20141023730406htm>

صالح الشهري (أبها)

تحقق الشؤون الصحية في منطقة عسير في شكوى تقدمت بها أسرة فتاة عشرينية، ضد مستشفى المجاردة العام، بدعوى ارتكاب الأطباء فيه خطأ طبياً أدى إلى دخول ابنتهم في غيبوبة منذ يوم الجمعة الماضي، على الرغم من أنها دخلت المستشفى وهي لا تعاني سوى من الربو. وأوضح عم الفتاة نورة بنت محمد علي معدي الشهري أنهم راجعوا بابنتهم المستشفى يوم الجمعة الماضي لمعاناتها من الربو، وبعد تقديم الخدمات الطبية اللازمة لها تحسنت صحتها في اليوم نفسه، وأفادوهم بإمكانية خروجها من قسم التنويم، مشيراً إلى أنهم حين هموا بالخروج قابلهم أحد الأطباء الذي أصر على تنويم الفتاة لحاجتها لذلك، وبعد أداء نورة صلاتي المغرب والعشاء وهي بصحة وعافية، دخلت ممرضة ويدها إبرة وحقنتها، فدخلت الفتاة في حالة من التشنج والارتعاش بكامل جسدها ومن ثم دخلت في غيبوبة تامة.

وقال الشهري: «بدا على ملامح الممرضة الخوف واستنجدت بالطبيب، الذي نقلها إلى العناية المركزة بعد تدهور حالتها الصحية وأفادنا الدكتور المشرف على حالتها بأن وضعها الصحي خطير، وظلت في العناية المركزة بمستشفى المجاردة العام دون أن يقدموا لها أي مساعدة، في انتظار موافقة مستشفى عسير على استقبال الحالة»، مشيراً إلى أنه حين تعذر ذلك نقلوها إلى مستشفى محايل الأهلي الذي وقف حائراً أمام وضعها الصحي، وقال الطبيب إنهم لا يستطيعون فعل شيء.

في المقابل، أوضح الناطق الإعلامي بصحة عسير سعيد النقيير أن مدير عام الشؤون الصحية بمنطقة عسير الدكتور إبراهيم بن سليمان الحفظي وجه بالتحفظ الفوري على ملف المريضة وتشكيل لجنة عاجلة برئاسة استشاري أمراض صدرية عناية مركزة وعضو من إدارة المتابعة وموجه فني من إدارة المستشفيات للشخص لمستشفى المجاردة لدراسة ملف المريضة للتحقق من جميع الإجراءات الطبية التي تم اتخاذها تجاه المريضة من بداية دخولها للمستشفى وحتى لحظة

تحويلها إلى مستشفى محايل الأهلي، لافتاً إلى أنه سيجري اتخاذ الترتيبات اللازمة لنقل المريضة إلى مستشفى عسير المركزي أو مستشفى خميس مشيط العام متى ما سمحت حالتها الصحية بذلك.



## مُعلّمة تُنقذ حياتها بعدما لاحظت كمية كبيرة من البودرة تتناثر

منه

## خادمة تضع مبيداً حشرياً بساندويتش لقتل طفلة في روضة

### بالطائف

المصدر: جريدة سبق الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م

<http://sabq.org/ojogde>

فهد العتيبي- سبق- الطائف:

نجحت مُعلّمة بإحدى الروضات الحكومية في الطائف، في الكشف عن مادة سمية يُحتمل أن تكون "مُبيداً حشرياً" كانت مُختلطة مع البيض في ساندويتش، قبل أن تهم طفلة بتناوله كوجبة إفطارها هذا اليوم، فيما سارعت بعد تناثر كمية من البودرة البيضاء منه وسحبها من الطفلة وإنقاذها، ومن ثم جرى إبلاغ إدارة الروضة ومنها لوالدي الطفلة، حيث كُشِفَ عن أن الخادمة هي من وضعته بهدف قتل الطفلة.

وفي التفاصيل أن المعلمة، كانت وكعادتها تتابع أطفالها وهم يتناولون وجبة الإفطار صباح اليوم الأربعاء، حينها استرعى انتباهها أن طفلة تأكل الساندويتش المحشو بالبيض وكمية كبيرة من البودرة تتناثر منه، اندهشت لذلك الأمر، وأسرعت المعلمة للطفلة وبكل هدوء مدت يدها لوجبة الطفلة وسحبتها، حيث تفاجأت بأن البودرة الموجودة بداخل الساندويتش، تنبعث منها رائحة أحد المبيدات الحشرية المعروفة.

وبادرت المُعلّمة على الفور بإبلاغ مُديرتها بما حدث، حيث تم الاتصال بوالدي الطفلة، ومن ثم جرى نقل الطفلة إلى المستشفى وإجراء غسيل معدة لها، وهي الآن بصحة جيدة والله الحمد، حيث كُشِفَ أن من كان وراء ذلك العمل الانتقامي هي الخادمة التي تعمل لدى الأسرة وهي من جنسية إندونيسية.

ومازالت أسرة الطفلة تعيش صدمة استيعاب ما حدث من خادمة قضت ما يُقارب ثماني سنوات بخدمتهم، وهي تحب الأطفال وتعاملهم معاملة الأم لا الخادمة، في حين اعترفت الخادمة بأن لها محاولات عدة لقتل الطفلة وسط استغراب الجميع، وأنها كانت قد حاولت أن تُشربها مادة الكلوروكس.

وتفتتح هذه الحادثة مسلسل جرائم الخادِمات الذي لم ولن ينتهي أبداً، لذا توجه بدورها المعلمة نصيحتها لكل أم بأن تراقب خادمتها جيداً، وألا تثق بها أبداً فلا تسلمها زمام منزلها أو أطفالها؛ فهم أمانة في أعناقنا فلنستودعهم الله تعالى، ولنكن على قدر أعلى من المسؤولية ومراقبة خادِماتنا، مهما أظهرن لنا حسن النوايا.

وقدّم قسم رياض الأطفال الشكر والعرفان للروضة الحادية عشرة وعلى رأسها المديرية والمعلمة القديرة لما تبذله من جهد وتفان ومتابعة للأطفال، فكانت خير من يؤتمن على فلذات الأكباد، وخير دليل على ذلك كشفها للمادة السمية في ساندويتش الطفلة وإنقاذها لحياتها.



## إحدى الموظفات واجهت مدير الصحة بمكتبه.. والحميدان يرد: كونا لجنة

**"130" موظفاً بـ"صدرية الطائف" يعترضون على "نقلهم"**

### ويتظلمون

المصدر: جريدة سبق الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م  
<http://sabq.org/qjogde>

فهد العتيبي- سبق- الطائف:  
فجأت إحدى الموظفات من الطاقم التمريضي بمستشفى الأمراض الصدرية بالطائف مدير الصحة بالمحافظة، الدكتور معنوق العصيمي، بدخولها صباح اليوم عليه في مكتبه، بحضور عدد من القيادات الصحية، واعترضت على نقلها من المستشفى الذي خدمت فيه قرابة العشرين عاماً، وقالت إنها لم تكن ضمن الطاقم الذي تُبث للعمل بمركز الدرّن لأن الاختيارات والتوزيعات تمت بـ"الواسطة".  
الموظفة المعنية دخلت في حوار ساخن مع مدير الصحة بالطائف، وكشفت عن بعض المخالفات التي ما زالت تتواصل بالمستشفى وقضايا فساد إداري ومالي، مؤكدة أنه لا زال يمارس نفوذه. وحاول رجال الأمن بالمستشفى طرد الموظفة، لكنها رفضت الخروج، مبيّنة أن لديها العديد من النقاط التي ترغب في إيصالها، وأنها ستلجأ لمستويات أعلى لكشف الحقائق فيما وراء عملية إغلاق المستشفى.  
وحاول بعض القيادات الصحية الموجودة لدى المدير تهدئتها، لكنها غادرت المكتب غاضبة ومتوعدة.  
وفي السياق ذاته تقدم 130 موظفاً وموظفة من منسوبي "صحة الطائف" والعاملين بمستشفى الأمراض الصدرية بشكاوى عدة إلى جهات عدة، منها وزارة الصحة وإمارة منطقة مكة المكرمة ومدير الشؤون الصحية بمكة المكرمة، اعتراضاً على قرار الشؤون الصحية بالطائف بنقلهم وتوزيعهم على مستشفيات ومراكز وإدارات عدة تابعة لها، وذلك بعد أن قررت الشؤون الصحية بالطائف إغلاق مستشفى الأمراض الصدرية، مطالبين بالنظر في القرار والتحقيق فيه.  
وقال عدد من الموظفين المتقدمين بالشكاوى لـ"سبق": "إن صحة الطائف قامت قبل إجازة عيد الأضحى بتوزيع استمارات على موظفي وموظفات المستشفى بواسطة إدارة مستشفى الأمراض الصدرية، بشأن تحديد ثلاث رغبات لنقلهم عليها، ولم يرفق مع هذه الاستمارات والبيان المرفق أي قرار رسمي من قبل صاحب الصلاحية لنقل عدد كبير من الموظفين والموظفات بالمستشفى".  
وأضافوا بأنه لم يوضّح بالبيان أسباب نقل الموظفين من المستشفى، وخصوصاً من هم على الملاك الوظيفي له، مؤكدين أنه تم تشكيل لجنة من قبل صحة الطائف لتحديد خيارات ورغبات نقل الموظفين والموظفات، وبعد الانتهاء من التحديد تم إرسال بيان الرغبات إلى المستشفى أثناء إجازة عيد الأضحى.  
وذكروا أنه عند استئناف الدوام بعد الإجازة عممت إدارة المستشفى البيان على بعض الموظفين، وتركت البعض الآخر، ودعمته في اليوم التالي بتعميم صادر من قبل إدارة المستشفى مبنياً - كما زعمت - على قرارات من قبل مدير الشؤون الصحية بالطائف، ولم ترفق مع تعميمها صورة من قرارات صحة الطائف؛ الأمر الذي جعلهم يطالبون إدارة المستشفى بتزويدهم بالقرارات التي اعتمد عليها هذا التعميم.

وواصلوا: "تجاهلت إدارة المستشفى مطالبنا، ولم تزودنا بالقرارات المطلوبة في موقف غريب منها؛ يثير الكثير من التساؤلات حول هذا الموضوع، إضافة إلى أن ذلك البيان الوارد من صحة الطائف لم يلبّ رغبات كل الموظفين الذين قاموا بتحديد رغباتهم كما طلبوها، وكذلك لم يشمل البيان جميع موظفي المستشفى، بل إن عدداً كبيراً من الموظفين لم تُدرج أسماءهم في بيان الرغبات المعتمد، ونحن نتظلم لعدم وجود معيار واضح للمفاضلة بين من سيبقى أو سينقل". وأوضحوا أن ذلك قد يهدف إلى "التغطية على ملفات قديمة تتعلق بالمباني وترميمها، وهي آيلة للسقوط في عهد أحد مديري المستشفى السابقين، الذي مُنح من تولي أي منصب إداري بسببها". وتساءلوا: "كيف يتم تفويضه من قبل مدير الشؤون الصحية بالطائف بإدارة ملف المستشفى وإغلاقه؟!"

كما تساءل الموظفون عن حال بقية مباني المستشفى بقولهم: "ما الذي سيحدث لها؟ هل سوف تغلق أم أنها غير آيلة للسقوط على الرغم من أنها بنفس قدم المستشفى، مثل جزء العيادات بمستشفى الأطفال الحالي ومركز الأسنان في الجهة الجنوبية من نفس المبنى؟!"

وتابعوا: "أليست صحة الطائف حريصة على الأطفال وذويهم ومراجعي مركز الأسنان من انهيار المباني، وهي التي بنفس عمر المستشفى، وقد تم عمل ترميم لها، كما تم عمل نفس الترميم لعدد من مباني مستشفى الصدرية وبميزانية مليونية؟!"

وأكدوا أن عدداً من المرضى "ما زالوا بالمستشفى، وقد تم إحالتهم إلى مستشفيات مكة المكرمة وجدة والطائف العامة، وتم رفض قبولهم لامتلاء الأسرة أولاً، وخوفاً من انتقال العدوى للمرضى الآخرين، وهو سبب غير معن، وخصوصاً مرضى الدرن المقاوم للعلاج شديدي الخطورة في العدوى".

وطالب الموظفون عبر "سبق" بإلنصاف من الأمير مشعل بن عبدالله بن عبدالعزيز، أمير منطقة مكة المكرمة، ومن وزير الصحة المكلف، ومن المدير العام لصحة مكة، الذين وجهوا بالإخلاء فقط مع بقاء الخدمة، وليس بالإغلاق واغتيال الخدمات والحقوق.

الناطق الإعلامي بصحة الطائف سراج الحميدان قال: "تم تكوين لجنة برئاسة مساعد مدير الشؤون الصحية للتخطيط والتطوير، والمساعد للصحة العامة والطب العلاجي، ومدير إدارة التمريض، ومدير شؤون الموظفين؛ من أجل توزيع موظفي مستشفى الأمراض الصدرية".

وذكر "الحميدان" أنه "تم توزيعهم حسب رغباتهم التي توافقت مع الاحتياج. أما بعض الموظفين الذين لم تتوافق رغباتهم مع حاجة العمل فقد تم توجيههم إلى الإدارات التي فيها احتياج من أجل تقديم الخدمة العلاجية". مؤكداً أنهم في الشؤون الصحية يهتمهم تقديم الخدمة للمراجع ومتلقي الخدمة، وتحقيق شعار "المرضى أولاً".



## **عُرض على لجنة طبية وتبين وجود حروق وجروح عدة بجسده بالصور.. "حسن" يلحق بشقيقته ويدخل مستشفى القنفذة بعد اكتشاف تعنيفه**

المصدر: جريدة سبق الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م

<http://sabq.org/ajogde>

ياسر العتيبي- سبق- الرياض:

لحق الطفل "حسن" ( 4 سنوات) بشقيقته الطفلة "غيداء" التي تعرضت للعنف بحرق جسدها وضربها وحبسها بمنزل والدها المنفصل عن والدتها بمحافظة القنفذة بمنطقة مكة المكرمة، وأدخل الطفل مساء اليوم لمستشفى القنفذة العام للكشف

عليه والتأكد من صحته، خاصة أنه يسكن مع والده وزوجته المتهمين في تعنيف شقيقته "غيداء"، وهي القضية التي انفردت "سبق" بنشر تفاصيلها مساء أمس، وتناقلتها بعد ذلك عدد من الصحف، وتابعتها عدد من البرامج الفضائية. وكانت الصدمة الثانية التي تلقتها "أم غيداء" بعد اكتشاف تعرض طفلتها للتعنيف يوم أمس، هو أن طفلها "حسن" تبين أنه تعرض، هو الآخر، للعنف والتعذيب على يد والده وزوجته اللذين يسكن معهما "غيداء وحسن" في منزل واحد.

ويجري حالياً تقديم الرعاية الطبية للطفل "حسن" بالمستشفى في ظل وجود عدة جهات معنية بالأمر، لتوثيق الحادثة، وإعداد المحاضر المتعلقة بالقضية لضمها لملف قضية شقيقته الطفلة "غيداء" والتي تم البدء في التحقيق فيها يوم أمس الثلاثاء.

## ما هوية المسؤولية الاجتماعية للشركات السعودية؟

المصدر: جريدة الاقتصادية السبت 24 ذو الحجة 1435 هـ - 18 أكتوبر 2014م

[http://www.aleqt.com/2014/10/18/article\\_896978.html](http://www.aleqt.com/2014/10/18/article_896978.html)

### د. عدنان بن عبد الله الشيحة

المسؤولية الاجتماعية للشركات - كمفهوم عصري - أمر مستجد على المجتمع السعودي، حتى وإن كان له أصوله في الشرع الإسلامي في الحث على البر والتعاون من منطلق أن تحب لأخيك ما تحب لنفسك. وإذا كانت نشأته في المجتمعات الرأسمالية الغربية رغبة من الشركات في تحسين صورتها التسويقية وتعزيز ولاء عملائها وتطوير البيئة المحلية والحصول على الدعم والتسهيلات الحكومية، فإن الدافع في بيئة الأعمال السعودية هو نتيجة للتحديات والمشكلات الاجتماعية التي برزت وتفاقت وأصبحت كالطود العظيم، على الرغم من الإنفاق الحكومي السخي. لقد بدا واضحاً أن المؤسسات الخاصة التي تستحوذ على نصيب الأسد من هذا الإنفاق كان عليها إعادة بعض ما جنته من أرباح وعوائد ضخمة للمجتمع في هيئة مشاريع وبرامج تلبي احتياجاته وتسهم في معالجة مشكلاته. وهنا تبرز أهمية طرح عدة تساؤلات تتعلق بكيفية تطبيق المسؤولية الاجتماعية بما يتناسب مع البيئة السعودية، القصد منها تسليط الضوء على الجوانب التي يلزم أخذها بعين الاعتبار لضمان نجاح تلك البرامج الاجتماعية للشركات. هذه التساؤلات هي: ما المطلوب من الشركات السعودية فعله تجاه المجتمع؟ ما الدور المتوقع؟ ما الأولويات المجتمعية والقضايا الحرجة التي تستدعي مساهمة الشركات السعودية وتجعلها أكثر فاعلية؟ هل من مصلحة الشركات السعودية تقديم برامج وأنشطة مجتمعية؟ أم يجب إلزامها نظامياً بالمساهمة في التنمية المحلية؟ ما البرامج المطلوبة اجتماعياً؟ هل سيكون من المفيد تكوين مجلس وطني للمسؤولية الاجتماعية؟ ما الدور الذي ستلعبه جائزة الأمير مقرن بن عبدالعزيز كمبادرة يقودها مسؤول حكومي رفيع المستوى في تحفيز وتنقيف مؤسسات القطاع الخاص بالمسؤولية الاجتماعية؟ جميعها أسئلة مهمة وأهميتها تنبع من بروز أهمية مساهمة القطاع الخاص في تنمية المجتمعات المحلية، التي تواجه تغيرات اقتصادية وسياسية وسكانية وتقنية وثقافية كبيرة ومتسارعة. لقد أصبحت القضايا المجتمعية أكثر تعقيداً وتتطلب حلولاً مبتكرة وبالسرعة ذاتها، ومشاركة فاعلة وجدية ومسؤولة من مؤسسات القطاع الخاص بدلاً من الدور السلبي والاكتفاء بالاقتنيات على الإنفاق الحكومي دون عائد اقتصادي مجز على المجتمع. فمعظم الأنشطة التجارية والصناعية والعقارية لا تسهم في إنتاج قيمة مضافة للاقتصاد الوطني. فلا مخططات عقارية توفر أراضي بأسعار تناسب دخول الأفراد، ولا مساكن اقتصادية، ولا صناعات تحويلية، ولا منتجات مبتكرة تجعلنا في وضع تنافسي أفضل عالمياً. هناك فرق بين أصحاب مشاريع ينتجون سلعا استهلاكية تجميعية تتطلب عمالة أجنبية رخيصة غير ماهرة مهم جني أرباح سريعة، ومستثمرين أنشأوا مصانع تعمل بتقنية عالية لإنتاج سلع رأسمالية مبتكرة توفر وظائف ذات أجور عالية تتناسب مع مستوى الكفاءات الوطنية ومستوى المعيشة في الاقتصاد الوطني.

إن اقتصادنا يستحق أن يكون أكثر كفاءة وفاعلية، وعلينا إلا نغتر بالانتفاخ المالي ونظنه إنتاجاً أصيلاً يعكس الجهد الفكري والعقلي. هذا الضعف التجاري والصناعي وإن كان مربحاً للبعض على المستوى الفردي، إلا أنه يمثل في واقع

الأمر خسارة للاقتصاد الوطني، ولا يسع المحلل الراصد للحالة الاقتصادية الوطنية، إلا إدراك انحسار الطبقة الوسطى واتساع الهوة بين الأكثر والأقل حظاً في المجتمع بشعور يخالطه الاستغراب والدهشة والحزن. فذلك لا شك له تداعيات خطيرة جداً على إنتاجية الاقتصاد وأمن المجتمع واستقراره، وسيكون أول المتضررين من الأوضاع المستقبلية - إذا لم تصحح - أصحاب الشركات والمصانع. وفي هذا السياق لا بد من الإشارة إلى قضية غاية في الأهمية والتنبيه إليها والاعتراف بها، وهو أن النمو الاقتصادي وإن كان مطلوباً إلا أنه لا يكفي كهدف يراد تحقيقه على المستوى الوطني، وإنما لا بد من أن تتضمن السياسات الاقتصادية الحكومية آليات لإعادة توزيع الدخل. هذا يعني أن تأخذ سياسات الإنفاق الحكومي في الحسبان تحقيق المصلحة العامة بضمان استفادة جميع فئات المجتمع منه بطريقة عادلة. على سبيل المثال يفترض أن يتم تقديم القروض الحكومية الاستثمارية باشتراكات محددة تضمن تحقيق أهداف وطنية استراتيجية وليس الاعتماد فقط على دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات المقترحة مبنية على حساب طلب أني استهلاكي في السوق. إن من أهم أهداف الخطط الوطنية الخمسية تنويع القاعدة الاقتصادية وتنمية وتوظيف الموارد البشرية، إلا أنه وحتى هذه اللحظة لم يتم تحقيق ذلك كما رسم له.

إن غياب استراتيجية وطنية للأعوام الـ 30 المقبلة يجعل من الصعب معرفة الأولويات الوطنية وكيفية تحديد أدوار ومسؤوليات وحجم مساهمة الشركات في التنمية الوطنية. وإذا كان ذلك صعباً على المستوى الوطني فإنه ليس مستحيلاً على مستوى المناطق والمحافظات والمدن إذا تمكنت مجالس المناطق والمحافظات (المحلية) والبلديات، من وضع رؤية محلية مشتركة واستراتيجية تحدد الأولويات وما ينبغي عمله لتحسين جودة الحياة في المجتمعات المحلية. فالمحليات مكان الفعل الاجتماعي والأنشطة والأحداث، وإذا استطاعت المجالس النيابية المحلية تحديد الفجوة التنموية، فإن ذلك ادعى لتحديد الاحتياجات المحلية وتصميم برامج المسؤولية الاجتماعية وتحقيق الأثر الاقتصادي والاجتماعي المطلوب. فالمسؤولية الاجتماعية لا تتعلق فقط بحجم التبرعات المالية، وإنما بأوجه الصرف على برامج ومشاريع اجتماعية مستدامة تلبي الاحتياجات المجتمعية ذات الأولوية القصوى. وهنا لا بد من التأكيد أنه ليس باستطاعة الشركات وحدها تحديد البرامج المطلوبة اجتماعياً وإنما لا بد من عمل مشترك بين جميع مكونات المجتمع المحلي المؤثرين والمتأثرين بالبرنامج. وسيكون من الخطأ أن تقوم الشركة، باتجاه واحد، بفرض برامجها من منطلق التكرم والصدقة وليس كواجب ورغبة واهتمام بحتم تلبية الاحتياجات الحقيقية للمجتمع المحلي. فالقصد من برامج المسؤولية الاجتماعية هو تحقيق التناغم بين الشركة والمجتمع في إطار يحقق المنفعة للجميع. وعلى أية حال فإن قضايا الفقر والبطالة والسكن تمثل أولوية اجتماعية واقتصادية وأمنية، وبالتالي يستلزم أن تركز تلك البرامج عليها. وإذا كانت بعض هذه المشاريع تستلزم موارد مالية ضخمة، فإنه بالإمكان تعاون عدة شركات في إنجاز هذه المشاريع. وتظل تلك الأسئلة التي طرحت في أول المقال ومحاولة الإجابة عنها منطلقاً لتحديد هوية المسؤولية الاجتماعية للشركات السعودية وكيفية مساهمتها بكفاءة وفاعلية واستجابة لمتطلبات المجتمعات المحلية.



## المرأة .. المعادلة الصعبة !

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 25 ذو الحجة 1435هـ - 19 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141019Con2014101972966.htm>

### حسن النعمي

استثناء المرأة بالحديث يبدو مكرراً، لكن الحوادث التي نسمعها عن تعنيف المرأة وتعذيبها، والفهم الضيق للوصاية عليها من قبل وليها الرجل يجعل الموضوع أخطر مما قد يبدو أنه مجرد حالات فردية، أو مجرد قضايا لا يقاس عليها. إن ذلك يعد انتهاكاً لحقوق المرأة التي أقرها الإسلام أولاً لها، وأكدتها مدونات حقوق الإنسان العالمية ثانياً. وللأسف كل ذلك لا قيمة له عند الكثير من رجال مجتمعنا، وأقول الكثير دون تحفظ. فما يطفو على السطح من سوء تعامل الرجل مع المرأة

قليل لا يعني محدودية العنف اللفظي والبدني ضد المرأة، فالكثير من النساء يمنعهن الخجل والخوف للتقدم بشكاوى تقضح وتعري زيف المجتمع الذكوري. كل ذلك دال على تعامل وقسوة ممنهجة في ظل غياب قانون المحاسبة. ومعلوم بالضرورة أن للمرأة في الإسلام وضعا إنسانيا طبيعيا، لها حقوق وعليها واجبات. وهو وضع يضعها في موقف الوثائق من نفسها، قادرة على أن تمضي بحياتها وفق نصوص واضحة المعالم. إضافة إلى كريم تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم مع زوجاته، من حيث تقديرهن ومن حيث الأخذ بمشورتهن كما حصل مع أم سلمة رضي الله عنها في صلح الحديبية، هذه دوال على حسن تقدير الإسلام للمرأة.

للمرأة خصوصيات تختلف عن الرجل بحكم طبيعة تكوينها، لكنها تتساوى مع الرجل في التكليف الديني. وهذا التساوي دال على أن خصوصياتها ليست نقيصة، بل ضرورة لها ولمجتمعها. فعاطفتها التي تؤخذ عليها هي قوة لها من حيث قدرتها على التكوين النفسي لأبنائها بالتوازي مع الجوانب المادية الأخرى التي قد يوفرها الرجل لأبنائه. حكمة الله تعلق كل تأويل بانس. فليست ناقصة لا في عقلها ولا دينها إلا عند من يجهل أو يتجاهل الأسرار الإلهية في خلق المرأة بالصورة التي هي عليها.

استنادا لهذه الخلفية، والمنهج الواضح نجد صورة مختلفة في واقعنا، جرى تكوينها وقولبة المرأة فيها، وترتبت أجيال على هذه الصورة النمطية للمرأة وبوصفها خلقت لراحة الرجل، فهي مجرد متاع في نظر معتنقي هذه الثقافة، وهي عيب عند استحضار اسمها، وهي عيب عند التلويح بوجودها، وهي عيب عند نزولها للأسواق، وهي عيب عند حملها للمستشفى. وهي عيب في كل حركاتها وسكناتها.

تعاني المرأة من قضايا كثيرة منها؛ العضل وزواج القاصرات، والإهانات اللفظية، والتعذيب الجسدي والنفسي. وهذه كلها تنتقص من آدميتها. فهناك من يمنع المرأة من الزواج، أو يكرهها على ذلك، وهو انتقاص لحقها في القبول أو الرفض. وهناك من يستغل صغيرات السن للمتاجرة بزواجهن دون أن يكن واعيات بهذه الممارسة. وهناك من يتعمد الإهانات اللفظية والجسدية لإكراه المرأة بقبول رأيه مهما كان فاسدا.

ما الذي يجعل الرجل وقد تعلم وعرف موقف الإسلام من المرأة يصر على هذه الصورة النمطية للمرأة؟ يلعب التكوين القبلي والعادات الاجتماعية وبعض الاجتهادات الفقهية، إضافة لإذعان المرأة واستسلامها دورا بالغ الخطورة في تكوين هذا الموقف عند الرجل. فالنزع القبلي بما لها من عادات تضع المرأة في تكوين أدنى من الرجل. هناك من الرجال من لا يزال يصر على قول أكرمكم الله عند استحضار المرأة اسما أو معنى. هذه ثقافة نتتة من مخلفات جاهلية العقول التي لم يحررها الدين.

الأمر لازال فيه سعة للتصحيح، ولكن ليس قبل الاعتراف بالخطأ. والخطأ في التعامل مع المرأة خطأ مزدوج، خطأ مؤسسي تتحمله الجهات المعنية بشؤون المرأة، وقد بدت ملامح تصحيح الوضع آخذة في التشكل منذ تم سن قانون بطاقة الأحوال للمرأة، وتدرج التطبيق حتى وصل ذروته الآن من حيث عدم قبول أي إجراء رسمي للمرأة إلا بحصولها على بطاقة، وهذا يشير إلى السلطة الاجتماعية التي تحد من ممارسة المرأة لحقوقها الطبيعية، ومنع الحصول على البطاقة هنا مجرد رمز لتغيب المرأة بحجج واهية.

أما الخطأ الثاني فهو مجتمعي، تركيبة المجتمع القائمة على ثقافة العيب التي لا أصل لها في الإسلام الذي حدد الأمور بحرماتها أو حليتها وما سوى ذلك تخرصات اجتماعية تسن في الدين ما ليس فيه. فما هو حرام بالقطع لا أحد يجادل فيه، وما هو حل من طبيبات الحياة التي يحصرها البعض في الأطعمة فحسب، مع أن الأمر يتعدى ذلك إلى التعاملات الحياتية بأكملها..

فلا تجعلوا المرأة في ثقافتنا المحلية خارقة لنواميس الحياة، عند من لا يراها شيئا يطمسها، وعند من ينظر لجزئية التفوق عند بعضهن يدعي بكمال حضور المرأة من حيث إنها مسؤولة وطبيبة ومعلمة، هذا جيد، لكن المهم ما هي الظروف التي تعيش فيها غالبية النساء، وهنا يقوم القياس وتصح قراءة أحوال المرأة.



## حق السائر في طريق أمن

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 26 ذو الحجة 1435هـ - 20 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

## د. عائض الراددي

يجب أن يعطى الطريق حقه من السلامة وألا يبقى مرهوناً بحادثة تقع ثم يبحث عن وسائل السلامة، فالطريق الآمن حق لكل سالك

فتح غرق طفل ووالده في منهل صرف صحي في جدة مخاطر الطرق التي يسلكها المارة، فليس الأمر مقتصرًا على زوجة تكلّى وأم انفطر قلبها على ابنها وهي تراهما يسقطان في بالوعة مفتوحة ثم يصبحان من الموتى، بل هو خوف في نفوس الكبار والصغار، وخطر يتهدد كل سائر في الطريق مجهول المخاطر. في كثير من الشوارع حفر مفتوحة، من مقاول لم يقدر المخاطر، أو سارق لأغطية مناهل الصرف الصحي أو خزانات المياه، والجهات المسؤولة قد تتقاذف المسؤولية أو ليس لديها المتابعة المطلوبة، ففي حادثة جدة وقع الحادث في شارع مكتظ بالحركة، وسوق يموج بالمتسوقين وهو من أهم الشوارع وأكثرها حركة إلا من مراقبي السلامة في الجهات المسؤولة.

إذا كانت الأغطية تسرق وتباع فمن الذي يسرقها، ومن الذي يشتريها ومن الذي يبيعه؟ لو كان المشتري لا يشتري من بائع لها إلا بآليات هوية لما راج سوقها، ولو كانت الجهات المسؤولة سألت البائع المتكدسة لديه من أين لك هذا لما تكدست عند البائعين، فمن سرقتها مفقود الضمير فهو بسرقة يبيعه بسعر زهيد، لكنه يتسبب في إزهاق نفوس بريئة. ثم إن تركيب الغطاء على الفتحات متواضع، فهو يطرح بسهولة ولذا يتمكن السارق من رفعه بسهولة ولو كان محكم التركيب عليه أقفال داخلية لا تفتح إلا بمفتاح خاص لما سهل قلعها، إضافة إلى أنه في الدول المتقدمة يوجد أكثر من غطاء وتكون محكمة التركيب بحيث لا يمكن فتحها إلا من مختص.

وسائل السلامة في الطرق لا ترقى إلى درجة أمن الطريق، وإذا صارت حادثة يكون لها رد فعل مؤقت ثم تعود الأمور كما كانت، فعندما سقطت طفلة في بئر مهجور نشطت الجهات المسؤولة في طمس كل بئر دون مراعاة لمدى الحاجة لهذه البئر في بلاد أعز مفقود لديها الماء، مع أن هناك وسائل في تغطية الآبار بحيث تبقى البئر وتصان حياة الناس. وفي بعض الشوارع تضيق الأرصفة بحيث لا تكفي لمشي المارة، وإن كانت عريضة وضع فيها حوض لشجرة بحيث تدفع المار إلى مسار السيارات.

إن للسائق في الطريق حقًا في السلامة ليسير فيه وهو آمن، وقد أمر الدين بإمطاة الأذى عن الطريق فكيف بمن حمل مسؤولية تأمين سلامة الطريق؟ ولذا لا عذر لمن قصر سواء أكان بتكاسل منه أم بتعرض وسائل السلامة للكسر أو السرقة من غيره، فالمسؤولية على عاتقه.

إن للسائق على الرصيف حقًا في السلامة، وللطالب حقًا في سلامة مرافق المدرسة، وللأعمى حقًا في سلامة طريقه، وللطفل حقًا في سلامة الحدائق من كل المخاطر، ولكبير السن حقًا في طريق المسجد ومداخله، وللمعاق حقًا في توافر خدمات الطريق لسلامته، وللسائق بسيارته في طريق رئيس أو فرعي حقًا في ألا تهوي به سيارته في حفرة. يجب أن يعطى الطريق حقه من السلامة وألا يبقى مرهوناً بحادثة تقع ثم يبحث عن وسائل السلامة، فالطريق الآمن حق لكل سالك.

الإلكترونية  
الاقتصادية  
www.aleqt.com

## دور الغرف التجارية حماية المستهلك والسوق

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 26 ذو الحجة 1435هـ - 20 أكتوبر 2014م  
[http://www.aleqt.com/2014/10/20/article\\_897577.html](http://www.aleqt.com/2014/10/20/article_897577.html)

كلمة الاقتصادية

معاناة المستهلك دفعت بعض التجار في قطاع التجزئة في الغرف التجارية إلى المطالبة بإنشاء مركز لمحاربة تقليد العلامات التجارية ومكافحة ظاهرة الغش التجاري، على أن يكون هذا المركز تحت إشراف وزارة التجارة والصناعة، حيث تظهر أهمية التعاون بين القطاعين العام والخاص في مجال تبادل المعلومات وقواعد البيانات بين الجهات المختصة، للحد من ظاهرة الغش التجاري في السلع والبضائع، حيث يتم التعدي على العلامات التجارية وتقليدها وتسويق بضائع وسلع بما يقارب 16 مليار ريال سنويا في قطع غيار السيارات والأدوية والمواد الغذائية والمستلزمات الشخصية والأجهزة الكهربائية والصحية وغيرها، ما يصعب حصره، ولا يمكن تحديده سوى بالجولات الميدانية المكثفة في الأسواق.

من خلال بعض الإحصائيات نستطيع أن نفهم أهمية حماية المستهلك، فقد جاء في تقرير مصلحة الجمارك العامة للربع الثاني من العام الجاري، أن إجمالي ما تم ضبطه من مواد مغشوشة ومقلدة بلغ 22 مليون وحدة، مع ارتفاع في قيمة الكميات المضبوطة بنسبة 59 في المائة، وتأتي مخالفة المواصفات والمقاييس الأكثر في أنواع الغش التجاري، حيث شكلت 49 في المائة من إجمالي ما تم ضبطه من السلع المغشوشة والمقلدة، وبحسب تصريح المتحدث الرسمي للجمارك، فإنه تم اتخاذ خطوات لتحقيق سلامة الواردات، ومنع دخول السلع المغشوشة والمقلدة، منها زيادة فاعلية إجراءات مكافحة الغش التجاري والتقليد، وتطبيق إجراءات الإحالة للشركات الاستشارية المتعاونة مع الجمارك، وتطبيق إجراءات استخدام شهادة المطابقة، بما يضمن عدم التلاعب فيها، وتطبيق مفهوم إدارة المخاطر للإرساليات سواء الواردة أو الصادرة، للتأكد من مطابقتها للمواصفات القياسية المعتمدة، لضمان أن ما يصل المستهلك لا يشكل خطورة على صحته وسلامته.

وللتجار أيضا معاناة مع الغش التجاري، فهم يخسرون، لأن من يسوق منهم للسلع والبضائع ذات الجودة يخسر بسبب المنافسة غير المشروعة، ولذا فإن دور التجار مساعدة وزارة التجارة والصناعة في الإبلاغ عن المنافسين غير النظاميين ممن يروجون للعلامات التجارية المقلدة أو المزيفة، وليس غريبا أن تصل الخسائر الناجمة عن الغش التجاري، طبقا للتقديرات غير الرسمية في دولة بحجم السعودية، إلى 40 مليار ريال سنويا. وإن كان هناك من يقول، إن هذه الخسائر أكبر من ذلك بكثير. وعندما تقول وزارة التجارة في المملكة إن عدد البلاغات الرسمية عن الغش التجاري يصل إلى 15 ألف بلاغ شهريا، وهي فعلا في تزايد مستمر، إذا لم تتوافر الأدوات الناجعة والمؤثرة.

إن الجولات التفنيسية القوية يجب أن تكون دائمة ومستمرة على جميع مصانع الغذاء ومخازن المستوردين، مع تطبيق المعايير الصارمة في فسخ تلك المنتجات المستوردة، فزيادة الطلب الذي يسرع من العملية الإنتاجية ترى فيه بعض مصانع الغذاء فرصة للتسويق السريع الذي يشوبه الاحتيال والإضرار بالمستهلك، وهو فعل يستوجب العقاب على الشركات المنتجة والقائمين عليها.

إن دور الغرف التجارية في حماية المستهلك يتجاوز الحقوق الخاصة للمستهلكين إلى حماية السوق ومنع الغش وفرض إلزامية القانون وإغلاق فرص التسويق الرديء للمنتجات وحماية المجتمع من تلك المنتجات السيئة، خصوصا ما له تأثير في السلامة أو تترتب على استعماله أضرار تمس صحة الإنسان وحياته، ويعلق المجتمع أملا في دور قادم للغرف التجارية بالتعاون مع الجهات الرسمية لتوفير ضمانات الجودة في السلع والبضائع والغذاء والدواء، من أجل حماية أفضل للمستهلك.



## الإعاقه .. الأسباب أولا

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 26 ذو الحجة 1435هـ - 20 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141020Con2014102072984.htm>

## حمود أبو طالب

تضافرت عوامل عديدة في إنتاج واقع المعاقين لدينا، كما ونوعا، وهو واقع لا تدل المؤشرات على أنه يتحسن بشكل معقول. سابقا، كانت الأمراض الوراثية وغياب الفحوصات المبكرة سببا رئيسيا في كثير من الإعاقات الشديدة التي تنتهي

بالوفاة المبكرة، ولكن مع تقدم وسائل التشخيص وتطبيقها خلال العقدين الماضيين انتهينا بإعاقات تحتاج رعاية متخصصة متعددة الجوانب ما زالت تفتقدها كثير من المرافق المعنية برعاية هذه الشريحة، إضافة إلى أن قصور جانب التوعية والتثقيف الصحي بكثير من الأمراض الوراثية ما زال يشكل عائقاً في تجاوز بعض العقبات الصعبة، بيد أن السبب المزعج الذي ما زال مستمراً في تسجيل أكبر عدد من الإعاقات يتمثل في الحوادث المرورية التي ما زالت بلادنا تحتل المرتبة الأولى فيها، وفي ازدياد أعداد حالات الإعاقة كل عام، معظمها حالات صعبة مأساوية تعيش ما بين الحياة والموت، وتشكل ضغطاً عائلياً واجتماعياً واقتصادياً مستمراً.

هذه المشكلة نتحدث عنها كثيراً، لكننا لم نتقدم بقدر معقول في طريق حلها، ما زال الوضع يمضي من سيئ إلى أسوأ دون تفكيك أسباب المشكلة والمبادرة إلى حل كل واحد منها بطريقة عملية واقعية وصارمة. في اليوم الأول للمؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل، تحدث الكثير عن التشريعات والقوانين الخاصة بذوي الإعاقة، لكننا بنفس القدر من الأهمية نحتاج إلى تشريعات وقوانين تحد من السبب الرئيسي للإعاقة لدينا، متمثلاً في إصابات الحوادث المرورية، ومن اللافت للنظر أن جهات مهمة كإدارة المرور ووزارة النقل المسؤولة عن الطرق لم يكن لها حضور في هذا المؤتمر، على الأقل ليسمع الناس ما لديها.. إن الاقتصاد على معالجة النتائج لن يكون مجدياً دون التركيز على معالجة الأسباب، وهذه الأسباب هي التي تحتاج إلى القوانين والتشريعات قبل أي شيء آخر.



## المشردون في مدننا.. وسبات • الشؤون الاجتماعية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435 هـ - 21 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141021/Con20141021730075htm>

### عقل العقل

بعض المظاهر الاجتماعية - على رغم الرخاء الظاهر في بلادنا- تكشف لنا أن بعض أفراد المجتمع يعيشون في ظروف معيشية واجتماعية ونفسية لا يمكن أن نخيلها، فقد عايشت تجربة شخصية عندما مررت بحديقة جميلة وصغيرة وبطرفها مقهى صغير، ولما وصلت إليه وجدته مغلقاً، ولكن تفاجأت بوجود شخصين من مواطني هذا البلد في حال لا يمكن وصفها من العوز، فهما يسكنان في تلك الحديقة منذ أكثر من عامين، وقد استأذنتهما وقضيت وقتاً جاوز الساعة في الحوار وتبادل الحديث، وقد سألت في البداية العم صالح إن كان يمكننا أن أعرف سر هذا التشرد والحال التي أوصلتهما إلى هذا فقال لي بلهجته المحلية لإحدى مناطقنا العزيزة: إذا كنت تريد أن تحزن وتحمل سماع مأسينا فأهلاً بك. قبلت عرضه وقص علي قصته، وقال: إن له منزلاً يملكه في جنوب العاصمة، ولكن تطورت مشكلاته مع أولاده وزوجاتهم، وضيقوا عليه في حياته، ففضل التشرد وحياة الشوارع والتهيان، بدل أن يعيش في كنف أسرته ويرعاه أولاده. وتذكر زوجته الحبيبة وقال: إنها على استعداد أن تعيش معه في أي مكان هو يريده، ولكن أبناءه يمنعونها من ذلك. أما إخوته وأقاربه فلا يسألون عنه! قد يكون العم صالح صادقاً في ما ذكر، وقد يكون أخفى بعض الأسباب الأسرية التي أوصلته إلى هذه الحال. أما الشخص الآخر أو المشرد الثاني فهو أصغر سناً، وكان يقرأ إحدى الصحف الرياضية، وبدأ بحكايته التي هي أكثر غرابة من قصة العم صالح، على رغم أنه مقل في حديثه عن حالته، ولكن السبب الرئيس لبداية رحلة النية التي يعيشها هي بسبب والده، حيث كان متزوجاً من والدته وأنجبته، وهو طفلها الوحيد، وتوفيت بعد فترة قصيرة من ولادته وتزوج والده من امرأة أخرى، ورزق منها بأطفال، ولكن المشكلة أنه يختلف عن إخوته من حيث اللون، فرفضه والده وإخوته لهذا السبب! نعم هذه عينة لدينا، نشاهد بعض ملامحها في مدننا الكبيرة، ونشاهد المشردين ولاسيما الرجال منهم، يسكنون تحت الأنفاق وفي بعض الأحياء الشعبية المهجورة، ويهيمنون على وجوههم، في معاناة دائمة، وأكره أن أقول إننا بدأنا بالتعود على وجودهم في شوارعنا.

قد نفهم وجود المشردين في شوارع المدن الأوروبية والأميركية كنتيجة للرأسمالية الجشعة، ولكن كيف يحدث هذا عندما ونحن مجتمعات تدّعي المحافظة والتماسك الأسري؟! صحيح أن إشكال الأسرة لدينا قد تبدلت من الأشكال الممتدة التي تراعي وتساعد أفرادها إلى شكل الأسرة النووية الصغيرة. هل أصبحنا مجتمعات ذات صبغة معقدة وأنانية وجشعة تبرز مثل هذه الظواهر غير الإنسانية؟ فإذا كان هذا هو الحال التي وصلنا إليها فهذه الفئة لها حقوق يجب أن تقدم لها منا نحن المجتمع، فعلى الجهات الرسمية ولاسيما وزارة الشؤون الاجتماعية أن تقوم بدورها وتدرس مثل هذه الظواهر في مدننا، والغريب أنني لم أطلع على دراسة أو مشروع علمي من هذه الوزارة لدرس أحوال هؤلاء المشردين والهائمين. فهل هناك أسباب أسرية أو اقتصادية أو أمراض نفسية أو قضايا مخدرات تنتج مثل هؤلاء المساكين، وقد حاولت معرفة إن كانت لدى وزارة العمل دور إيواء لمثل هؤلاء، ولكن لم أجد إجابة مقنعة، فبعض الجمعيات الخيرية تحاول مشكوراً مساعدتهم، ولكن باعتقادي أن وزارة الشؤون الاجتماعية هي من يتحمل المسؤولية في تشخيص مثل هذه الحالات وإيجاد الحلول لها، ولن أتحدث عن مثل هؤلاء المشردين بأنهم يشوهون جمالية مدننا، فهذا ترف، ومن العيب أن نقوله، بل علينا أن نعمل على توفير الحياة الكريمة لهم على رغم كل الظروف التي تحيط بهم، وأن نعالج أسبابها. فمتى تفيق هذه الوزارة من سباتها وتنزل إلى الميدان، وتساعد هؤلاء المواطنين والمقيمين الذين يلتحفون الأرضة والأفناق في مدننا؟!

# اليوم

## المليك يتلمس احتياجات ذوي الاحتياجات

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435 هـ - 21 أكتوبر 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4021679>

### كلمة اليوم

كعادته في تلمس احتياجات الشعب وجه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله بتكفل وزارة الشؤون الاجتماعية بدفع تكاليف المواطنين من ذوي الاحتياجات الخاصة عند مراجعتهم مراكز التأهيل الأهلية. ومثل هذا القرار يعد قراراً تاريخياً يحتفى به، لاسيما مع ارتفاع تكلفة العلاج في المراكز الأهلية المتخصصة، وتجشّم أولياء الأمور الكثير من الأعباء المالية في سبيل تحسّن حالة أبنائهم وبناتهم «ذوي الإعاقة» بعد التشخيص وتحديد العلاج المناسب مهما كان نوعه وتكلفته، والذي غالباً قد لا يتوافر في مراكز التأهيل الشامل الحكومية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، وحتى إن توافر فقد لا تتمكن هذه المراكز الحكومية من استيعاب الجميع في ظل محدودية الطاقة الاستيعابية وتزايد أعداد ذوي الإعاقة في المجتمع، وهو ما حمل البعض ديونا ناءت بها كواهلهم. وكمواطنين نرفع أسمى آيات الشكر والامتنان لمقام خادم الحرمين الشريفين وولي عهده الأمين وولي عهده الأمين، ونسأل الله تعالى أن يجزيهم عن حرصهم واهتمامهم بما يخفف وطأة الحياة عن أبنائهم المواطنين خير الجزاء. ونتأمل أن تضع وزارة الشؤون الاجتماعية خطة مناسبة بخطوات يسيرة مُعلنة لتسهيل تلقي الإعانة على الجميع دون تأخير أو مراجعات، وحيداً لو تمّ ذلك الكترونيا استجابة لرؤية المليك حفظه الله في تحقيق الحكومة الالكترونية من أجل راحة الجميع، وهو ما سبقت إليه وزارة الداخلية مشكورة فطبقت في الكثير من تعاملاتها، وما زلنا ننتظر المزيد من جميع الوزارات.



### وثيقة عقد النكاح

## نبيلة حسني محجوب

لماذا لا تصاغ وثيقة لعقد النكاح تفصل القوانين التي تحكم العلاقة الزوجية، وتصبح مرجعاً قضائياً في حالة الخلاف أو الطلاق

رغم انهماكها في الأحاديث الدائرة، وضحكاتهما التي تشرق على قسماتها كما تشرق الشمس الا أنها لم تستطع إخفاء الحزن الساكن في عينيها كغيمة سوداء تراود شمس الظهر لطفئها.  
انطفأت قسماتها فجأة عندما سمعنا نتحدث عن قانون المطلقات الحاضنات الجديد قالت: ( حقوق المرأة ضائعة ) نظرنا اليها بدهشة وأدهشني تبدل قسماتها، كأن سحابة سوداء حجبت تلك الاشراق على قسماتها، أما هي فقد شعرت كأننا نلومها وأنها تفسد فرحتنا، أعادت جملتها مردفة بأنها قالتها في الشرطة وهيئة التحقيق والادعاء وتعمقت قناعتها بصدق عبارتها لأنه حتى الآن لم تحل قضيتها!

عندما قصت حكايتها قلت محاولة تهدئتها: صحيح فرحنا وهللنا بالقرار الذي صدر مؤخراً، وأعاد للمطلقة حقها المسلوب كل هذه السنوات، لكن بعد أن أدمت قلوبنا الحوادث والكوارث والمآسي التي تعرض لها الأطفال حد القتل على يد زوجة الأب أو على يديهما معاً، لأن المطلقة كانت مجبرة على التخلي عن صغيرها، لأنها تعلم المصير المرهق الذي ستعرض له، وربما يحرم صغيرها حتى من فرصة التعليم، كما أن التخلي أحياناً عن فلذة الكبد يكون قسرياً بحكم قضائي ينتصر أحياناً للذكورة على حساب الأنوثة، دون مراعاة لمصلحة الصغير الذي لا يجد الحب والحنان الا في حضان الأم.  
أبناء وبنات المطلقات لم يكن لهم ذنب الا أنهم ولدوا بدون حقوق تحمي سلامتهم وتحفظ حقهم في تنشئة سوية، وتعليم جيد، وحياة كريمة تنتج جيلاً سوياً ومواطنين صالحين، لكن ممارسات الزوج اللإنسانية قبل الطلاق وخلال الحياة الزوجية ألا يكون لها أثر سلبي على الأبناء صغار وكبار؟

طالما صدر قانون يحمي حق المحضون والحاضنة فماذا عن الزوجات المعذبات اللاتي لا يجدن من يرد لهن حقاً، في ظل غياب قوانين تحكم العلاقة بين الزوجين في كل تفصيلاتها؟

لماذا لا تصاغ وثيقة لعقد النكاح تفصل القوانين التي تحكم العلاقة الزوجية، وتصبح مرجعاً قضائياً في حالة الخلاف أو الطلاق، يوقع عليها الطرفان إقراراً بأنهما يعلمان نتيجة الخلاف حول أي من التفصيلات الواردة في نص الوثيقة، والأحكام المترتبة عليها، وأنهما سيخضعان أو أحدهما للأحكام الواردة في الوثيقة في حالة الإخلال وعدم الالتزام، ويتم بناء على هذه الوثيقة معرفة الحقوق والواجبات والحدود التي يجب عليهما عدم تخطيها حتى في حالة الغضب كما يحدث للزوجات من أذى نفسي وجسدي مرجعه دائما الى لحظة غضب الزوج المحترم.

يقولون: ( بين للمجنون قرصه يعقل ) لأن ( الخلل النفسي ) أصبح مبرراً مقبولاً في حالات العنف التي يرتكبها الأزواج، أو عصي موسى، يتوكأ عليها الزوج وله فيها مآرب أخرى، والحقيقة أن كثيراً من الممارسات هي نتاج حمولات ثقافية، ومناهج دراسية، ومفاهيم اجتماعية مستمدة من تفسيرات دينية مشوشة، تبسط يد الزوج في علاقته الزوجية فيعتبر الزوجة ملكاً حلالاً بلائاً هي وما تملك وإذا دافعت عن نفسها كان مصيرها الضرب والركل والخنق وإلقاءها خارج المنزل أحياناً بملابس النوم دون إحساس بحرمة جسدها، وهدر كرامتها بين جيرانها وأهلها.

القصص التي تعرضت لها النساء لا تحصى وماخفي كان أعظم، لكن المدهش أو المؤسف، لا أعرف أي التعبيرين أصدق على ما يحدث للنساء من الأزواج فيما صنف عنفاً أو عضلاً أو حتى تعذيباً يؤدي الى القتل البيطي أنه يحدث في مجتمع يباهي بخصوصيته، ويحكم بشرع الله، وأنه مهبط الوحي، ومهوى الأفتدة، بينما تسمع من المآسي والقصص ما يشيب له الولدان.

وهذه السيدة التي ذكرتها في المقدمة هي نموذج فقط، عندما لم تجد من ينصفها عادت اليه خانعة ذليلة، بعد أن ضربها ضرباً مبرحاً حد محاولة خنقها أمام الجيران وألقى بها خارج المنزل بعد أن نزع منها حقيبة يدها، وإذا علمتم ماذا تعني حقيبة اليد بالنسبة للمرأة تدركون كيف تحولت حياة هذه المرأة!

في الحقيبة بطاقة الهوية، وبطاقات مصرفية، نقود ومفاتيح الخزنة في البنك التي تحوي كل مجوهراتها، وكل أشياءها الصغيرة المهمة، أما ملابسها وأدواتها الشخصية فهي محجوزة أيضاً داخل منزل الزوجية الذي يصبح في أي لحظة حقا طبيعياً للزوج.

أصبحت لا تملك شيئاً ولا تستطيع سحب مال من رصيدها في البنك لأنها بدون هوية، أريد منكم تخيل وضع امرأة عاملة في منصب مرموق بعد هذا الوضع الذي وجدت نفسها فيه!  
أما الزوج فاستطاع اكتساب التعاطف عن طريق تقرير طبي من صديق يملك مشفى بأنه يعالج نفسياً، تنقل في أرض الله الواسعة وهي تنتقل بين الجهات الرسمية، ثم عادت إليه مرغمة.



## حاصروا العنف في مدارسنا

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 28 ذو الحجة 1435هـ - 22 أكتوبر 2014م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=23537>

### بشائر محمد

بدأ العنف الجسدي بالتمدد والاستشراء كلغة خطاب سهلة، تلجأ لها الأطراف المتخاصمة كحل أول بديلاً عن الحوار المنطقي وتحليل المواقف وتفكيكها، حيث المراقب المهتم للمساحة التي يشغلها العنف حالياً؛ يجد أنها لم تقتصر على فئة دون أخرى، وإذا كان العنف اللفظي وغيره من أنواع العنف قد أفضى مرحلياً لحالة العنف الجسدي ووصم به في فترة من الفترات الناس الأقل حظاً من التعليم والوعي والمال أيضاً؛ إلا أن العنف الجسدي الذي يصل حد الإبادة، بقصد أو دون قصد، قد تنوع وتعددت أشكاله حسب كل فئة، حتى وصلت بعض حالاته حد الوحشية.  
وليس أسوأ من أن ينتشر هذا الوباء داخل المدارس.. الأماكن التي يفترض بها أن تحتضن وترعى مبادئ التسامح والتعايش والإيثار، حيث تنطلق منها الأجيال التي ترسم مستقبلاً مشرقاً.  
محاربة العنف والقضاء عليه في مهده، يجب أن تكون هناك (في المدارس) حيث يجب ألا يتهاون المعلمون والمربون مع أي بادرة للعنف، ولا يتجاهلون أي اعتداء جسدي أو لفظي من طالب ضد آخر، مهما صغر سنه، فما يزرع في الطفل من غرس وما يترك فيه من شوائب؛ تنمو معه وتكبر، حتى يصعب التخلص منها.



## نعم القرار.. ولكن

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 28 ذو الحجة 1435هـ - 22 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/987043>

### عابد خزندار

صدر أمر سام باستقبال حالات ذوي الاحتياجات الخاصة في مراكز التأهيل الأهلية على حساب الدولة، وهو نعم القرار، وهو جزء من أمل في أن يكون علاج الشيوخ ومن تقدم بهم السن في المستشفيات الأهلية على حساب الدولة، خاصة وأن العديد منهم ومن أحيلوا إلى التقاعد لا ينعمون بدخل يفي بمتطلباتهم الصحية، في وقت تتزايد فيه تكاليف العلاج وتصل إلى أرقام فلكية، ولكن هل هناك مراكز تأهيل أهلية كافية في كل مدن المملكة؟ أعلم أن هناك مركزاً في الرياض هو

مركز الأمير سلطان، وفي جدة هناك مركز عبد اللطيف جميل، ولا أعرف الوضع في الدمام، وأشك في وجود مراكز تأهيل في مدن المملكة الأخرى كالجوف أو جيزان، وهذه مشكلة ليست بالهينة، إذ أنّ التأهيل الطبي نصف العلاج وربما كله للكثير من الحالات، وكلّ حالات الكسور لا يتمّ علاجها إلا بالتأهيل، وهو أمر لم نكن حتى الآن مع الأسف على وعي تامّ به، بدليل أنّ رجال الأعمال الذين تسابقوا إلى إنشاء مستشفيات لم يتركوا مجال مراكز التأهيل مع أنّه لا يقلّ عائداً عن المستشفيات، ولهذا مع نشر الوعي بينهم يجب أن نقدّم لهم الحوافز والمغريات والقروض الميسرة وطويلة الأجل لإنشائها، ولنتوقف عن مطالبة الحكومة بمثل ذلك، فليس المطلوب منها أن تقوم بتنفيذ كلّ شيء، وحسبها ما هو منوط بها من واجبات، وأهمّها الأمن والأمان وبسط العدالة بين الناس.



## سؤال كبيبيير!!

المصدر: جريدة المدينة الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

### إبراهيم علي نسيب

سؤال كبير يتعلق بالمرأة والمنجزات الوطنية الجميلة في الوطن، والتي من حقها أن تشاهدها عن قرب، على الأقل في زيارة (منظمة) مخصصة للمرأة فقط، سواء كانت مدفوعة الثمن أو بدون ذلك، لأن المرأة هي نصف المجتمع، وهي أمي وأمك، وأختي وأختك، وخالتي وخالتك، وجدتي وجدتك، وابنتي وابنتك، وحسبما وصلني (منهن) أرى أن من واجبي إثارة الموضوع بكل شفافية، حيث وصلنتي العديد من الرسائل التي تقول: "أليس من حقنا كنساء مشاهدة جوهرة جدة؟" على الأقل في زيارة في يوم مخصص للنساء، لأنه من حقنا مشاهدة بلدنا ومنجزاتها، بدلاً من الاكتفاء بمشاهدتها على شاشات التلفاز، وهو أمر محزن أن ترى منجزات وطنك من خلال الشاشات فقط..!!

\* بعضهم يقلن حينما نسافر خارج المملكة نذهب لكل مكان، نشاهد الآثار، والمتاحف، وندخل الملاهي، ونرى كل شيء حضاري دون تمييز، ونمضي محجبات إلى كل ما يستحق المشاهدة، دون أن نتعرض لأذى، أو نعرض أنفسنا للإثم معترّات بديننا وحجابنا، مؤمنات بأن في حشمتنا حياتنا، وفي حجابنا رفعتنا وعزتنا، لكن أن يكون نصيب المرأة (هنا) التهميش تاماً، ومعاملتنا معاملة من لا وجود له إطلاقاً، فهو أمر يدعو للتفكير والتغيير، حيث نريده ينتهي ليبدأ في حدود ما يسمح به الدين، لأنه ببساطة من حقنا أن نقف على كل شيء، ونرى كل ما يهيم الوطن، ونشاهد كل ما فيه، أليس في ذلك روح وطنية، وكيف لا والمرأة هي من تعبت، وسهرت، وأنجبت للوطن الذكور والنساء، الذين هم اليوم من يصنعون الحضارة، والمنجزات الوطنية، وفي النهاية تمضي المنجزات دون أن تراها (المرأة) وكأن شيئاً لم يكن..!!

\* (خاتمة الهمزة).. يقولون شاهدنا (جوهرة جدة) ليلة الفرح الكبير في يوم الافتتاح، وكنا نأمل أن يكون اليوم الثاني للنساء، لكي نشعر على الأقل أن لنا مكاناً في عيون الوطن، وهي خاتمة تأمل أن تجد الأنثى مكاناً يحفظ حشمتها، ويقدر حجابها، ويمنحها فرصة لترى منجزات وطنها.. وهي خاتمتي ودمتم.



## مستقبل الإسكان الحكومي

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141023Con20141023730364.htm>

## عيسى الحليان

على فرضية انتهاء وزارة الإسكان من بناء الـ 500 ألف وحدة سكنية واستنفاد الـ 250 مليار ريال حسب المدة المعتمدة (خمس سنوات) هل ستعاود الحكومة توليد نفس المبلغ وبمعدل سنوي قدره 50 مليار ريال؟ إذا كانت الإجابة بـ(نعم) فإن الطلب على الإسكان الحكومي سوف يزداد وسوف تتراكم الطلبات مع زيادة التوالد السكاني وسوف تزيد فترات الانتظار وتزيد الضغوط على الدور الحكومي في مواجهة نقص المعروض من المساكن وسوف يقل نمو القطاع الخاص مفسحا المجال للدور الحكومي، أما إذا كانت الإجابة بـ(لا) فإن الإشكالية الأساسية وهي نقص المعروض من المساكن سوف تقفز إلى أعلى معدلاتها بعد انحسار الحلول المباشرة وخروج الوزارة من السوق. في الدول المتقدمة فإن البديل الاستراتيجي لتوفير المساكن يقوم على القطاع الخاص من خلال كفاءة الأنظمة والتشريعات، لكن في المملكة فإن البديل بدأ يميل للدور الحكومي وإن كانت استراتيجية الوزارة تقوم على الأدوار المتوازنة من خلال بديل مشترك تقوم به ثلاث جهات رأس الحربة في استراتيجية الوزارة يقوم على زيادة المعروض من المساكن ولو فككنا أسباب نقص المعروض لوجدنا السوق تعاني من تشوهات اقتصادية أحدثت هذا الفرق في ميزان العرض والطلب ومن أبرزها نقص أدوات التمويل وارتفاع أسعار الأراضي والتطوير الإفرادي وغيرها، وبدلاً من اتخاذ حزمة من الحلول لتحديث البنية التحتية لهذه الأنظمة والتشريعات الطارئة وضخ هذه الأموال الحكومية في صناديق لها صفة الاستدامة ويمكن تدويرها، نجد الجهود منصبة لإطفاء هذه المشكلة بشكل مؤقت وفي حالة استمرارها سوف تزداد كلفة الحلول الوطنية على حساب البديل الأفضل.

## حقوق الإنسان في العالم

## اليوم السابع

### البرلمان الأسترالي يتخلى عن مشروع قانون عزل المنقبات

المصدر: جريدة اليوم السابع الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435هـ - 21 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

تخلى البرلمان الأسترالي عن مشروع قانون أثار جدلا واسعا يتضمن اقتراحا بوضع المسلمات المنقبات في قاعات منفصلة عند زيارة عامة الناس لمبنى البرلمان بعد تدخل من رئيس الوزراء الأسترالي توني أبوت. وذكرت صحيفة (دايلي تلجراف) البريطانية على موقعها الإلكتروني اليوم الاثنين أن مشروع القانون الذي تم اقتراحه في وقت سابق من الشهر الجاري ينص على إلزام النساء اللواتي يرتدين النقاب أو البرقع أو أى خمار يغطى الوجه الجلوس فى الجلوس غرف ذات جدران زجاجية مخصصة عادة للتلاميذ الصاخبين خلال زيارة البرلمان ، ولن يتجولن فى الصالات العامة المفتوحة لمجلس النواب أو مجلس الشيوخ. وأعلن البرلمان إنه سيحتتم على الزوار إزالة كل لباس يغطى الوجه "بشكل مؤقت" ليتعرف الأمن إلى هوياتهم ، ومن ثم سيق لهم التجول بحرية فى الأجزاء المخصصة للجُمهور فى البرلمان مع الاحتفاظ بغطاء الوجه. ولا يشمل المشروع ، الذى برره المسؤولون بدواع أمنية ، المحجبات مكشوفات الوجه ، ولقى المشروع تنديدا عارما من طرف جمعيات حقوق الانسان ومكافحة التمييز العنصرى ضد المرأة المسلمة والذى يعد خرقا محتملا للقوانين الاتحادية لمكافحة التمييز.



### وزراء التربية الخليجيون يبحثون حماية الناشئة من التطرف

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 27 ذو الحجة 1435هـ - 21 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141021/Con20141021730075htm>

عبدالله الغامدي (الرياض)  
يناقش وزراء التربية والتعليم في دول مجلس التعاون في المؤتمر العام لمكتب التربية العربي لدول الخليج اليوم بالكويت، حماية الناشئة من التطرف والأفكار الدخيلة والهدامة التي يوجهها أعداء الأمتين الإسلامية والعربية.  
ويفتتح المؤتمر نائب رئيس مجلس الوزراء وزير التجارة والصناعة ووزير التربية ووزير التعليم العالي بالوكالة في الكويت الدكتور عبدالمحسن بن مدعج المدعج بحضور صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل وزير التربية والتعليم السعودي، الدكتورة مديحة بنت أحمد الشيبانية وزيرة التربية والتعليم في سلطنة عمان، الدكتور محمد بن عبدالواحد الحمادي وزير التعليم والتعليم العالي بدولة قطر، حسين بن إبراهيم الحمادي وزير التربية والتعليم بدولة الإمارات العربية المتحدة، الدكتور ماجد بن علي النعيمي وزير التربية والتعليم بمملكة البحرين، الدكتور عبدالرزاق بن يحيى الأشول

وزير التربية والتعليم بالجمهورية اليمنية. وتشارك في المؤتمر الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربي، المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة «اليونسكو»، وجامعة الخليج العربي.

وسكرم رئيس المؤتمر العام الثالث والعشرين والمدير العام لمكتب التربية الدكتور علي بن عبد الخالق القرني رئيس الدورة السابقة للمؤتمر، وأعضاء المؤتمر السابقين، رئيس المجلس التنفيذي للدورة المالية السابقة وأعضاء المجلس التنفيذي السابقين، والمكرمون هم: صاحب السمو الأمير فيصل بن عبدالله بن محمد آل سعود، الدكتور ماجد بن علي النعيمي، حميد محمد القطامي، الدكتور نايف فلاح الحجرف، أحمد عبدالمحسن المليفي، سعد بن إبراهيم آل محمود، الدكتور عبدالله يوسف المطوع، علي ميحد السويدي، فهد عبدالرحمن الغيص والدكتور محمد بن منصور العمران. وكان صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل بن عبدالعزيز وزير التربية والتعليم قد وصل أمس إلى دولة الكويت للمشاركة في المؤتمر 23 لوزراء التربية والتعليم لدول مجلس التعاون الخليجي للأعضاء في مكتب التربية العربي الذي سيعقد يومي 21 و 22 أكتوبر 2014م.

## اليوم السابع

### الجمعية العامة للأمم المتحدة تختار أعضاء جديداً لمجلس حقوق

#### الإنسان

المصدر: جريدة اليوم السابع الاربعاء 28 ذو الحجة 1435 هـ - 22 أكتوبر 2014م  
[اضغط هنا](#)

اختارت الجمعية العامة للأمم المتحدة 15 دولة أمس الثلاثاء، من بينها بنجلاديش وقطر ونيجيريا وهولندا لعضوية مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لمدة ثلاث سنوات بدءاً من العام القادم. وأعيد انتخاب عدد من الدول لفترة جديدة من بينها بوتسوانا والكونغو والهند وإندونيسيا لعضوية المجلس المكون من 47 عضواً، أما الأعضاء الجدد الذين تم انتخابهم فهم ألبانيا وبنجلاديش وبوليفيا والسلفادور وغانا ولاتفيا وهولندا ونيجيريا وباراجواي والبرتغال وقطر، ويعنى مجلس حقوق الإنسان ومقره جنيف بحماية حقوق الإنسان على مستوى العالم.



### خلال اجتماعهم ال 26 في الكويت

### وزراء العدل الخليجيون ناقشوا مشروع اتفاقية تسليم المجرمين

المصدر: جريدة الرياض الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ - 23 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/987385>

الكويت - احمد العويد

قال وكيل وزارة العدل الكويتي عبدالعزيز الماجد أن الاجتماع ال 26 لوزراء العدل بدول مجلس التعاون الخليجي ناقش مشروع اتفاقية تسليم المجرمين والمسائل المتعلقة بدراسة دخول الدول الأعضاء في مجلس التعاون كمجموعة لابرام اتفاقيات تعاون قانوني وقضائي وعدلي مع الدول أو المجموعات الدولية الأخرى. و اضاف الماجد في تصريح صحافي

على هامش اعمال الاجتماع الذي يعقد حاليا في الكويت ان المسؤولين الخليجين ناقشوا التوصيات الصادرة عن الاجتماع الـ18 لوكلاء وزارات العدل بدول المجلس والذي عقد في الكويت خلال شهر سبتمبر الماضي، واوضح ان الاجتماع تناول كذلك مجموعة من الموضوعات التي تدرج ضمن اطار التعاون القانوني والقضائي بين دول المجلس والموضوعات المتعلقة بها فضلا عن المقترحات المتعلقة بتطوير اتفاقية تنفيذ الأحكام والانبابات والاعلانات القضائية بدول المجلس. ولفت الى ان الاجتماع ناقش مشروع اتفاقية تسليم المجرمين بين دول المجلس وقرار المجلس الوزاري في دورته الـ120 بشأن سجناء دول المجلس في الخارج. وقال ان هذا الاجتماع اسفر عن توصيات مناسبة بشأن الموضوعات المدرجة على جدول أعماله والتي من شأنها تعزيز مسيرة العمل المشترك في المجال العدلي بين دول مجلس التعاون.



## كاريكاتير

الإلكترونية  
**الاقتصادية**  
www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد  
25 ذو الحجة 1435 هـ - 19  
أكتوبر 2014

م

[http://www.aleqt.com/2014/10/19/article\\_897280.html](http://www.aleqt.com/2014/10/19/article_897280.html)



المصدر: جريدة الوطن الاحد  
25 ذو الحجة 1435هـ - 19  
أكتوبر 2014م

[http://www.alwatan.com.s  
a/Caricature/Detail.aspx?  
CaricaturesID=5726](http://www.alwatan.com.s<br/>a/Caricature/Detail.aspx?<br/>CaricaturesID=5726)



صاطح العنزي

المصدر: جريدة الجزيرة الاثنين  
26 ذو الحجة 1435هـ - 20  
أكتوبر 2014م

[http://www.al-  
jazirah.com/2014/2014-  
1020/cartoon.htm?car=  
mn](http://www.al-<br/>jazirah.com/2014/2014-<br/>1020/cartoon.htm?car=<br/>mn)





## الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاثنين  
26 ذو الحجة 1435 هـ - 20  
أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)



## الحياة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء  
27 ذو الحجة 1435 هـ - 21  
أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء  
27 ذو الحجة 1435 هـ - 21  
أكتوبر 2014م

[http://www.alwatan.com.s  
a/Caricature/Detail.aspx?  
CaricaturesID=5730](http://www.alwatan.com.s<br/>a/Caricature/Detail.aspx?<br/>CaricaturesID=5730)



المصدر: جريدة الحياة الاربعاء  
28 ذوا الحجة 1435 هـ - 22  
أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)




# اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء  
28 ذو الحجة 1435 هـ - 22  
أكتوبر 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4022119>

## قضايا معلقة!

عائلة معلقة...



@abdullahsajel

## ٧٢٠٠ وظيفة صحية حكومية شاغرة



## اليوم

المصدر: جريدة اليوم الخميس  
29 ذو الحجة 1435 هـ - 23  
أكتوبر 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4022385>



## الجريدة

المصدر: جريدة الجزيرة  
الخميس 29 ذو الحجة 1435 هـ  
- 23 أكتوبر 2014م

<http://www.al-jazirah.com>